

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم

العالي والبحث العلمي جامعة محمد بوضياف

بالمسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: العلوم التجارية

تخصص: مالية وتجارة دولية



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية رقم:

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

أهمية إدراج الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر عينة من مستخدمي البنوك التجارية ولاية المسيلة

تحت إشراف:

أ.د. هبال عبد المالك


من إعداد الطالبة:

عمرون لينة

لجنة المناقشة

| الصفة | الجامعة | الرتبة العلمية | الاسم واللقب |
|--------------|-------------------------------|----------------------|-----------------|
| رئيسا | جامعة محمد بوضياف - المسيلة - | أستاذ التعليم العالي | سامية خرخاش |
| مشرفا ومقررا | جامعة محمد بوضياف - المسيلة - | أستاذ التعليم العالي | هبال عبد المالك |
| مناقشا | جامعة محمد بوضياف - المسيلة - | أستاذ التعليم العالي | سالم إلياس |

السنة الجامعية: 2023 - 2024





الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام وأزكى التسليم، الحمد لله حمدا كبيرا طيبا مباركا فيه الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الحمد لله الذي هدانا لسبل العلم ولولاه ما كنا لنهتدي، الحمد لله والشاء والشكر لله الذي وفقني وأهمني القدرة على إنجاز هذه المذكرة الحمد لله حتى يبلغ الحمد منتهاه.

في لحظات العرفان بالجميل وحسن الصنيع لا يسعني إلا أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير لكل من قدم لي يد العون وأخص بالذكر الأستاذ والبروفيسور هبال عبد المالك على توجيهاته وتشجيعاته المستمرة لي وإرشاداته القيمة بآرك الله فيه وتقبل الله منه وأنار دربه بالعلم

وإلى كل من كان لي عوناً وسندا في مشواري إلى كل أساتذتي في قسم العلوم التجارية أشكركم جميعا.

إلى من قدم لي يد العون في بحثي هذا :

إلى السيد مدير بنك الجزائر الخارجي - وكالة المسيلة - شكرا جزيلاً

وإلى جميع موظفي بنك الجزائر الخارجي و بنك التنمية المحلية و بنك الفلاحة و التنمية الريفية - المسيلة- أشكركم على تعاونكم معي.

وإلى كل من ساندني ماديا أو معنويا و أمدي و لو بكلمة تشجيعية أثناء إعدادي لهذه المذكرة.

وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها



أهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى : قل إعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله و المؤمنون

صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشرك و لا يطيب النهار إلا بطاعتك..

ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك.. ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك..

و لا تطيب الجنة إلا برؤيتك

الله جل جلاله

إلى من بلغ الرسالة و أدى الأمانة.. و نصح الأمة.. إلى نبي الرحمة و نور العالمين

سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم

أهدي ثمرة مجهودي إلى:

من لا يمكن للكلمات أن توفي حقهم و لا للأرقام أن تحصي فضائلهم، إلى من قال فيهم

سبحانه و تعالى ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا

إلى من كلفه الله بالهيبة و الوقار.. إلى من علمني العطاء بدون انتظار.. إلى من

أحمل اسمه بكل افتخار.. أرجو من الله أن يحفظك و يطيل في عمرك و يمدك بالصحة و العافية

والدي العزيز....حفظه الله

إلى ملاكي في الحياة.. إلى معنى الحب و إلى معنى الحنان و التقاني.. إلى بسمه الحياة و سر الوجود

إلى من كان دعائها سر نجاحي و حنانها بلسم جراحي إلى أعلى الحباب

أمي الحبيبة....حفظها الله

إلى من تقاسمت معهم كل تفاصيل حياتي بخلوها ومرها..... إلى من كانوا لي السند و

العون في حياتي إلى من

يحملون لي مشاعر الحب والاحترام..... إلى من كانوا لي شمعة تحترق حتى تضئ لي دربي

إلى من قال فيهم الله سنشد عضدك بأخيك


أخواتي و أخي حفظهم الله

إلى كل من يجعلني أبتسم حين أحزن..... إلى كتاكيتي الصغار

بنات وأولاد أخواتي حفظهم الله

لينة

فهرس المحتويات




BROU

| الصفحة | المحتويات |
|---|---|
| | الشكر والعرفان. |
| | إهداء. |
| | فهرس المحتويات. |
| | فهرس الجداول. |
| | فهرس الأشكال. |
| أ-ج | مقدمة..... |
| الفصل الأول: الإطار المفاهيمي حول الإعتماد المستندي الإلكتروني | |
| 6 | تمهيد..... |
| 6 | 1/ عموميات تحويل عمليات التجارة الخارجية..... |
| 6 | 1- التصدير..... |
| 6 | 1-1 ماهية التصدير..... |
| 6 | 1-1-1 تعريف التصدير..... |
| 7 | 1-1-2 أهمية التصدير..... |
| 8 | 1-1-3 أنواع التصدير..... |
| 9 | 1-1-4 إجراءات التصدير..... |
| 11 | 2- الإستيراد..... |
| 11 | 1-2 ماهية الإستيراد..... |
| 11 | 1-1-2 تعريف الإستيراد..... |
| 12 | 2-1-2 أهمية الإستيراد..... |
| 13 | 3-1-2 أنواع الإستيراد..... |
| 14 | 4-1-2 إجراءات الإستيراد..... |
| 18 | 2/ تطور استخدام آليات الدفع المستندي في عمليات التجارة الدولية |
| 18 | 1-2 آليات الدفع المستندية التقليدية في تمويل التجارة الدولية..... |
| 18 | 1-1-2 الإعتماد المستندي التقليدي..... |
| 26 | 2-1-2 التحصيل المستندي..... |
| 28 | 3-1-2 عقد تحويل الفاتورة..... |

| | |
|---|---|
| 31 | 2-2 آليات الدفع المستندية الإلكترونية في تمويل التجارة الدولية..... |
| 31 | 2-2-1 نشأة وتعريف الإعتمااد المستندي الإلكتروني..... |
| 33 | 2-2-2 خصائص الإعتمااد المستندي الإلكتروني وأهميته..... |
| 34 | 2-2-3 الفرق بين الإعتمااد المستندي التقليدي والإعتمااد المستندي الإلكتروني..... |
| 35 | 2-3 أهمية إستخدام الإعتمااد المستندي الإلكتروني في العمل المصرفي..... |
| 35 | 2-3-1 تقنية الدفع الإلكتروني في الإعتمااد المستندي الإلكتروني..... |
| 37 | 2-3-2 استغلال الإعتمااد المستندي الإلكتروني لتبييض الأموال ومكافحته..... |
| 41 | 2-3-3 أهم المستندات الإلكترونية المستخدمة في عمليات التجارة الدولية..... |
| 43 | خلاصة الفصل..... |
| الفصل الثاني: أهمية استخدام الإعتمااد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية بولاية المسيلة- | |
| 45 | تمهيد..... |
| 45 | 1/ التعريف بميدان الدراسة..... |
| 45 | 1-1 بنك التنمية المحلية وكالة المسيلة BDL..... |
| 45 | 1-1-1 نشأة وتعريف بنك التنمية المحلية - وكالة المسيلة..... |
| 47 | 1-1-2 الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية - وكالة المسيلة..... |
| 48 | 1-2-1 بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة BADR..... |
| 48 | 1-2-1 نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة المسيلة - 904..... |
| 50 | 1-2-2 الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة المسيلة - 904..... |
| 51 | 1-3-1 بنك الجزائر الخارجي BEA..... |
| 51 | 1-3-1 نشأة وتعريف بنك الجزائر الخارجي - وكالة المسيلة..... |
| 53 | 1-3-2 الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي - وكالة المسيلة..... |
| 54 | 2/ منهجية الدراسة الميدانية..... |
| 54 | 1-2 الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية..... |
| 55 | 2-2 تصميم واختبار صلاحية أداة الدراسة..... |
| 59 | 3/ التحليل نتائج و اختبار الفرضيات..... |
| 59 | 1-3 عرض و تحليل نتائج البيانات الوصفية..... |


| | |
|----|---------------------------------------|
| 64 | 2-3 عرضوتحلل نتائجفرضيات الدراسة..... |
| 74 | خلاصة الفصل..... |
| 76 | الخاتمة..... |
| 79 | قائمة المراجع والمصادر..... |
| | قائمة الملاحق..... |
| | ملخص الدراسة..... |

فهرس الجداول




| الصفحة | عنوان الجدول | رقم الجدول |
|--------|---|------------|
| 55 | درجات مقياس الدراسة | 01 |
| 55 | أجزاء وأبعاد أداة الدراسة | 02 |
| 55 | قيمة معامل الثبات ألفا كرومباخ لأداة الدراسة | 03 |
| 56 | الاتساق الداخلي لأبعاد و أجزاء الدراسة للإستبيان | 04 |
| 57 | اختبار طبيعة البيانات | 05 |
| 58 | تحليل جزء البيانات الشخصية وفق الجنس | 06 |
| 59 | تحليل جزء البيانات الشخصية وفق العمر | 07 |
| 60 | تحليل جزء البيانات الشخصية وفق سنوات الخبرة | 08 |
| 61 | تحليل جزء البيانات الشخصية وفق المؤهل العلمي | 09 |
| 62 | تحليل معطيات أبعاد جزء متطلبات الاعتماد المستندي الإلكتروني | 10 |
| 63 | نتائج اختبار ستودنت للفرضية الأولى | 11 |
| 66 | نتائج اختبار ولكوكسن للفرضية الثانية | 12 |
| 68 | نتائج اختبار نموذج الانحدار للبعد الأول | 13 |
| 69 | نتائج اختبار نموذج الانحدار للبعد الثاني | 14 |
| 70 | نتائج اختبار نموذج الانحدار للبعد الثالث | 15 |
| 71 | نتائج اختبار نموذج الانحدار للفرضية الثالثة | 16 |

فهرس الأشكال



| الصفحة | عنوان | رقم الشكل |
|--------|--|-----------|
| 24 | أنواع الإعتمادات المستندية التقليدية | 01 |
| 47 | الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية-وكالة المسيلة- | 02 |
| 50 | الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة المسيلة - | 03 |
| 53 | الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي -وكالة المسيلة- | 04 |
| 59 | توزيع جزء البيانات الشخصية وفق الجنس | 05 |
| 60 | توزيع جزء البيانات الشخصية وفق العمر | 06 |
| 61 | توزيع جزء البيانات الشخصية وفق سنوات الخبرة | 07 |
| 63 | توزيع جزء البيانات الشخصية وفق المؤهل العلمي | 08 |

مقدمة عامة



مقدمة عامة:

تعتبر التجارة الخارجية أحد مفاتيح النمو الاقتصادي العالمي و تحقيق التنمية الاقتصادية للدول، فهي تمثل عملية تبادل السلع والخدمات و رؤوس الاموال البنينة في إطار ثنائي أو إقليمي أو دولي كما لها دور كبير في توسيع الأسواق أمام الشركات والمؤسسات وجمهور المتعاملين الاقتصاديين؛ ويتم هذا التبادل في إطار ما يعرف بعمليات التجارة الخارجية سواء كان استيراد أو تصدير وقصد التسوية المالية بين الأطراف ذات الصلة بعمليات الاستيراد والتصدير في إطار جو من الثقة وحماية الحقوق.تقدم البنوك العديد من الآليات و التقنيات للدفع تعتمد على المستندات الخاصة بالبضاعة محل التبادل أشهرها تقنية الاعتماد المستندي التقليدي الذي يعد وسيلة مهمة لضمان الدفع و تأمين المعاملات التجارية.

وتقوم آلية الاعتماد المستندي بالطريقة التقليدية على تبادل المستندات الورقية باعتبارها وسيلة شائعة لتأمين الدفع و تحصيل الحقوق إلا أن هذه الآلية يشوبها العديد من العيوب و التحديات خاصة منها مخاطر الاحتيال والتلاعب. لذلك ومع التطورات التكنولوجية الحاصلة و استخدام الشبكات أصبح من المحتم على المؤسسات المصرفية على المستوى العالمي التحول نحو استحداث تقنيات حديثة للدفع في عالم التجارة الخارجية تعتمد على الدعائم والمستندات الالكترونية ولكن بشرط توافر امكانات مادية ومالية بشرية هائلة وأنظمة حماية إلكترونية قوية وفعالة.

والمؤسسات المصرفية الجزائرية على غرار نظيرتها الدولية مجبرة على ولوج عالم رقمنة خدماتها المصرفية وعلى رأسها عمليات التجارة الخارجية من خلال استخدام تقنيات تمويل حديثة أهمها الاعتماد المستندي الالكتروني المتفق عليه ضمن الأصول والاعراف الدولية التي سنتها غرفة التجارة الدولية.

بناء على ما سبق، تأتي إشكالية الدراسة ملخصة في التساؤل الرئيسي التالي:

أولاً- مشكلة الدراسة

ما هو تأثير إدراج الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر مستخدمى البنوك التجارية ؟

ولتبسيط هذه الإشكالية يمكن أن نصيغ التساؤلات الفرعية التالية:

1- هل تتوفر متطلبات تطبيق الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية في الوكالات البنكية محل الدراسة؟

2- هل هناك مزايا من إستخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية بالنسبة للبنوك التجارية ؟

3- هل يستفيد الزبون (مصدر، مستورد) من استخدام الإعتامد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية؟

4- هل هناك تأثير ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانيات ومتطلبات الإعتامد المستندي الإلكتروني على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في الوكالات البنكية محل الدراسة؟

ثانيا- الفرضيات

للإجابة على الإشكالية الرئيسية ومجموعة الأسئلة الفرعية أعلاه، تم وضع الفرضيات التالية:

1- تتوفر إمكانيات ومتطلبات استخدام الإعتامد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر مستخدمي الوكالات البنكية محل الدراسة.

2- تستفيد البنوك التجارية من مزايا عديدة عند استخدام الإعتامد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية .

3- يستفيد الزبون (مصدر، مستورد) من مزايا عديدة عند استخدام الإعتامد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية.

4- هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانيات ومتطلبات الإعتامد المستندي الإلكتروني والتفويض الحسن لعمليات التجارة الخارجية في الوكالات البنكية محل الدراسة من وجهة نظر مستخدميها.

ثالثا- أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في محاولة الإجابة عن الإشكالية المطروحة، وتحديد مدى أهمية الإعتامد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية وهذا بالإسقاط على سير عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية في الجزائر ومدى توافر الامكانيات والمتطلبات لعصرنة القطاع المصرفي.

-يمكن أيضا لهذه الدراسة أن تساعد على تحديد أفضل الممارسات و التقنيات لتحسين كفاءة عمليات التجارة الخارجية في البنوك الجزائرية.

- التعرف على أهم المخاطر المحتملة و تحديد الإجراءات اللازمة عند استخدام الآليات الإلكترونية الحديثة في تمويل التجارة الخارجية .

- التعرف على دور استخدام الانظمة والتقنيات التكنولوجية الحديثة في تسهيل التبادل الدولي وانسياب السلع والخدمات.

رابعا- أسباب اختيار موضوع الدراسة

تم اختيار الموضوع لجملة من الأسباب والاعتبارات الشخصية والموضوعية والتي تتمثل في:

- حداثة الموضوع، وعدم التطرق إليه، وغياب البحوث العلمية التي تناولت موضوع الاعتماد المستندي الإلكتروني .

- اهتمامنا بهذا الموضوع يعود لرغبتنا في دراسته ولأنه يتوافق مع تخصصنا وتطلعاتنا.

- معرفة أهمية إدراج للاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية.

- تطور عالم التجارة الخارجية من خلال التوجه نحو استحداث آليات الكترونية من شأنها تسهيل تدفق السلع والخدمات بين المتعاملين الاقتصاديين.

خامسا- منهج وأدوات الدراسة


من أجل دراسة الإشكالية المطروحة، ومحاولة الإجابة عليها واعتمدا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يناسب والجانب النظري للموضوع وهذا من خلال تناول مختلف المفاهيم العامة في الموضوع وتحليلها.

سادسا- هيكل الدراسة(تقسيمات البحث)

للإجابة عن الإشكالية المطروحة أعلاه قسمنا بحثنا هذا إلى فصلين، فصل نظري وفصل تطبيقي حيث تطرقنا في الفصل الأول النظري للمفاهيم عامة حول الاعتماد المستندي الإلكتروني واستخدامه في عمليات التجارة الخارجية، وقد قسمناه إلى المبحث الأول وتطرقنا فيه إلى عموميات حول التجارة الخارجية، و المبحث الثاني إلى التطور آليات الدفع المستندي في عمليات التجارة الخارجية، أما الفصل الثاني فقسمناه إلى ثلاث مباحث فالأول عرضنا فيه الوكالات محل الدراسة والمبحث الثاني منهجية الدراسة الميدانية وإجراءاتها أما المبحث الثالث ، فقدمنا فيه عرض ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية .

الفصل الأول

الاطار المفاهيمي حول الإعتماد المستندي
الإلكتروني.



تمهيد: تجسّد عمليات التجارة الخارجية نسيجاً حيويّاً في الاقتصاد العالمي، حيث تُمثّل محور النمو والتطور الاقتصادي. وفي هذا السياق، يلعب الاعتماد المستندي الإلكتروني دوراً حيويّاً في تيسير وتحسين هذه العمليات المعقّدة والمتشعبة. يعتبر مستخدمو البنوك التجارية شركاء أساسيين في هذا السياق، إذ يتعاملون مع العديد من الجوانب المالية والمعاملات الدولية. لذا، فإن إدراج الاعتماد المستندي الإلكتروني في خطة تطويرهم .

1/ عموميات حول عمليات التجارة الخارجية :

تشمل عمليات التجارة الخارجية على نشاطين رئيسيين هما: الإستيراد والتصدير وكلهما في مهم بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية من حيث توفير المواد الرئيسية المستعملة في عملية الإنتاج و غير المتوفرة في السوق المحلي أو فتح المجال أمام المؤسسة للدخول في الأسواق الدولية وعرض منتجاتها وتصرف الفائض من السلع والخدمات.

1- التصدير:

1-1 ماهية التصدير:

يعتبر التصدير من بين العمليات الأكثر في عملية اختراق الأسواق الدولية كون المؤسسات التي تتبنى عملية التصدير لا تواجه مخاطر كبيرة في الاختراق، لذلك وكما هو متعارف عليه تقوم المؤسسات عموماً بمرحلة أولية بعملية التوسع باعتمادها على عملية التصدير، كمرحلة أولية ثم تنتقل إلى أساليب أخرى متعددة للدخول بالسوق الدولية، فهي مرحلة أولية تمر منها المؤسسة نحو العالمية، كما أنها طريقة تساعد وبشكل كبير للمؤسسات الناشئة بتقليلها من مخاطر التعامل الدولي من خلال تصدير المنتجات إلى الأسواق الدولية، وبذلك لا تحتاج إلى استثمارات ضخمة ويكسبها ذلك نوع من الخبرة، وبذلك فالتصدير إستراتيجية فعالة لاقتحام الأسواق الدولية، والرفع من مستويات التنافسية.

1-1-1 تعريف التصدير:

يعرف التصدير على أنه عملية بيع السلع والخدمات للدول الأخرى.

يعرف التصدير بأنه " تلك العمليات التي تتعلق بالسلع والخدمات التي يؤديها بصفة نهائية المقيمون والغير المقيمين في البلد¹ "

يعرف التصدير على أنه " انتقال السلع وسواها من الخيرات والممتلكات المادية من بلد المنشأ إلى البلدان الأخرى لتسويقها في أسواق عالمية . "

¹أفريد النجار، التصدير المعاصر والتحالفات الإستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 1.

والتصدير بالمفهوم العام : يعتبر تلك العملية التي ترمي إلى تحويل السلع والخدمات بصفة نهائية من قبل الأعدان المقيمة في القطر الاقتصادي إلى الأعدان غير المقيمة.(1)

أما بالنسبة للصادرات فعرفت كما يلي :

تعرف الصادرات على أنها مجموع السلع والخدمات المباعة في الأسواق الخارجية ويضيف إلى مداخيل رؤوس الأموال التي تظهر في ميزان المدفوعات على أنها صادرات لأنها تمثل بيع عناصر محلية مالية منها أو حقيقية لمستثمرين أجانب.(2)

1-1-2 أهمية التصدير:

ترتكز أهمية التصدير في ثلاث محاور رئيسية:(3)

- إن التصدير هو المصدر الأساسي للنقد الأجنبي الذي يستفاد منه في تمويل عمليات الإستيراد من جهة وتخفيض العجز في ميزان المدفوعات من جهة أخرى .

- إن الصناعات التصديرية قد تحصل على مدخلات من صناعات غير تصديرية كما أن جزء من مخرجاتها قد يستخدم في تدعيم صناعات غير تصديرية أيضا، وهذه العلاقة التكاملية تؤدي حتما إلى تطور الصناعات غير التصديرية وتحويلها إلى صناعات تصديرية في الأجل الطويل .(4)

- إن التصدير يعني التواجد المستمر في الأسواق الخارجية والقدرة على المنافسة للحصول على أكبر حصة تسويقية، وهذا التواجد يفرض على الشركات المصدرة مواكبة الشركات المنافسة لها في الأسواق الخارجية من حيث تكنولوجيا الإنتاج وتطوير المواصفات الفنية واستخدام ترويج أكثر تأثيرا وغيرها، وكل هذه الأمور تتعكس بدورها على تطوير هيكل الصناعات الإلكترونية اليابانية التي بدأت تظهر في الأسواق الأوروبية في أوائل السبعينات، ورغم أنها كانت متوسطة الجودة مقارنة بمثاليتها المصنعة في دول أوروبا الغربية وأمريكا إلا أن التواجد المستمر في هذه الأسواق أكسب الشركات اليابانية الخبرة ومكنها من نقل التكنولوجيا الإنتاجية من الدول المنافسة وتطويرها إلى الأفضل حتى أصبحت الآن الأكثر بيعا والأكبر

¹- غول فرحات، التسويق الدولي (مفاهيم وأسس النجاح في الأسواق العالمية)، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2008، ص190.

²- Salem Ahmed et ALBERTINI (J.M), lexique d'économie, édition Dalloz, Paris, 4 ème édition, 1992, p 4.

³- ختيم محمد العيد، محاضرات في إجراءات التصدير و الإستيراد، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2023-2024، ص 03

⁴-قطاف لويزة، التجارة الخارجية خارج قطاع المحروقات وأثرها في تحسين ميزان المدفوعات في الجزائر 2000-2003، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، الجزائر، 2013، ص 42، 43. (بحث لم ينشر).

تفضيلاً من جانب المستهلك الأوروبي والأمريكي على حد سواء، وقد انعكس ذلك الأمر على الصناعات الهندسية الأخرى المنتجة في اليابان وبدأت تغزو أسواق العالم (1).

من خلال ما سبق نستنتج أن عملية التصدير يتسرب تأثيرها انطلاقاً من تحسين الجودة إلى حدوث تخفيض في تكاليف الإنتاج والتكلفة النهائية وصولاً إلى احتلال وضعية تنافسية أقوى وبالتالي الاستحواذ على شريحة سوقية أكبر مما يرفع رقم الأعمال وبالتالي الحصول على أكبر أرباح وتوزيع جزء منها إلى المساهمين وإعادة استثمار الجزء الباقي في نشاطات مختلفة منها البحث التطبيقي أو الإبداع التكنولوجي وبالتالي القدرة التصديرية الفعلية لا تتمثل في تصدير أكبر الكميات فحسب، بل في تصدير أكبر كمية من المنتجات التي تتصف بمواصفات تكنولوجية متقدمة (2).

1-1-3 أنواع التصدير:

على العموم يمكن أن ينظر للتصدير من زاويتين: (3)

أ- **التصدير السلبي:** يعتبر التصدير نشاطاً سلبياً عندما تبلغ الشركة إلى الخارج دون تخطيط وخبرة حيث تنظر إلى السوق الخارجي كوسيلة للتخلص مما لديها من فائض غير متوقع وبالتالي تمارس نشاط التصدير بالمناسبات فقط.

ب- **التصدير الإيجابي:** يعني أن الشركة تقرر الالتزام بالبحث عن فرص التصدير إلى الخارج وتخصص موارد مادية وبشرية في السوق الخارجي كبديل استراتيجي للعمل في السوق المحلي.

ومن زاوية أخرى يمكن تقسيم نشاط التصدير إلى نوعين: (4)

أ- **التصدير المباشر:** في هذه الحالة يتعين على الشركة القيام بكامل عملية التصدير دون استخدام وسطاء وفي هذه الحالة تتحمل الشركة المسؤولية الكاملة عن مجمل مراحل التصدير بدءاً من تحديد العميل حتى تحصيل قيمة البضاعة .

ب- **التصدير غير المباشر:** يمكن للشركة الراغبة في التصدير وليس لديها الإمكانيات الإدارية والمالية للقيام بهذه العملية أن تصدر من خلال وكلاء بالعمولة أو مكاتب الشراء المحلي، ولدى كل من هذه الجهات الخبرات الكافية للقيام بهذه العملية.

1- قطاف لويضة، مرجع سابق، ص 43.

2- قطاف لويضة، مرجع سابق، ص 43-44.

3- محمود الشيخ، **التسويق الدولي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2012، ص 193.

4- علي عباس، **إدارة الأعمال الدولية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2009، ص 162.

1-1-4 إجراءات عملية التصدير :

سنحاول تلخيص هذه الإجراءات من خلال ما جاء في الدليل الإرشادي للمصدر الصادر عن الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية العكس، ويمكننا القول بأن هذا الأخير تناولها في شكل مراحل تتمثل في التالي:

1-إجراءات من أجل إنشاء الشركة :

وهذه الإجراءات الأولية تتمثل فيما يأتي ذكره:

أ-الشكالكانوني للشركة: ويكون ذلك باختيار الصيغة القانونية لها عن طريق إنشاء القوانين الأساسية بمحرر رسمي ونشرها في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية وإيداعها لدى كتابة ضبط المحكمة التجارية.

ب- التسجيل في السجل التجاري: وذلك بطلب محرر في استمارات مقدمة من طرف المركز الوطني للسجل التجاري.

ج- إجبارية التعريف الجبائي: يجب التسجيل لدى مصلحة الضرائب، حيث أن بدء النشاط مرهون بالتصريح بالوجود لدى مصلحة الضرائب.

د- إجبارية التصريح لدى مصالح الضمان الاجتماعي: يجب التصريح بخصوص الأجراء والمسير لدى الضمان الاجتماعي.

هـ- فتح حساب بنكي: يجب فتح حساب بنكي تجاري بالنسبة للشركة ذات الشخصية المعنوية.

1-تكوين الملف والتحضير للعملية :

ينبغي على المؤسسة التي تريد القيام بعملية التصدير في إطار التحضير لها أن تقوم بالتالي:

أ- التسجيل في السجل التجاري والنظام الجبائي: حيث أنه يمكن للمؤسسة التسجيل بأحد رموز النشاطات من أجل ممارسة نشاط التصدير، ويجب أيضا أن يكون المصدر حائزا على بطاقة مغناطيسية تحمل رقم التعريف الجبائي.

ب- التوطين البنكي: يخضع المصدر للتوطين المسبق لعمليات تصدير منتجاته وخدماته ببيع نهائي ببيع بالإيداع لدى بنك مؤسسة في الجزائر، أي أنها تخضع لعمليات تصدير المنتجات بالبيع النهائي أو ببيع التسليم وكذا الصادرات من الخدمات، إلى توطين إجباري لدى بنك وسيط معتمد ومستقر بالجزائر، تسمح

هذه العملية بالتعرف على الصفة التجارية من خلال تسجيلها، وهي تخضع لشهادة توطين تطلب من طرف الجمارك عند إعداد التصريح بالجمركة للتصدير. وقد شرحنا هذه العملية أعلاه.

ج- العبور: ينصح بالاستعانة بوكيل عبور مختص في تنظيم النقل، التخليص الجمركي للتصدير، شحن وتفريغ السلع، وشروط التوصيل.

د- إنشاء العقد: ينصح قبل إبرام عقد مع مشتري أجنبي بمراجعة الشروط العامة للبيع، ومراجعة البنود التي تنص على الدفع والتمن، وتحويل المخاطر والتكاليف، والبنود الخاصة بالمنازعات القانون المطبق في حالة النزاع، وبنود التحكيم والمحكمة المختصة...إلخ).

هـ- شهادة المنشأ: على المصدر أن يقدم هذا المستند الذي تشترطه البلدان المستوردة، التي تمنح أفضلية في التعريفات الجمركية للمنتجات الجزائرية المصدرة كالتالي:

- شهادة المنشأ الخاصة بالمنتجات المصدرة إلى المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر (GZALE)، والمقدمة من طرف كل من الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة (CACI)، وغرفة التجارة والصناعة للولاية (CCI)، ويجب أن تحمل ختم الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة (CACI).

- شهادة تداول البضائع EUR 1 الخاصة بالاتحاد الأوروبي المقدمة من طرف كل من الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة (CACI)، وغرفة التجارة والصناعة للولاية (CCI)، ويجب أن تحمل ختم الجمارك الجزائرية.

- شهادة المنشأ الخاص بالاتفاق التجاري التفضيلي المبرم بين الجزائر وتونس، والمقدمة من طرف الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة والغرف الولائية للتجارة والصناعة، والتي يجب أن تكون مؤشرة من طرف الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

و- إرفاق البضاعة بوثائق النقل: يجب على المصدر أن يرفق البضاعة المراد إرسالها بوثائق النقل حسب وسيلة النقل التي تم اختيارها: سند الشحن البحري، وثيقة النقل الجوي، رسالة السيارة الدولية، وصل التسليم الذي يبين للزبون بأن البضاعة في المتناول مقسما كالتالي:

- 50% بالدينار الجزائري.

- 50% بالعملة الصعبة: ويقسم بدوره كالتالي.

- 60% منه يتم تحويله إلى حساب المصدر بالعملة الصعبة (الأشخاص المعنويون).

- 40% يمكن استعماله خارج قواعد عمل حساب العملة الصعبة بناء على تقدير و تحت مسؤولية المصدر في إطار ترقية الصادرات.(1)

2-الإستيراد:

1-2 ماهية الإستيراد:

تعتبر عملية الإستيراد عملية هادفة إلى تحقيق التنمية في الدول، فمن خلالها يتم الحصول على مختلف السلع والخدمات والحاجات الاستهلاكية والتي لا يمكن إنتاجها داخل الإقليم، وتعتبر إنفاقاً من الدخل القومي وزيادةً في إيرادات الدول الأخرى حيث يرتبط الإنفاق عليها بمستوى الدخل القومي فهو محقق للزيادة في قدرة الاقتصاد القومي على زيادة الواردات و الإنفاق على السلع والخدمات المحلية والدولية .

2-1-1- تعريف الإستيراد:

يقصد بعملية الإستيراد تلك العملية التي من خلالها تدخل البضائع أو المنتجات الأجنبية إلى الإقليم المحلي، والبضائع المعنية بعملية الإستيراد تستقبل في البلد المستورد إما لسد الاحتياجات المحلية أو بغرض العبور أو إعادة تصديرها.

الإستيراد هو عملية دخول أي سلعة للإقليم الجمركي الوطني.(2)

هو كل بضاعة ترد إلى الدولة سواء عن طريق البر أو البحر أو الجو و ينظم بها بيان جمركي و تخضع للمضرائب *الرسوم* الجمركية بموجب التعريف الجمركية الموحدة و الرسوم المقررة إلا ما استثنى بموجب الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول المجلس أو أي اتفاقية دولية أخرى في إطار المجلس اعتباراً من تاريخ تسجيل البيان الجمركي في الدوائر الجمركية . (3)

- الإستيراد هو تلك العمليات المتعلقة بالسلع والخدمات التي يؤديها وبصفة غائبة غير المقيم في البلد وذلك بغض النظر عن المقيم إذا كان متواجد داخل الحدود الإقليمية للبلد أو خارجها. (4)

كما يمكن تعريف الواردات على أنها مظهر من مظاهر التبادل الدولي أو العلاقات الاقتصادية الدولية وتأخذ عادة شكل سلع مادية تنقل عبر الحدود السياسية كما تأخذ أيضاً شكل خدمات تؤدي من دعابة

¹- الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ألكس)، معا لرفع تحدي التصدير - الدليل الإرشادي للمصدر-، طبعة 2015، ص 04-06.

¹- Guid Général de commerce international (M.L.P) édition ,p19

³-محمود الشيخ، مرجع سابق، ص103.

⁴ AKADAR AKACEM, comptabilité, S.N.D edition, alger, 1990, p 130.

دولية إلى دعاية دولية أخرى إما بانتقال مؤدي الخدمات بأنفسهم، كما هو الحال بالنسبة للخبرات الفنية وإما بانتقال ملتقى الخدمات كما هو الحال بالنسبة للسياحة.⁽¹⁾

ومما سبق نستنتج أن عملية الإستيراد هي إمداد المؤسسة ببضاعة معينة من خارج البلد لتأدية خدمة معينة و ذلك في الوقت المحدد بأدنى تكلفة و بالنوعية المطلوبة.

2-1-2 أهمية الإستيراد :

عندما يتحدث الناس عن الإستيراد من حيث التجارة، يشيرون إلى شراء المنتجات أو الخدمات من بلد آخر ثم يتم تقديم هذه المنتجات أو الخدمات للعملاء من قبل الشركة المستوردة ، و يترتب على ذلك العديد من الفوائد منها :

أ- إدخال منتجات جديدة إلى السوق: العديد من الشركات في الهند والصين تميل إلى إنتاج السلع للسوق الأوروبية والأمريكية، فعلى الرغم من حجم هذه الأسواق والقوة الشرائية للسكان هناك ولكن عند إدخال منتج جديد إلى هذين السوقين قد يستغرق الأمر سنة أو أكثر.

ب- تخفيض التكاليف: من الفوائد الرئيسية الأخرى للإستيراد تخفيض تكاليف التصنيع فالعديد من المنتجات المستوردة أو أجزاء من المنتجات والموارد أسعار معقولة أكثر من إنتاجها محليا.

ج- فرصة للقيادة والتميز في الصناعة: استيراد المنتجات فرصة لتصبح رائد في السوق في صناعة معينة، العديد من الشركات تستغل فرصة استيراد منتجات جديدة وفريدة من نوعها قبل منافسيها وكونها أول من استورد منتج جديد يمكن أن يؤدي بسهولة لتصبح رائدة في صناعة معينة.

د- توفير منتجات عالية الجودة: الكثير من رجال الأعمال الناجحين يسافرون إلى الخارج لزيارة المصانع والعثور على منتجات ذات جودة عالية واستيرادها إلى بلدهم، وعلاوة على ذلك بعض المصنعين يوفروا تدريب ودورات تدريبية لضمان أن الشركة في الخارج على استعداد جيد لبيع منتجاتها. إذا اخترت أن يكون عمك هو استيراد المنتجات اذهب بنفسك للحصول على منتجات ذات جودة عالية فشرركات التصنيع تدرك تماما أن سمعتها تعتمد إلى حد كبير على نوعية المواد التي تنتجها.

تعاني الكثير من الدول النامية من ضعف في تمويناتها من السلع الرأسمالية التي تحول دون تمكنها من استغلال مواردها وتنمية اقتصادياتها والطريق الوحيد للحصول على هذه السلع اللازمة للتنمية هو عملية

¹ - عادل احمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي ، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، 2003، ص12.

الإستيراد، ومن هنا تجد أن الدول النامية مجبرة على التعرف على ميزات النسبية التي تتوفر لها في إنتاج بعض السلع حتى تتمكن من تصديرها إلى الخارج لسداد قيمة ما تحصل عليه من واردات.⁽¹⁾

2-1-3 أنواع الإستيراد:

هناك عدة أنواع مختلفة من الإستيراد وهذا يرجع إلى اختلاف الجهة المستوردة، وكذلك وجهة استخدام ما تم استيراده من الخارج (فيما يتم استعمال السلع المستوردة) فنميز بذلك بين:

- **الإستيراد للاتجار:** وهو كل ما يستورده الشخص الطبيعي و المعنوي المقيد بسجل المستوردين وفقا لأحكام القانون وذلك بهدف الاتجار.

- **المستندات الإستيرادية لهذا النظام:** بطاقة استيرادية للاتجار محدد بها المجموعة السلعية ، طلب التمويل، إيصال سداد المصاريف الإدارية ، شهادة المنشأ الإستيرادي واستيفاء

- **الإستيراد للإنتاج السلعي والخدمي:** وهو كل ما تستورده المشروعات التي تتعلق بالإنتاجية لغرض بيعه بعد التغيير من حالته،و ما تستورده المشروعات الخدمية بما يساهم في تحقيق تأدية الخدمة فيما تقوم به أو يوكل إليها من أعمال مختلفة، ويشمل ذلك مستلزمات الإنتاج أو التشغيل أو أداء الخدمة بما في ذلك الخامات المختلفة والمواد الأولية وكذا السلع الوسيطة و غيرها من الأجزاء.

- **المستندات الإستيرادية لهذا النظام :** المستند الدال على النشاط ، أو بطاقة استيراد احتياجات ، أو شهادة الاستثمار أو ختم هيئة الاستثمار للفاتورة لمشروعات الاستثمار الداخلي ، طلب التمويل ، إيصال سداد المصاريف الإدارية ، نموذج مستلزمات الإنتاج .

- **الإستيراد للاستخدام الخاص:** هو كل ما يستورد ولكن لغير التجار أو الإنتاج من أصول رأسمالية، وقطع الغيار ومواد الدعاية والإعلان وغيرها لاستخدامها بغرض تحقق به منفعة لنشاط المستورد وليس لشخصه، وما يستورد للتأجير التمويلي يعد استخداما خاصا ما عدا السيارات الخاصة بالركوب.

- **المستندات الإستيرادية لهذا النظام:** الرخصة الدالة على النشاط، نموذج الاستخدام الخاص، إيصال سداد المصاريف الإدارية

- **الإستيراد للاستعمال الشخصي:** وهو كل ما يستورده الشخص الطبيعي بغرض تحقيق منفعة له أو لعائلته من سلع مناسبة من حيث نوعيتها و كميتها من الاستعمال الشخصي أو العائلي وعلى نحو لا يحمل صفة الاتجار .

¹ - شريف علي أوصوص، التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012، ص24.

الرخصة الدالة على النشاط ، نموذج الاستخدام الخاص .

-الإستيراد للحكومة: هو ما تستورده الوزارات والمصالح والهيئات العامة و وحدات الإدارة المحلية و الأشخاص الاعتبارية العامة لتحقيق أغراضها، ويكون استيراد احتياجات البلاد من السلع طبقاً لأحكام القوانين واللوائح وبما لا يخالف النظام العام والآداب .

2-1-4 إجراءات عملية الإستيراد: ¹

أولاً - الإجراءات القبلية لعملية الإستيراد:

أ- اتخاذ القرار: يتم استناداً على توافر مجموعة من المعلومات الهامة والتي تفرضها طبيعة المشروع(تجاري أو صناعي)، وطبيعة السلعة والمواد التي يتم التعامل بها وفقاً لقوانين الدولة. فيكون بذلك الإستيراد أما يغررض عملية التصنيع أو الإستيراد من أجل إعادة التصدير أو من أجل التوزيع و البيع في السوق المحلي، لذا لابد من دراسة الطلب و احتمالات توقعه" التنبؤ به"، الذي بدوره يختلف باختلاف طبيعة المشروع ، فمثلاً إذا كان المشروع صناعي يقوم بأعمال التصنيع فان الطلب يتم تقديره حسب الطرق التالية:

-دراسة السوق المحلي وحاجته لهذه السلعة في الوقت الحالي والمستقبل عن طريق القيام ببحوث السوق التي تساعد في فهم السوق

- طلبات الزبائن الذين يزورون المصنع أو معارضه بغرض التعرف على المنتج.

- جداول الإنتاج ومعدل دوران المخزون وما يساعد في تحقيق و ضمان وجود السلعة . من خلال الذي تطرحه بعض المنشآت العامة أو الخاصة يمكن التعرف على المواد المطلوبة و مواصفاتها الواجب توفرها في المنتج.

ب- دراسة أسواق الإستيراد :

يتم في هذه المرحلة البحث عن مصادر التوريد المناسبة في الأسواق الدولية أهم هذه المصادر التي تقدم معلومات عن الموردين ما يلي:

- الملحقون التجاريون لسفارات بعض الدول التي تزود بالمعلومات المناسبة

- المصادر التي تصدرها الشركات العالمية Catalogues الكتالوجات عن طريق وزارة الصناعة و التجارة والغرف التجارية المساعدة في جلب المعلومات.

¹جاسم محمد منصور، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2013، ص164-165.

- وتجرى دراسة مفصلة لأسواق الموردين الذين تم اختيارهم وطلب عروضهم وبيان شروط البيع والتسليم والدفع ، ويطلب منهم أحيانا عينات من السلع التي ينتجونها.

ج- **الإستراتيجية:**تقوم المؤسسة بعد استلام العروض المطلوبة من الموردين بوضع إستراتيجية مناسبة للاستيراد معتمدة في ذلك على بعدين، البعد الأول ذو طبيعة السوق المحلية و قدرته الاستيعابية و حاجته لهذه السلع، الآخر إمكانيات و موارد الشركة و مدى قدرتها على التفاوض و قبول شروط الموردين سواء الإمكانيات المالية أو التسويقية أو أي عناصر أخرى .

يعتبر التفاوض مسألة في غاية الأهمية و الضرورة في التجارة الدولية، فالمستورد القوي هو المستورد القادر على التفاوض يكون لديه نقاط قوة و القدرة التي تمكنه من اكتساب الصفقة و تحويلها لصالحه، وقبل المباشرة بالإستيراد ويجب التأكد من عدم وجود عوائق حكومية أو جمركية أو سياسية أو أي تحفظات أخرى

د- **إعداد البرامج:** تتم في هذه المرحلة ترجمة مختلف السياسات وكذا الأهداف والتي تكون عملية حيث تضع الشركة خطة دقيقة تعكس هذه الاستراتيجيات، أي أنها تقوم بتوزيع مختلف المعلومات وكذا البيانات الكاملة عن المورد وفقا لنموذج محدد و معين، يتضمن مجموعة من أسماء و عناوين الموردين ، وطرق الشراء وشروط البيع والدفع والتسليم ، و بعد ذلك يجري ترتيبهم حسب نقاط معينة تضعها الشركة وفقا لأهدافها وسياساتها.

هـ - **التفاوض والتعاقد:** في هذه المرحلة تقوم المؤسسة بالاتصال وكذا التفاوض مع الموردين الذين وقع عليهم الاختيار من أجل تحديد شروط الدفع والتسليم و البيع وباقي الشروط الأخرى ، و في حالة الاتفاق يجري تنظيم العقد حسب الشروط التي تم الاتفاق عليها و يتم تدوين ذلك والتوقيع عليه.¹

ثانيا : الإجراءات البعدية لعملية الإستيراد :

أ- **التراخيص:** يتمثل نظام التراخيص في عدم السماح باستيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص أو ما يعرف كذلك بإذن سابق من الجهة الإدارية المخول لها ذلك و المختصة به ؛ وقد يكون الغرض من هذا النظام تحديد حصة من سلعة دون الإعلان عنها و قد يستعمل أيضا لحماية الإنتاج المحلي من واردات بعض الدول التي تشكل تهديدا لمنتجات الدولة المحلية فيرفض التراخيص متى كان خاصا بالمنتجات غير المرغوب دخولها الدولة. وقد تمنح السلطات هذه التراخيص في حدود الحصة أو الكميات الواجب دخولها و المقررة بلا قيد أو شرط و قد تصدرها وفقا لأسس وشروط معينة، و قد تعتمد الدولة إلى بيع هذه التراخيص عن طريق المزاد، مما يسمح باشتراك الدولة في الأرباح المترتبة عن عملية الإستيراد.

¹ - محمد إبراهيم عبيدات وآخرون، الإستيراد والتصدير بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1989 ص 194 - 196.

ب- التمويل والائتمان: إن عملية الدفع مقابل السلع والخدمات بين المصدر والمستورد تختلف باختلاف شروط الدفع وكذا التسليم وطريقته والصيغة التمويلية، فحسب شروط الاتفاق المزعوم بين المستورد للسلعة والمصدر لها، وحسب النقد المتفق عليه وحتى سعر الصرف وهناك عدة طرق في هذا الإطار والمعتمدة في التجارة الدولية بدءاً من المبادلة أو ما يعرف كذلك بالمقايضة إلى الدفع المقدم أو الدفع بالأجل، الكمبيالات والإ اعتماد المستندي وهي تعتبر أهم الطرق شيوعاً في التجارة الدولية.

ج- بوالص الشحن: إن

بوصلة الشحن تختلف وتتباين حسب الجهة المسؤولة عن صدها ووسيلة النقل المستخدمة، وهي وثيقة تصدر من طرف الشاحن أو الوكيل عنه حتى يتم إثبات استلامه للبضائع التي سيقوم بنقلها، وهي تمثل مسؤولية الحياة للبضاعة التي تم نقلها، ويقوم المصدر بتسليم البوليصة والفاتورة التجارية المصدقة وكذا شهادة المنشأ وأي وثائق أخرى مطلوبة إلى البنك لغايات التحصيل . د- ميناء الوصول: عند وصول البضاعة المستوردة إلى الميناء يتم تفريغ الشحن بناء على الشروط المذكورة بالبوليصة ولا تسلم البضائع إلا لحامل البوليصة الأصلية أو لمن خول له ذلك باسمه أو بواسطة وكيل يقدمها إلى وكلاء الشحن بغية الحصول على إذن باستلام يظهر وبوضوح حالة البضائع حين وصولها موجهة لدائرة الجمارك للتخليص على هذه البضاعة . هـ- التخليص: بعدما يستلم المستورد إذن بالتسليم المقدم من قبل وكيل الشحن يقوم بتعبئة نموذج من قبل دائرة الجمارك مدعم بمجموعة من المستندات و الوثائق التجارية والتي قد تكمن في:

1- الفاتورة التجارية: هي نوع من المستند المحاسبي يتم من خلالها توضيح قيمة البضاعة ونوعيتها وتكاليف نقلها.

2- شهادة المنشأ: وهي شهادة تصدرها الغرفة التجارية وتتضمن تحديد البلد الذي صدرت فيه البضاعة.

3- رخص الإستيراد: وهي الإذن والسماح باستيراد البضاعة، وهي إلزامية لكافة البضائع المستوردة للسوق المحلي.

4- شهادة الصحة و النوعية : تعتبر شهادة الصحة والنوعية وثيقة إدارية صادرة من المصالح الإدارية

المخول لها الجانب الصحي للمنتج، حيث يتوجب على جميع المنتجين ضبط تاريخ الإنتاج و نهاية الصلاحية على الغلاف الخارجي أو الداخلي لها، و هذا لكي تسهل الرقابة على البضائع على المستوى الوطني، و ذلك لضمان صحة المستهلك و عدم تصدير بضاعة فاسدة ، وفي الغالب تقوم مصلحة الجمارك بطلب هذه الوثيقة الصحية لتقديم إذن بعبور البضاعة إلى الخارج، نفس الشيء في حالة استيرادها، حيث تأخذ عينة من هذا المنتج و تحلله اعتماداً على مصلحة التحليل و المراقبة الكائن مقرها في البلد المستورد أو المصدر. وتتضمن هذه الأخيرة معلومات خاصة بالبضاعة كطبيعة و نوعية البضاعة، و يوم وصولها ووسيلة نقلها ورقم الحاويات واسم المستورد و المصدر بالتصريح عن المواد و مدة صلاحيتها، ابتداءً من تاريخ إصدار شهادة الصحة و النوعية ، و تكمن أهمية الشهادة الصحية في أنها تحمي المستهلك بضمان وصول السلع الاستهلاكية إليه في وقتها المحدد،

وقبل انتهاء صلاحيتها حتى لا يكون هناك ضرر عليه، و هي ضرورة عند عبور السلع من بلد إلى آخر.

5- **شهادة المقاطعة:** تطبيقا لما نصت عليه قرارات المقاطعة العربية يجب تقديم شهادة المقاطعة تثبت فيها الشركة المصدرة عدم تعاملها مع إسرائيل.

6- **قائمة التعبئة:** وهي قائمة الطرود المشحونة وأوزانها وأحجامها ومحتوياتها التفصيلية.

بالإضافة إلى عدة وثائق أخرى ثبوتية (فاتورة النولون البحري، الشهادة الزراعية وشهادة مراجعة، بيان الحمولة، إذن التسليم... الخ).

و- **الحياسة :** بعد استيفاء العمليات الجمركية والرسوم يتم الإفراج عن البضاعة وذلك ليتمكن المستورد أو وكيله من استلامها ونقلها للمستودعات وفي بعض الحالات يتم السماح للمستورد بموجب قانون الجمارك وبعد موافقة السلطات بحجب البضاعة قبل إتمام العملية الجمركية لقاء ضمان نقدي أو بنكي يقدمه للسلطات كتعهد بإتمام الإجراءات الجمركية خلال فترة لاحقة، هذا وترتكز المبادلات التجارية الدولية بين الدول على جملة من الأنشطة اللوجيستية الداعمة لعمليتي التصدير و الإستيراد، والتي يمكن إدراجها ضمن الوسائل و الإجراءات التي من شأنها أن تسهل و تسرع من عملية البيع و الشراء بين الدوليين للبضائع من بدايتها عند نقطة انطلاق إلى غاية تسليمها إلى المشتري عند نقطة الوصول المتفق عليها في العقود حيث نذكر منها الشحن، النقل متعدد الوسائط، التأمين وغيره.

2/ تطور استخدام آليات الدفع المستندي في عمليات التجارة الدولية

تعتمد البنوك التجارية في الجزائر على تقنية الإعتقاد المستندي التقليدي وهي تسعى لتبني تقنية الإعتقاد المستندي إلكترونيًا من أجل زيادة فعاليتها في الوظيفة التمويلية وفي هذا البحث سوف نتطرق إلى شرح آليات الدفع المستندية التقليدية والإلكترونية .

2-1 آليات الدفع المستندية التقليدية في عمليات التجارة الدولية :

2-1-1 الإعتقاد المستندي التقليدي:

يعتبر الإعتقاد المستندي من أهم وسائل الدفع في مجال التجارة الدولية على الإطلاق ، و هو ما جعل أغلب الدول تعتمد في معاملاتها التجارية الخارجية بمن في ذلك المشرع الجزائري ، لما يوفره من أمان للمتعاملين الاقتصاديين بفضل الخصائص و المزايا التي ينفرد بها.

2-1-1-1 تعريف الإعتقاد المستندي التقليدي:

تعددت تعريفات الإعتقاد المستندي، فذهب البعض إلى انه تعهد خطي صدر من البنك فاتح الإعتقاد بناء على طلب زبونه (المستورد) تعهد بموجبه بدفع و/ أو قبول سحوبات أو سفتجة مسحوبة من المستفيد أو فوض بنكا آخر ليقوم بالدفع نيابة عنه مقابل استثناء كامل الشروط و التعليمات الواردة في الإعتقاد.⁽¹⁾

الإعتقاد المستندي هو تعهد خطي يصدر عن البنك فاتح الإعتقاد بناء على طلب عميله المستورد يتعهد بموجبه بدفع و/أو قبول كمبيالات مسحوبة من المستفيد.⁽²⁾

الإعتقاد المستندي هو عقد يلتزم به البنك مباشرة أمام الغير بناء على طلب العميل الذي يسمى بالأمر، بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه من الغير و يسمى بالمستفيد، وذلك بشروط معينة واردة في هذا التعهد، ومضمون برهن حيازي على المستندات الممثلة للبضائع المصدرة، لأن هذا النوع من الإعتقاد يستعمل عادة في التجارة الخارجية و خاصة في البيوع البحرية، فيصبح هذا المستورد هو الأمر والمصدر هو المستفيد.⁽³⁾

التعريف الفقهي : عرفه كلا من تيريل و لوجين بأنه (كل فتح لاعتماد أيا كانت الصورة التي يتخذها يتم لمن كانت مرسلة إليه بضاعة في الطريق و يكون مضمونا بواسطة المستندات المتعلقة بهذه البضاعة)⁽⁴⁾

¹ جمال يوسف عبد النبي ، الإعتمادات المستندية ، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر و التوزيع، عمان، الأردن ، ط1 ، 2001 ، ص 17 .

² علي الأمير إبراهيم، التزام البنك بفحص المستندات بالنسبة للإعتمادات المستندية في عقود التجارة الدولية و مسؤوليته ، دار النهضة ، القاهرة ، 2004 ، ص 17.

³ علي البارودي، العقود وعمليات البنوك التجارية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، بدون تاريخ ، ص 372.

⁴ Henry Terreel et Henry le Jeune , Traité des opérations commercial de banque , 5 ed , p 22

وعرفه الدكتور جمال الدين عوضبأنه (الإعتماد الذي يفتحه البنك بناء على طلب شخص يسمى الأمر، أيا كانت طريقة تنفيذه، أي سواء كان بقبول الكمبيالة أو بالوفاء، لصالح عميل لهذا الأمر و مضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في الطريق أو معدة للإرسال. (1)

تعريف غرفة التجارة الدولية للاعتماد المستندي

لقد عرفت المادة الثانية من القواعد والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية المنشور رقم ستمائة الصادر عن غرفة التجارة الدولية الإعتماد المستندي كما يلي:

إن تعبيرات الإعتماد المستندي، الإعتمادات المستندية، إعتمادات الضمان، كلها تعني أي ترتيبات مهما كان اسمها أو وصفها و التي يجوز بمقتضاها للبنك مصدر الإعتماد الذي يتصرف بناء على طلب من أحد عملائه (طالب فتح الإعتماد) أو بالأصلالة عن نفسه بأن: (2)

- يدفع إلى أو لأمر من طرف ثالث هو " المستفيد"، أو يقبل بدفع قيمة الكمبيالات المسحوبة من المستفيد.

- أن يفوض بنكا آخر بدفع قيمة هذه الكمبيالات.

- أن يفوض بنكا آخر بتداول مستندات الشحن المنصوص عليها في شروط الإعتماد المستندي، على أن تكون هذه المستندات مطابقة لشروط الإعتماد ونصوصه.

على ضوء التعريفات السابقة للاعتماد المستندي نرى بأن الإعتماد المستندي "هو عقد ضمان يلتزم بمقتضاه المصرف المرسل بدفع مبلغ معين من المال إلى البائع -المستفيد-، بناء على أمر من الأمر - فاتح الإعتماد- ، الغرض منه فتح اعتماد مستندي لأمر البائع لتوريد مادة معينة من خلال المصرف المتعهد، ليقوم بتغطية كافة الالتزامات المالية ، وفقا لتعليمات وشروط (طالب فتح الإعتماد)، على أن يستلم المصرف مستندات محددة يجب أن تتطابق مع الشروط المتفق عليها.

2-1-1-2 أطراف الإعتماد المستندي

من خلال التعريفات السابقة، يمكننا الاستنتاج أن الأطراف المتداخلة في الإعتماد المستندي هي:

أ - (المستورد طالب فتح الإعتماد): وهو المتعامل الذي طلب فتح الإعتماد المستندي بالشروط و المتطلبات التيراها مطابقة لاتفاقية البيع المعقودة بينه و بين المستورد.(1)

¹ - جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، 162، القاهرة، معهد الدراسات المصرفية، ص 389.

² -Chambre de commerce international, règle et usance uniformes de la CCI relatives aux crédit documentaire, révision 1993, article N°02.

ب - البنك فاتح الاعتماد (بنك المستورد): وهو بنك الزبون المستورد الذي يفتح (يصدر) الاعتماد طبقاً للشروط الواردة في طلب فتح الاعتماد.⁽²⁾

ج - البنك المراسل (بنك المصدر): وهو بنك المراسل الذي يطلب إليه البنك فاتح الاعتماد بتبليغه للمستفيد وهو البنك الذي يستلم غالباً المستندات من المستفيد على أن يقوم هذا البنك بقبض قيمتها بعد أن يقوم بدوره في تدفق المستندات للتأكد من مدى مطابقتها للشروط و البنود الموجودة في العقد و من ثم القيام بدفع قيمتها للمستفيد .

د- المستفيد من الاعتماد (المصدر): و هو البائع المصدر الذي يتم فتح الاعتماد لصالحه، و يقوم بتنفيذ شروط العقد ضمن المدة المحددة و المقررة للاعتماد .

ويرتبط المستفيد مع البنك من خلال خطاب فتح الاعتماد الذي يصل إليه من بنكه و يتوجب عليه تنفيذ الصفقة حسب المواصفات و الشروط المتفق عليها و التي طلبها العميل في البلد الآخر .

2-1-1-3 أهمية الاعتماد المستندي:

يمكن إبراز أهمية الاعتماد المستندي التقليدي فيما يلي :

أ - بالنسبة للمشتري (المستورد): يتأكد بأنه سيستلم البضاعة التي اشتراها في الوقت المحدد والمكان المعين وهي مطابقة تماماً لما اتفق عليه مع البائع، وإنه لن يجبر على إيفاء ثمنها إلا بعد استلامه لكافة المستندات التي طلبها ووجودها مطابقة لشروط وبنود الاعتماد.⁽³⁾

- يستفيد من تسهيلات بنكية مضمونة بالبضاعة والمستندات، إذ أنه لا يقوم عادة بدفع الثمن فور إتمام الشحن، وإنما غالباً عند تسلمه المستندات من البنك.

- يستفيد من خبرة البنوك التي يتعامل معها وتجاربيها وعلاقاتها الخارجية، ويحقق وفرة في المال والوقت ويؤمن ضماناً بتدخل المصارف لإتمام الصفقة بينه وبين البائع.

- لا ينتقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائياً عن طريق الوساطة البنكية، وكذلك الحال بالنسبة للمصدر.

¹ - محي الدين إسماعيل، موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية والعملية، ط ج 03، 1993، ص 1058.

² - صالح عبد الله بن عطاق العوفي، المبادئ القانونية في صياغة عقود التجارة الدولية، مركز الطباعة والنشر معهد الإدارة العامة، ط 1، 1998، ص 254.

³ - أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الجزء الأول، 1998، ص 89.

ب- بالنسبة للبائع (المصدر): يحقق الاعتماد المستندي الأمان من خلال إيجاد طرف ثالث حسن السمعة وهو البنك التجاري الذي يلتزم أمام البائع بدفع قيمة المستندات، لذا يتمكن من قبض أو تحصيل قيمة البضائع الواردة في الاعتماد.

- يحمي نفسه من مخاطر سوء الحالة المالية للمستورد وعدم تمكن هذا الأخير من الدفع.

- يكون على ثقة بأن ثمن بضاعته معروف وغير معرض للخسارة في حالة تدهور أسعار الصرف.

- بوسع البائع أن يقبض ثمن البضاعة بعد تسليمها للشحن وقبل أن تصل إلى المشتري وبذلك تتأمن له السيولة النقدية التي قد يحتاجها لتمويل عمليات أخرى.

إن إبقاء المشتري بعيدا عن موطن البائع، وإتمام الصفقة بينهما بالمراسلات إنما يحقق مصلحة للبائع بإبقاء المشتري المتعاقد معه بعيدا عن المنافسين له من المنتجين الوسطاء الآخرين الموجودين في بلد البائع وبذلك ينحصر التعامل معه.⁽¹⁾

ج- بالنسبة للبنوك: يعتبر الاعتماد المستندي من أحد وظائف البنوك التجارية والمتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية، ومن ثم فهو يعمل قدر الإمكان على جلب أكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدرا لدخله وأرباحه.

- تستفيد البنوك من عمليات الاعتماد المستندي بعمولة فتح الاعتماد وتنفيذه ، وبفوائد المبالغ التي تدفعها من تاريخ دفعها إلى البائع (المصدر) لغاية تاريخ استيفائها واستردادها من العميل وكذلك باستثمار الدفعة الأولى التي يؤمنها المشتري عند فتح الاعتماد.⁽²⁾

د- بالنسبة للتجارة الخارجية: المساعدة على انتشارها بسهولة خاصة وأن الإعتمادات المستندية تسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تعيق إنتشار هذه التجارة ، فالبنوك تقوم بدور الوسيط الذي يثق به كل من المصدر والمستورد ، فتسهل عملية قبض ثمن البضاعة حال شحنها، بينما لا يدفع المستورد الثمن إلا في حالة استلامه الوثائق الخاصة بهذه البضاعة.⁽³⁾

2-1-1-4 أنواع الاعتماد المستندي التقليدي: ⁽⁴⁾

¹- زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، 2000، ص151.

²- أنطوان الناشف، خليل الهندي، مرجع سابق، ص 91.

³- زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سابق، ص 151.

⁴- هبال عبد المالك، محاضرات في مقاييس تقنيات تمويل التجارة الدولية، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2022-2023، ص3-

أ- من حيث قوة تعهد البنك فاتح الاعتماد: وينقسم إلى نوعين هما:

-الإعتماد المستندي القابل للإلغاء: وهو اعتماد يمكن تعديله أو إلغاؤه من البنك فاتح الإعتماد في أي لحظة دون إشعار مسبق للمستفيد، وهذا النوع نادر الاستعمال .

-الإعتماد المستندي غير قابل للإلغاء: وهو الذي لا يمكن إلغاؤه أو تعديله إلا إذا تم الاتفاق بالتراضي على ذلك من قبل جميع الأطراف ذات الصلة بالإعتماد ولاسيما موافقة المستفيد.

ب- من حيث قوة تعهد البنك المراسل: وينقسم إلى قسمين:

الإعتماد المستندي غير المعزز: بموجب هذا الإعتماد يقع الالتزام بالسداد للمصدر في حالة عجز المستورد عن التسديد على عاتق البنك فاتح الإعتماد، ويكون دور البنك المراسل تقديم خدمة مصرفية فقط .

-الإعتماد القطعي المعزز: هنا يضيف البنك المراسل في بلد المستفيد تعهده إلى تعهد البنك فاتح الإعتماد، فيلتزم بدفع قيمة الإعتماد في جميع الظروف ما دامت المستندات مطابقة للشروط وبالتالي يحظى هذا النوع من الإعتمادات بوجود تعهدين من بنكين مما يضيف للمصدر المزيد من الاطمئنان وضمانات أكثر لقبض قيمة المستندات .وهنا البنك فاتح الإعتماد لا يطلب تعزيز الإعتماد من البنك المراسل إلا عندما يكون ذلك ضمن شروط البائع على المشتري (المستورد)، فقد لا توجد حاجة للتعزيز إذا كان البنك فاتح الإعتماد ذو شهرة عالمية، كما أن البنك المراسل لا يقوم بالتعزيز الإعتماد إلا إذا توافرت عنده الثقة بالبنك فاتح الإعتماد ويكون ذلك نظير عمولة متفق عليها.

أ- من حيث طريقة الدفع للبائع المستفيد: وينقسم إلى:

-اعتماد الاطلاع: بموجبه يدفع البنك فاتح اعتماد قيمة البضائع كاملة بمجرد الطالع على المستندات والتحقق من مطابقتها مع شروط الإعتماد.

-اعتماد القبول: يتم هذا نوع من الإعتماد يكون الدفع بموجب كمبيالات يسحبها البائع المستفيد ويقدمها ضمن مستندات الشحن، على أن يستحق تاريخها في وقت لاحق معلوم.

-اعتماد الدفعات: إعتمادات الدفعات المقدمة وتسمى أيضا الإعتمادات ذات الشرط الأحمر وهي إعتمادات قطعية يسمح فيها للمستفيد بسحب مبالغ معينة مقدما بمجرد إشعاره بالإعتماد، أي قبل تقديم المستندات، وتخصم هذه المبالغ من القيمة النهائية للفاتورة عند الاستعمال النهائي للإعتماد، وسميت هذه الإعتمادات بهذا الاسم لأنها تحتوي على هذا الشرط الخاص الذي يكتب عادة بالحبر الأحمر للفت النظر

إليه.ويقوم البنك المرسل بتسليم الدفعة المقدمة للمستفيد مقابل إيصال موقع منه إلى جانب تعهد منه بردها إذا مل تشحن البضاعة أو يستعمل الإعتماد خلال فترة صلاحيته.

ب- من حيث طريقة سداد المشتري الأمر بفتح الإعتماد :

-**الإعتماد المغطى كلياً:** بموجبه يقوم المستورد الأمر بتغطية المبلغ بالكامل للبنك فاتح الإعتماد لتسديد من البضاعة المتعاقد عليها لدى وصول المستندات الخاصة بها، والبنك في هذه الحالة لا يتحمل أي عبء مالي .ويبقى فقط مسؤولاً أمام عميله عن أي استعمال خاطئ للنقود مثل دفعها للمستفيد إذا لم تكن شروط الإعتماد قد توافرت أو إذا تأخر فيها.

-**الإعتماد غير مغطى:** هو الإعتماد الذي يمنح فيه البنك تمويلاً كاملاً للعميل في حدود مبلغ الإعتماد، حيث يقوم البنك بدفع المبلغ للمستفيد عند تسلّم المستندات، ثم يتابع البنك عميله (المستورد) لسداد المبلغ المستحق حسبما يتفق عليه من أجل وفوائد.

-**الإعتماد المغطى جزئياً:** هو الذي يقوم فيه العميل الأمر بفتح الإعتماد بدفع جزء من قيمة الصفقة من ماله الخاص، ويساهم البنك في تحمل مخاطر تمويل الجزء المتبقي من مبلغ الإعتماد.

ج- تصنيف الإعتمادات من حيث الشكل: وتنقسم إلى:


-**الإعتماد القابل للتحويل:** وهو اعتماد قطعي ينص فيه على حق المستفيد يف الطلب من البنك المفوض بالدفع أن يضع هذا الإعتماد كلياً أو جزئياً تحت تصرف مستفيد آخر ويستخدم هذا النوع غالباً إذا كان المستفيد الأول وسيط أو وكيل للمستورد في بلد التصدير، الذي يقوم بتحويله إلى المصدرين الفعليين للبضاعة نظير عمولة أو الاستفادة من فروق الأسعار، ويشترط لإمكانية التحويل موافقة الأمر والبنك المصدر للإعتماد الأصلي والمستفيد الأول.

-**الإعتماد المتجدد الدائري:** يستخدم هذا النوع من الإعتمادات في الاتفاق على تسليم البضاعة للمستورد على فترات زمنية منتظمة، حيث يمكن تجديد هذا النوع من الإعتمادات استناداً للفترات الزمنية أو قيمة البضاعة.

-**الإعتماد مقابل اعتماد آخر (الإعتماد الظهيري):** ويشبه الإعتماد القابل للتحويل حيث يستعمل في الحالات التي يكون فيها المستفيد من الإعتماد الأصلي وسيطاً وليس منتجاً للبضاعة، وفي هذه الحالة يقوم المستفيد بفتح اعتماد جديد لصالح المنتج بضمناً الإعتماد الأول المبلغ له

وعادة ما تكون شروط الإعتماد الثاني مشابهة للإعتماد الأصلي باستثناء القيمة وتاريخ الشحن وتقديم المستندات التي تكون في الغالب أقل وأقرب ليتيسر للمستفيد الأول إتمام العملية وتحقيق الربح من الفرق بينهم.

الشكل رقم (01): أنواع الإعتمادات المستندية التقليدية



المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على ما سبق.

1-1-1-5 إجراءات الإعتقاد المستندي التقليدي: (1)

نستطيع تلخيص المراحل التي تمر فيها الإعتقادات المستندية إلى مرحلتين أساسيتين تبدأ عقب إبرام العقد:

- المرحلة الأولى:

تبدأ بالاتفاق بين المشتري و البنك ، حيث يطلب الأول فتح الإعتقاد و إخطار البائع به ، أما عن طريق فرع البنك أو طريق بنك آخر يحدده البنك فاتح الإعتقاد .وهنا لا يكتمل حق البائع في قبض مبلغ الإعتقاد إلا بعد تقديم مستندات مطابقة لإحكام وشروط الإعتقاد .

وفي هذه المرحلة يقوم المشتري بتعبئة نموذج معد من قبل البنك (مصدر الإعتقاد) ويملأ البيانات الواردة فيه والتي تتضمن الشروط الأساسية لتنفيذ العقد كتعيين المستفيد وصلاحيات الإعتقاد والمستندات اللازمة و نوع البضاعة وشروط التسليم وشروط الشحن وما إلى ذلك .

- المرحلة الثانية:

وهي مرحلة تنفيذ الإعتقاد وفي هذه المرحلة يقوم البائع بتقديم المستندات المطلوبة إلى البنك المسمى (المعين) الذي أصدر كتاب التبليغ في الإعتقاد (فرع أو وكيل البنك فاتح الإعتقاد) ويقوم البنك بفحص المستندات و مطابقتها مع شروط الإعتقاد، وفي حال تيقنه من التطابق الكامل يتم دفع مبلغ الإعتقاد إلى البائع حسب شروط التغطية في الإعتقاد .

وهنا يجب التنويه إلى أن البنك فاتح الإعتقاد ملتزم بأن يتبع تعليمات المشتري بكل دقة .

فالبنك يعتبر قانونيا خارجا عن عقد البيع وغريب عنه وانه في أحترمه لنصوص الإعتقاد حرفيا إنما يحمي متاملة ونفسه من أي تفسيرات قد يؤاخذ عليها ولو أدى التزامه الحرفي إلى مشاكل بين البائع والمشتري.

بالطبع ، ما ذكر ينطبق على البنوك التجارية الأخرى وإعتقادات التمويل الذاتي ولكن الأمر يختلف في البنوك الإسلامية وإعتقادات تمويل المراجعة لأن المشتري الأول هنا هو البنك وله الحق بالتدخل و التعديل حسب ما تقتضيه المصلحة .

¹ - جمال يوسف عبد النبي، مرجع سابق، ص 34-35.

2-1-2 التحصيل المستندي:

يعتبر التحصيل المستندي إحدى وسائل الدفع في التجارة الدولية، وفي العرف التجاري هو البديل الأمثل عن استخدام وسيلة الدفع الأساسية الإعتمادات المستندية وفتحها بالبنوك لاستيراد بضائع، فالتحصيل المستندي وسيلة غير مكلفة ماديا سواء للبائع أو المشتري، ومعترف بها بالبنوك وتستخدم على نطاق واسع لبساطة وسهولة إجراءاتها.

1-2-1-2 تعريف التحصيل المستندي :

تعريفه من قبل اللائحة المادة 02: التحصيل يعني تعامل البنوك مع المستندات كما هو محدد وفقا للتعليمات الواردة من أجل الحصول على الدفع و/أو القبول أو تسليم المستندات مقابل الدفع و/أو مقابل القبول أو تسليم الوثيقة بشروط أخرى . (1)

تعريف آخر للتحصيل المستندي : هو تحصيل البنك للأموال المستحقة على المشتري مقابل تسليم مستندات، يقوم البنك بصفته وكيل البائع المصدر ، بتقديم المستندات إلى المشتري المستورد من خلال بنك ذلك الطرف و في المقابل يتلقى دفع المبلغ المستحق ، أو يحصل على قبول كمبيالة زمنية للدفع في تاريخ مستقبلي . تقتصر مسؤولية البنك بموجب التحصيل المستندي في المقام الأول على إتباع تعليمات البائع في إرسال المستندات و تحريرها مقابل الدفع أو القبول .

ويتم اللجوء إلى هذه الآلية (التحصيل) إذا كانت العلاقة بين المصدر والمستورد جيدة ومبنية على ثقة متبادلة، وتلعب البنوك في التحصيل المستندي دور الوساطة فقط بني المصدر والمستورد، حيث يقدم بنك المشتري لزبونه المستورد مستندات و بناء على أوامر المصدر أو بنكه يقوم بتحصيل ثمنها لصالح هذا المصدر.

ومنه نستنتج أن عملية التحصيل المستندي بطريقتين :

- **المستندات مقابل الدفع:** أي يستطيع المستورد أو البنك الذي يمثله أن يستلم المستندات مقابل تسديد مبلغ البضاعة نقدا.

- **المستندات مقابل القبول:** أي أن المستورد يمكنه استلام المستندات وذلك مقابل قبوله كمبيالة مسحوبة عليه.

2-2-1-2 أطراف التحصيل المستندي:

¹ - غرفة التجارة الدولية، تعريف التحصيل، المادة 2، باريس، فرنسا، 1995، ص 50 - 51.

- البائع (الامر، المصدر): يقوم بجمع مستندات التحصيل ويسلمها إلى البنك الذي يمثله مرفقا بها أمر التحصيل.
- بنك البائع: يستلم المستندات من البائع ويرسلها إلى البنك الذي سيتولى التحصيل وفقا للتعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن.
- المشتري (المستورد): تقدم له المستندات من أجل الدفع أو قبول كمبيالة لتوقيعها.
- البنك المكلف بالتحصيل: وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستندات المقدمة إلى المشتري نقدا أو مقابل توقيعه على كمبيالة وفقا للتعليمات الصادرة إليه من بنك البائع.⁽¹⁾

2-1-2-3 خطوات عملية التحصيل المستندي :

- اللائحة المعتمدة رقم 522 للتحصيل المستندي لم تترك شرح خطوات تنفيذ هذه العملية للاجتهد من كل طرف أو من البنوك و لكنها وضعت خطواتها الأساسية ، و لقد حددتها كالتالي:
- تتم عملية التحصيل عادة أن يقوم المصدر-البائع-(مورد البضاعة) بشحن البضاعة .
- ثم يطلب من مصرفه بنكه أن يقوم بإعداد خطاب تعليمات عن طريق ملء نموذج البنك الخاص بذلك.
- Letter of instruction or collecting order هذا خطاب التعليمات يرفق بمستندات الشحن ذو العلاقة و يرفق معها كمبيالة بالمبلغ المطلوب (سواء كمبيالة دفع بالاطلاع أو دفع أجل) و محدد فيها مواعيد تواريخ استحقاق الكمبيالة و التي في حالة عدم دفعها يحق للبائع قانونا اتخاذ أي رد فعل ضد المستورد.⁽²⁾
- يرسل بنك البائع مستندات الشحن و التعليمات إلى بنك المشتري (المستورد).
- يستلم بنك المستورد تعليمات بنك المورد (البائع) و معها مستندات الشحن، و بناء على عنوان المستورد الوارد في خطاب تعليمات البنك يقوم بعمل خطاب advice letter يتم إرساله للمشتري بإخطاره بوجود مستندات تحت التحصيل لاستلامها (المادة رقم 1 من اللائحة URC 522).

¹- هبال عبد المالك ،مرجع سابق، ص 7.

²- غرفة التجارة الدولية ، المادة 5 ، مرجع سابق ، ص 68 .

- للبنك محصل الكمبيالة collecting bank، و هو هنا غالبا بنك المستورد أن يقوم بتنفيذ تعليمات بنك المورد و حسب ماهو محدد في تعليمات بنك المورد له و إذا اكتشف أي بيانات غامضة أو عنوان المستورد غير واضح أو غير مكتمل أن يطلب تأكيد البيانات من بنك المورد Remitting Bank .

أوجه الاتفاق والإختلاف بين الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي : (1)

أولا - أوجه الاتفاق

- في كلا النوعين يقوم البائع بشحن البضاعة حسب اتفاه مع المشتري.
- في كلا النوعين يقوم البائع بتحضير مستندات الشحن.
- في كلا النوعين هناك بنكان في أطراف العملية .
- في كلا النوعين يقوم البائع بتقديم مستندات الشحن للبنك طرفه.
- في كلا النوعين يتم تقديم كمبيالة الدفع التي تمثل قيمة البضاعة المشحونة .

ثانيا - أوجه الاختلاف

- بنك البائع وبنك المشتري هي بنوك وسيطة تقوم بعملية تحصيل قيمة المستندات و ليس عليها أي تعهد أو التزام في حالة عدم دفع المشتري قيمة البضاعة و فقط هي تنفذ تعليمات عميلها.
- يقوم البائع بتقديم كمبيالة الدفع ليست مسحوبة على بنك المشتري، كما هو الحال في الإعتمادات المستندية،ولكن الكمبيالة تكون مقدمة من الساحب البائع رأسا مسحوبة على المشتري بصفته وبإسم شركته.

2-1-3 عقد تحويل الفاتورة:

تبين المعاملات التجارية على مبدأ السرعة والائتمان والثقة لذلك يلجأ التجار إلى إقامة عالاقات دائنة فيما بينهم، فيكون الوفاء لأجل، أين يلجا المتعامل في هذه الحالة إلى تحرير فواتير، غير أنه قد يجد نفسه في حاجة إلى السيولة النقدية في الوقت الذي يملك فيه أموال في ذمة الغير، هذه الأموال إما أن هنا

¹- أسامة عبد المنعم بسيوني، الإستيراد والتصدير بوسيلة مستندات تحت التحصيل، البنك المركزي المصري، مصر، 2010، ص 47-

غير مستحقة الدفع الأجل استحقاقها لم يحن، وإما أن التكاليف تحصيلها باهظة إذا كان المدين يقيم في الخارج. ولإيجاد حل للخروج من هذه الضائقة المالية، كان لابد من إيجاد تقنية يستطيع من خلالها المتعامل تمويل و تيسير و كذا تحصيل حقوق زبائنه. مسايرة لمستجدات العصر خاصة في ظل الاقتصاد الحر، نظم المشرع الجزائري عقد تحويل الفاتورة اعتبره ميكانيزمي عملي لتمويل الديون وتسييرها وكذا تحصيلها، وذلك ضمان الحسن سير المعاملة، واحلفا على مبدأ التعاون الشامل، وكذا الثقة والائتمان.

2-1-3-1 تعريف عقد تحويل الفاتورة:

التعريف التشريعي : عقد تحل بمقتضاه شركة ، متخصصة تسمى وسيط محل زبونها المسمى المنتمي عندما تسدد فورا لهذا الأخير المبلغ التام لفاتورة لأجل محدد ناتج عن عقد تتكفل بمتابعة عدم التسديد، وذلك مقابل أجر.⁽¹⁾

التعريف الفقهي : عرفه بعض الفقهاء بأنه: نقل لحق شخصي تجاري إلى شركة متخصصة تتولى تحصيله، متحملة نتائج هذا التحصيل ويكون النقل إما بشراء الحق قبل حلول أجله، إما بجيازته لمجرد تحصيله.⁽²⁾ خلاصة القول عقد تحويل الفاتورة هو اتفاق بين الوسيط (مؤسسة مالية)، مع عميل هل يسمى (المنتمي)، على أن يبيعه هذا الأخرى فواتير شريطة تسليمه مخالصة (مقابل مالي).

2-1-3-2 خصائص عقد تحويل الفاتورة :

تعتبر مسألة حل مشكلة السيولة النقدية الهدف الرئيسي المستقى من عقد تحويل الفاتورة، باعتبار أن التاجر له ديون غير مستحقة الدفع، إما لعدم حلول أجلها أو لأن نفقات تحصيلها كبيرة (إذا كان المدين مقيما خارج الوطن). من خلال التعريف السابق لعقد تحويل الفاتورة، نستخلص جملة من الخصائص:

أولاً- عقد تجاري

يبرم عقد تحويل الفاتورة بين (الوسيط والمنتمي) ، من أجل حاجات تجارية وعليه فهو يخضع لقواعد الإثبات التجارية (حرية الإثبات) ، لأنه عمل من الأعمال التجارية.⁽³⁾ نصت المادة 30 من القانون التجاري على أنه: " يثبت كل عقد تجاري:⁽⁴⁾

¹ - الجريدة الرسمية، الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 ، المعدل والمتمم بالقانون رقم 05-02 المؤرخ في

06/02/2005م، المتضمن القانون التجاري، العدد 11، 2005م؛ ص 8

² - نادر عبد شافي، عقد الفاكورينغ، المؤسسة الحديثة للنشر والتوزيع، طرابلس، لبنان، 2005، ص 30.

³ - عبد القادر البقيرات، القانون التجاري، السندات التجارية (السفحة - السند لأمر - الشيك - سند الخزن - سند النقل - عقد تحويل

الفاتورة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2012، ص 174.

⁴ - محمودي بشير، عقد تحويل الفاتورة (وسيلة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأداة لشراء الديون التجارية)، الطبعة الأولى،

الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر 2003، ص 23.

-بسندات رسمية -بسندات عرفية -فاتورة مقبولة -الرسائل -دفاتر الطرفين -الإثبات بالبينة أو بأية وسيلة أخرى، إذا رأت المحكمة وجوب قبوله". وفي كل الأحوال السلطة التقديرية للقاضي في تقدير وسائل الإثبات المعروضة . (1)

ثانيا- عقد زمني

يرتبط المتعاقدين بموجب عقد تحويل فاتورة لمدة معينة(أجل استحقاق الدين) باعتبار أنها تقنية تمويل قصير المدى ، غالبا ما تتراوح مابين 120 إلى 180 يوما.(2)

ثالثا -عقد المعاوضة

يأخذ المتعاقد مقابلا لما يعطيه ، إذ يتعهد الوسيط بالوفاء بقيمة الحقوق و ضمانها و تسييرها، مقابل ذلك يلتزم المنتمي بدفع العمولة للوسيط، فالمنتمي يقوم بتحويل حقوقه للوسيط ، في حين يقوم هذا الأخير بأداء قيمة هذه الفواتير مقابل عمولات و فوائد.(3)

رابعا - عقد ملزم لجانبين

ينشئ عقد تحويل الفاتورة التزامات متبادلة في ذمة كل من المتعاقدين، وسنوضح هذه الخاصية في التزامات وحقوق أطراف عقد تحويل الفاتورة .

خامسا - عقد مسمى

خلافا للتشريعات الأخرى نجد أن المشرع الجزائري نظم عقد تحويل الفاتورة، بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-08، المتضمن القانون التجاري.

سادسا - عقد ذو اعتبار شخصي

يختار المنتمي الوسيط ذو المركز المالي الجيد، والقدرة على تقديم أفضل نوعية من الخدمات، و يفضل الوسيط بدهاء التعامل مع المنتمي (بائع الديون)، الذي يتمتع بالمصداقية و السمعة الجيدة و كذا المركز المالي الجيد.(1)

¹ - عمورة عمار، الأوراق التجارية وفقا للقانون التجاري الجزائري، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2008 ، ص294

² - بن طلحة صليحة و معوشي بوعلام، دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل وتحصيل الحقوق، ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة، أيام 21-22 نوفمبر 2006 ، ص 3.

³ - محمودي بشري، مرجع سابق، ص23.

سابعا - وسيلة من وسائل التمويل

يمكن عقد تحويل الفاتورة المشاريع الاقتصادية من الحصول على الأموال اللازمة لمتابعة نشاطها بدل انتظار آجال استحقاق الديون التي تمتلكها، و من ثم يقي المنتمي من التسوية القضائية أو الإفلاس في حالة التوقف عن الدفع⁽²⁾، ضف إلى ذلك مساهمة هذا العقد في نمو و تقديم النشاطات التجارية.⁽³⁾

ثامنا - سند اسمي

يعتبر عقد تحويل الفاتورة سند اسمي، غير قابل للتداول عن طريق التظهير، و هذه أهم ميزة تميز الأستاذ عن غيرها من الأوراق التجارية.⁽⁴⁾

2-2-2 الاعتماد المستندي الإلكتروني:

يعتبر الاعتماد المستندي الإلكتروني تقدما تكنولوجيا يحل محل الوثائق الورقية التقليدية مما يسهل و يسرع عمليات التداول التجاري .

2-2-1 نشأة وتعريف الاعتماد المستندي الإلكتروني:

يعتبر الاعتماد المستندي الإلكتروني تقنية فعالة مواكبة للتطورات الحاصلة في التكنولوجيا إذ توفر العديد من المزايا والفوائد سواء للمستخدمين في البنوك أو المصدر و المستورد و فيما يلي سوف نتعرف على الاعتماد المستندي الإلكتروني بشكل مفصل .

أولا - نشأة الاعتماد المستندي الإلكتروني:

يرتكز اهتمام المؤسسات التي تعمل في مجال التجارة الدولية على الحصول على التمويل، وعلى سرعة إبرام العمليات التجارية وتنفيذها، ناهيك على موثوقية سلامة الصفقة التجارية الدولية. ولهذا السبب، عكفت البنوك والمؤسسات المالية المشاركة في هذا النوع من العمليات التجارية على العمل على تحسين نوعية الخدمات التي تقدمها لزبائنهم في مجال الاعتمادات المستندية. إلى جانب التطور الملحوظ في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وما قد يقدمه من ميزات تنافسية للأطراف المشاركة في هذه العمليات التجارية الدولية لم تكن متوفرة من قبل، كخفض التكلفة واختصار الوقت. كلها عوامل أدت إلى تنامي الحاجة إلى

¹ - عمورة عمار، مرجع سابق، ص 294.

² - بن طلحة صليحة - معوشي بوعلام: "دور عقد تحويل الفاتورة بف تمويل وتحصيل الحقوق"، مرجع سابق، ص 3.

³ - عمورة عمار، مرجع سابق، ص 295.

⁴ - محمودي بشري، مرجع سابق، ص 23.

التوجه نحو التبادل الإلكتروني للوثائق المتعلقة بالتجارة الدولية. عامل آخر يفسر الاتجاه المتزايد نحو اعتماد المستندات الإلكترونية، هو الكمية الكبيرة من الأوراق التي يتم استعمالها لإبرام المعاملات التجارية الدولية، والتي تتطلب إدارة محكمة وتقوم عددا كبيرا من الفاعلين: كالزبائن والموردين والبنوك والناقلين وغرفة التجارة الدولية والجمارك وغيرهم. وعلاوة على ذلك، تعتمد التجارة الدولية على الكثير من الإجراءات التي تختلف بحسب أطراف العملية وبحسب مضمونها. كما أن الوثائق الدولية لا تزال غير موحدة، وهذا يعكس الوثائق البنكية التي عرفت تقدما بخصوص مسألة التوحيد، سواء على مستوى المحتوى أو على مستوى الشكل. فكثرة الوثائق وعدم اعتماد نماذج موحدة عوامل من شأنها أن ترفع تكاليف المعاملة وتضيع الوقت، الذين يمكن اختصارهما في حالة الإعتماد المستندي الإلكتروني. وعليه، وبظهور بوادر اللجوء المحتشم لتقنية الإعتمادات المستندية الإلكترونية، والانتقال من استعمال الإعتماد المستندي الورقي إلى الإعتماد المستندي الإلكتروني في مجال التجارة الدولية، والذي ما لبث أن عرف تزايدا وتطورا ملحوظا، مع تطور استخدام الوسائط الإلكترونية في المعاملات التجارية، الوطنية أو الدولية على السواء، أصدرت غرفة التجارة الدولية في 25 نوفمبر 2002 ملحقا جديدا يضاف لنشرة الأصول والأعراف الموحدة_ للإعتمادات المستندية، يسمى "ملحق الأصول والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية للتقديم الإلكتروني (الإصدار 1.1)". ويجب هذا الملحق على الأسئلة العملية للمستعملين، ويحمل بين طياته مجموعة أحكام تتكون أساسا من مقدمة، ومن اثنتي عشرة مادة توضح مجال وكيفية تطبيق ملحق الأصول والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية للتقديم الإلكتروني وعلاقته بالقواعد والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية . وتجدر الإشارة إلى أن هذا الملحق المتعلق بالأصول والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية للتقديم الإلكتروني يكمل الأصول والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية، ليكون متلائما مع تقديم السجلات الإلكترونية في حالة ما إذا تم تقديمها لوحدها، أو قدمت برفقة المستندات الورقية. كما أن ملحق الأصول والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية، والذي عرف آخر تعديل سنة 2007، لا يطبق على أي اعتماد مستندي إلا إذا نص صراحة عقد الإعتماد المستندي على ذلك.

ثانيا-تعريف الإعتماد المستندي الإلكتروني :

هو نظام يعتمد على تبادل الوثائق الإلكترونية بين البنوك و الشركات لتسهيل العمليات المالية، يتم استخدامه في العديد من المجالات مثل التجارة الدولية و التمويل.

لا يختلف تعريف الإعتماد المستندي الإلكتروني عن الإعتماد المستندي التقليدي إلا بخصوص مرحلة تبادل المستندات، حيث أن الإعتماد المستندي الإلكتروني يتم فيه تبادل المستندات التي تكون إلكترونية من خلال البريد الإلكتروني E-mail، أي أن المستند الإلكتروني لن يكون ورقيا ولكن عبر شاشات الكمبيوتر

ويعرف بالسجل الإلكتروني" والذي يحقق للمتعاملين بالتجارة الدولية وللبنوك مصداقية المعلومات ومصداقية منشئ المعلومات.(1)

2-2-2 خصائص الاعتماد المستندي الإلكتروني و أهميته:

أولا - خصائص الاعتماد المستندي الإلكتروني(2):

يمتاز الاعتماد المستندي الإلكتروني بمجموعة من الخصائص هي:

- يعد المستند الإلكتروني الذي هو أساس الاعتماد المستندي الإلكتروني أكثر أمانا من المستند الورقي لصعوبة تزويره.

- يتم التعامل في الاعتماد المستندي الإلكتروني عن طريق server موجود على مستوى العالم مهمته التصديق على المستندات، بمعنى أنه يكفي عند استلام المستند أن يكون مكتوبا عليه عبارة مفعلة électronique signature أو digital signature وبالضغط بالفأرة على إحدى هاتين العبارتين تظهر لنا كيفية إنشاء المستند وطريقة توقيعه.

- تضمن وثيقة الاعتماد المستندي الإلكتروني أحد العبارات الدالة على أنه مستند إلكتروني مثل(3):
documents issued électronique records أو électronique records acceptable
acceptable

ثانيا- أهمية الاعتماد المستندي الإلكتروني:

يعتبر الاعتماد المستندي الإلكتروني ذو أهمية كبيرة في عالم الأعمال والتجارة اليوم ، حيث يسهل عمليات الدفع و التبادل التجاري بشكل آمن وموثوق ، كما يقلل من التكاليف والوقت المستغرق في عمليات التداول يزيد من كفاءة العمليات المالية و يقلل من المخاطر المحتملة، مما يجعله أداة لا غنى عنها في البيئة التجارية الحديثة.

¹ - محمود أحمد إبراهيم الشراوي، مفهوم الأعمال المصرفية الإلكترونية وأهم تطبيقاتها، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد 01، 2013، ص 22.

² - دري آسيا ، بوعافية نادية، أهمية استخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة المسيلة ، 2021-2022 ص 48 . (بحث لم ينشر).

³ - مريم نابي، الخدمات البنكية الإلكترونية وأثرها في تحسين أداء الإدارة البنكية، مجالات تطبيق الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2019.

2-2-3 الفرق بين الاعتماد المستندي التقليدي والإلكتروني:

الإعتماد المستندي التقليدي عبارة عن تعهد مكتوب صادر من البنك (البنك مُصدر الإعتماد) بناء على طلب وتعليمات زبونه (المشتري مُصدر الأمر بفتح الإعتماد) بأن يدفع للبائع المستفيد، مقابل أن يقدم هذا الأخير، وفي الآجال وبالشروط المتفق عليها في التعهد السندات المحددة، وبشرط أن تقدم هذه السندات خلال مدة صلاحية الإعتماد⁽¹⁾.

أما الإعتماد المستندي الإلكتروني فلا يوجد تعريف محدد له ، سوى أنه عبارة عن وسيلة دفع وضمنان في مجال التجارة الدولية شأنه في ذلك شأن الإعتماد المستندي التقليدي. وهذا الأخير يُعدُّ من ابتكارات الممارسة البنكية، ووسيلة وفاء آمنة، تمكّن البائع (المستفيد في العملية التجارية الدولية من الإعتماد المستندي) من التغلب على المخاطر المرتبطة بعدم ملاءة المشتري (الأمر بفتح الإعتماد المستندي) ، أو بسوء نيته، أو ببُعد المسافة التي تفصل بينهما.⁽²⁾

أما بالنسبة للاعتماد المستندي الإلكتروني، فإن الوثائق والمستندات التي يتعامل بها أطراف العقد، مجردة من أية دعامة ورقية، وغير ملموسة وغير مادية، بل تتخذ الشكل الإلكتروني، أي أنها "مستندات إلكترونية"، غير أن هذه المستندات الإلكترونية لا تختلف في محتواها عن المستندات الورقية التقليدية المؤيدة للمعاملات التجارية الدولية، والتي تحتوي على توضيحات وبيانات ملائمة للتعامل بين المصدرين (البائعين) والمستوردين (المشترين)، ومن تلك البيانات، نجد أسماء أطراف التعامل، واسم السفينة الشاحنة، وتاريخ شحن البضاعة ورقم سند الشحن (بوليصة الشحن)، واسم البنك ورقم الإعتماد المستندي³، وهي نفس البيانات التي يحتويها أي مستند إلكتروني.

وقد سُمِّيَ السند الإلكتروني في ملحق الأصول والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية للتقديم الإلكتروني بـ "السجل الإلكتروني"، والذي يعني بيانات تم إنشاؤها أو إنتاجها أو إرسالها أو إبراقها أو إستلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية⁽⁴⁾. ويتم تبادل هذه الوثائق والمستندات الإلكترونية من خلال البريد الإلكتروني⁽⁵⁾.

¹- PIEDELIEVRE Stéphane, PUTAMN Emmanuel, **Droit bancaire**, ECONOMIC, Paris , 2011, P 570.

²- ليندة عبد الله، مرجع سابق ، ص 176.

³- محمد مدحت عزمي، **المعاملات التجارية الإلكترونية: الأسس القانونية والتطبيقات**، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 378-379.

⁴- ليندة عبد الله، مرجع سابق، ص 177.

⁵- عبد الفتاح بيومي حجازي، **جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع**، دار الكتب القانونية، مصر، 2007، ص 107.

غير أنه من الناحية القانونية، وحتى تكتسي أية عملية تحويل إلكترونية للمعلومات نفس القيمة القانونية المعهودة للمستندات الورقية، لا بد أن تتضمن العملية الشروط التالية :

- يجب أن تكون المعلومة التجارية قابلة للقراءة من خلال أجهزة الحاسوب بلغة يفهمها الإنسان، حيث يتمكن من معرفة محتوى المعلومة ومن قام بإرسالها، وهذا ما ذهبت إليه المنظمة الدولية للتوحيد ISO.

- ضرورة العمل على توفير الأمان التام بالنسبة لمستخدمي هذا النظام، والذي يعتمد في الأساس على التجرد من المستندات الورقية، والتي لا مكان لها إلا على الحواسيب، بما يمكن من تعديل أو إلغاء هذه المستندات في شكل رسائل في أي وقت. ولو أن غياب الإطار القانوني الذي يحكم العمليات الإلكترونية، في كثير من الدول العربية خاصة، ومنها الجزائر، يعيق كثيرا مسألة العمل بها، مما يؤدي إلى القول بأن العمل بنظام التبادل الإلكتروني للمعلومات فكرة سابقة لأوانها.

- ولذلك لا بد من توفير الإطار القانوني المتعلق بهذا النوع من العمليات المستحدثة، لأن تطبيقها يحتاج إلى اعتراف قانوني دولي ووطني، وهو الأمر الذي من شأنه أن يأخذ شوطا زمنيا كبيرا، خاصة في ظل المفارقات التكنولوجية والقانونية بين الدول.⁽¹⁾

- الاعتماد المستندي الإلكتروني يتم عن طريق تبادل الوثائق الإلكترونية و يوفر سرعة و فعالية أكبر في عمليات التداول المالي و يقلل من التكاليف و الوقت المستغرق ، بينما الاعتماد المستندي التقليدي يتطلب وقتا أطول و مزيدا من الإجراءات و المستندات الورقية .

2-3 أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في العمل المصرفي:

سوف نتطرق في هذه الجزئية إلى كيف يتم استعمال الاعتماد المستندي الإلكتروني في العمل المصرفي في البنوك.

2-3-1 تقنية الدفع الإلكتروني في الاعتماد المستندي الإلكتروني:

يعتبر التحويل الإلكتروني للأموال اللبنة الأولى للمدفوعات الإلكترونية، كما يعد أحد أشكال التطور في مجال الدفع بالنقود القيدية. ويتمثل هذا التطور في استخدام الوسائل الإلكترونية في نقل وتحريك هذه النقود من حساب إلى آخر تنفيذًا لأوامر الدفع التي يتلقاها البنك من زبائنه، ويقصد بالتحويل الإلكتروني للأموال، تحويل الأموال من حساب لآخر، تنفيذًا لأوامر الدفع التي يتلقاها البنك من زبونه. على أساس أن النظام البنكي هو المعول عليه في تحويل وتحريك الأموال.

¹-سعيد عبد الحليم، "الأرضية القانونية للاعتماد المستندي الإلكتروني"، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 09، ماي 2013، ص 94-59.

ويعتمد التحويل الإلكتروني للأموال على ثلاثة أنواع رئيسية من أنظمة الدفع الكثيرة⁽¹⁾، وهي كالتالي:

1- نظام SWIFT : سويفت هي اختصار لعبارة "جمعية الاتصالات السلكية وللاسلكية المالية الدولية عبر العالم Society World Inter Bank Financial Télécommunication"، وهي شبكة لنقل رسائل التحويلات عبر الحدود، مقرها في بلجيكا، وتعد أكبر وأهم شبكة عالمية للتحويلات المالية الإلكترونية في العالم، وقد نشأت ما بين 239 بنكا من أكبر البنوك الأوروبية والأمريكية في بروكسل وكان ذلك بموجب القانون البلجيكي لسنة 1973.⁽²⁾

يستخدم نظام سويفت في تسوية المدفوعات الدولية، حيث ترسل من خلاله البنوك تعليمات الدفع ومختلف أنواع الإشعارات الأخرى، وبشكل قياسي وموحد ومتعارف عليه بين كل البنوك المنتمية لجمعية سويفت⁽³⁾. وعليه، يسمح هذا النظام فقط بنقل رسائل وتعليمات الدفع بين البنوك الجهوية، أو الدولية، دون أن يسمح بإجراء المقاصة بين الحسابات. ويستخدم في مجال التجارة الدولية في نقل وتحويل المعلومات المالية المتعلقة بالصفقة، وتحتوي رسائل سويفت على بيانات محددة متعلقة بتاريخ إنشاء ونقل وتنفيذ عملية الدفع، حسب طبيعة الاعتماد المناسب لعملية البيع.

2- نظام CHIPS: شيبس هي اختصار لعبارة غرفة مقاصة المدفوعات بين البنوك Clearing House Interbank Payment System، وهو نظام وطني له بعد دولي، وهو شبكة للنقل الآلي والذي يعمل في نفس الوقت كغرفة مقاصة بالنسبة للبنوك المنتمية لهذه الشبكة والمشاركة في المعاملات الدولية المقومة بالدولار الأمريكي. وعليه يعد شيبس آلية لنقل الرسائل المالية وهو في نفس الوقت آلية لنقل الأموال. وهو يحتكر تقريبا كل التحويلات المالية المرتبطة بالتحويلات الدولية بالدولار الأمريكي. وقد تم إنشاء هذه الشبكة من قبل جمعية بيت المقاصة النيويوركية⁽⁴⁾، ويعمل هذا النظام بحاسوب مركزي يتصل بحواسيب البنوك الأعضاء المشاركة في الجمعية، بحيث يحول الأموال بالدولار بين البنوك الأمريكية والبنوك الأجنبية خارج الولايات المتحدة الأمريكية.⁽⁵⁾

¹ - ليندة عبد الله، **تبض الأموال عن طريق الاعتماد المستندي الإلكتروني**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق جيجل بن يحي، جيجل، كتاب أعمال مؤتمر الجرائم الإلكترونية المنعقد في طرابلس، لبنان، 24-25/03/2017، ص 178.

² - سليمان ضيف الله الزين، **التحويل الإلكتروني للأموال ومسؤولية البنوك القانونية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، الأردن، 2012، ص 70.

³ - أحمد سفر، أنظمة الدفع الإلكترونية، **منشورات الحلبي الحقوقية**، ط1، بيروت، لبنان، 2008، ص 70.

⁴ - ليندة عبد الله، مرجع سابق ص 179.

⁵ - سليمان ضيف الله الزين، مرجع سابق، ص. ص 70 - 71.

3- نظام Fedwire: فيدوا ير هي اختصار لعبارة Federal Reserve Wire Network ، أحد شبكات التحويل الإلكتروني للأموال ذات المبالغ الكبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى جانب شيبس المذكور أعلاه، يعد فيدوا ير النظام الإلكتروني "للاحتياطي الفدرالي الأمريكي"، والذي يتكون من 12 بنكا، ترتبط فيما بينها عن طريق شبكة فيدنييت FEDNET فخلافا لنظام شيبس، فإن النقل الإلكتروني للأموال بواسطة فيدوا ير بين البنوك تتم على الفور والمقاصة تتم بمناسبة كل عملية تحويل، كما أن هذا النظام له بعد وطني فقط، بمعنى يهتم بالنقل الإلكتروني للأموال بين البنوك المشتركة في هذا النظام داخل الولايات المتحدة الأمريكية، وهذا على خلاف نظام شيبس. (1)

2-3-2 استغلال الاعتماد المستندي الإلكتروني لتبييض الأموال و طرق مكافحته

أولاً- استغلال الاعتماد المستندي الإلكتروني لتبييض الأموال :

إن جعل خطاب الإعتماد الكترونياً، لا يقضي تماماً على الغش والاحتيال في مجال الإعتمادات المستندية، إذ كان يُتوقع أن يؤدي التعامل بالإعتماد المستندي الإلكتروني إلى الحد من احتمال وقوع الغش. غير أن الواقع العملي أثبت العكس تماماً، فبقدر ما تبتكر تقنيات تساعد على تسهيل التعاملات اليومية للأفراد، بقدر ما يجتهد المجرمون في ابتكار جرائم يرتكبونها من خلال هذه التقنيات الحديثة. إذ يعتبر التعامل بواسطة الإعتماد المستندي الإلكتروني من أخطر الوسائل التي قد يلجأ إليها الجناة لتبييض أموالهم. فالإعتماد المستندي الإلكتروني يقوم على أساس التعامل بالمستندات الإلكترونية، كما أن مبلغ الصفقة ينتقل في نظام الإعتماد المستندي الإلكتروني بطريقة الكترونية من بنك فاتح الإعتماد إلى المستفيد، بالإعتماد على أحد أنظمة النقل الإلكتروني للأموال المذكورة أعلاه. وعليه، أصبحت عملية التحويل الإلكتروني للأموال الطريقة المثالية التي يلجأ إليها مبيضوا الأموال لتبييض أموالهم من خلالها. وذلك بفضل ما يتميز به هذا الأسلوب التكنولوجي الحديث من سرعة كبيرة في إجراء العمليات. ففي هذه الحالة يمكن تمويل المصدر الذي يتم منه السداد بأموال غير مشروعة من قبل فاتح الإعتماد، والذي يرغب في غسل أمواله المتحصلة من طريق غير مشروع، كالاتجار في المخدرات، حيث يقوم بعمل إيداعات بمبالغ مالية كبيرة -غير مشروعة- لدى البنك الخاص به، ويفتح الإعتمادات المستندية الإلكترونية لصالح المستفيد ، ثم يتم تحويل هذه الأموال برقياً إلى حساب المستفيد من الإعتماد المستندي، دون إمكانية الكشف عن مصدر هذه الأموال، وذلك لأن بنك العميل لن يسأله عن مصدر هذه الأموال، كما أن بنك المستفيد لن يتحرى مصدر الأموال. فتحويل الأموال يتم الكترونياً من حساب المشتري أو المستورد، إلى البائع المستفيد، أو المصدّر، دون إمكانية معرفة أية معلومات أخرى، ودون إمكانية رقابة مصدر تلك الأموال، ذلك أن عمليات التحويل الإلكتروني تتم بطريقة سريعة ومعقدة

¹ - ليندة عبد الله، مرجع سابق ص 179.

وأمنة في نفس الوقت، ما يجعل عمليات تحويل الأموال القذرة من حساب إلى حساب آخر سريعة يصعب تتبعها. وهذا لأن نظام التحويل الإلكتروني للأموال لا يسمح بنقل أية معلومة أخرى، فهو يقتصر على نقل الأموال فقط. وهذه هي الثغرة التي يستغلها المجرمون، الذين يريدون تبييض أموالهم، لأن النقل الإلكتروني ينصب على الأموال فقط. وبذلك تعد طريقة فتح الإعتمادات المستندية الإلكترونية وسيلة مثالية لتبييض الأموال عبر الوسائط الإلكترونية. ومن الآثار المترتبة على ارتكاب جريمة الأموال باستغلال عملية التحويل الإلكتروني للأموال، أن مثل هذه التحويلات المالية المفاجئة بمبالغ كبيرة إلى الخارج من شأنها أن تؤثر على وضع البنوك والأسواق المالية وعلى ما تتمتع به من ثقة، مما يهدد استقرار النظام المالي والبنكي لديها. غير أنه هناك نظام آخر يسمى بنظام التبادل الإلكتروني للبيانات المالية F/ EDI، ويقوم هذا النظام على التبادل الإلكتروني لكل المعلومات المتعلقة بالصفقة، كالمبلغ والمعلومات المتعلقة بالفواتير، ناهيك عن نقل الأموال من حساب إلى حساب آخر، بمعنى أن النقل الإلكتروني لا يقتصر على المبالغ المالية، وإنما كذلك ينصب على المعلومات المتعلقة بالصفقة. فنظرا لتكلفة هذا النظام العالية، فإنه لا تلجأ إليه سوى الشركات الكبرى، ولكن رغم ذلك فإنه يوفر أمانا أكثر لكل الأطراف المشاركة في هذا النظام.

ثانيا- طرق مكافحة تبييض الأموال باستخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني:

إذا كانت وسائل مكافحة تبييض الأموال تتطور، فإن أساليب القيام بعمليات التبييض تتطور هي الأخرى، جراء التقدم التكنولوجي المذهل، ولاسيما العمليات العابرة لحدود الدول، وعلى هذا الأساس لا بد من المضي قدما في البحث عن أحسن السبل لمكافحة الجريمة.

يصعب في كثير من الأحيان التنبؤ مسبقا بوجود أموال غير مشروعة على مستوى البنك، ويزيد الأمر صعوبة إذا كان أصحاب الأموال القذرة يستخدمون آليات التحويل الإلكتروني للأموال لتبييض هذه الأموال، ولكن يمكن الاعتماد على موظفي البنوك والمؤسسات المالية في الكشف عن وجود شبهة تبييض الأموال، ويكون ذلك بالاعتماد على مجموعة من المؤشرات التي إن توفرت، فإنها تدل على وجود شبهة تبييض الأموال، وتتمثل هذه المؤشرات في مجال العمليات المالية الإلكترونية فيما يلي: إذا تلقى أحد الحسابات عدة تحويلات مالية إلكترونية صغيرة الحجم ليقوم في مرحلة موائية صاحب الحساب بتحويلات كبيرة إلكترونية إلى بلد آخر. بأن يتم استعمال هذه الأموال لتسديد ثمن الصفقة التجارية الدولية لمصلحة البائع المستفيد من الاعتماد المستندي الإلكتروني. وجود زبائن يودعون باستمرار مبالغ كبيرة إلكترونية أو يتلقون دفعات كبيرة بشكل منتظم من بلدان معروفة بإنتاج وتجارة المخدرات. التحويلات التي تصل باسم زبون البنك من الخارج

الكترونيا ثم تحول إلى الخارج بالطريقة نفسها، أي لا تودع ثم تسحب كغيرها من الأموال الأخرى¹. كأن يتلقى المستورد أموالا تحول الكترونيا إلى حسابه، فيعطي الأمر بتحويلها إلى حساب بالخارج، وهو حساب البائع المستفيد من الاعتماد المستندي الإلكتروني، دون أن يقوم بسحبها. فهنا يقوم الشك بأن هذه الأموال ذات مصادر غير مشروعة، ويجب التخلص منها بتحويلها إلى حساب آخر في الخارج. إن سوء استخدام القطاع المالي من قبل المجرمين، ناهيك عن ازدياد تدفق الأموال غير المشروعة من خلال التحويلات المالية، استوجب وضع قواعد وقائية تضبط عملية الحصول على خدمات التحويلات الإلكترونية، وتمكن من الكشف على شبهة تبييض الأموال في حالة وجودها. وقد جاءت التوصية السادسة عشر لمجموعة العمل المالي توضح هذه القواعد، والتي تهدف إلى التأكد من توفر كل المعلومات اللازمة والدقيقة المتعلقة بالأمر بالتحويل الإلكتروني وكذا المستفيد من العملية²، وأن يتم إدراج هذه المعلومات في رسالة التحويل أو نموذج الدفع المصاحب للتحويل البرقي. وعند الاقتضاء، تحول هذه المعلومات إلى السلطات القضائية وإلى خلية معالجة الاستعلام المالي والمؤسسات المالية المعنية. وعليه، تصر التوصية المذكورة أعلاه على ضرورة تكريس كل الوسائل وأنظمة المراقبة، لمراقبة التحويلات الإلكترونية ورصدها في وقتها الحقيقي. وعلى هذا الأساس، أصبح لزاما على البنوك والمؤسسات المالية في إطار التحويلات الإلكترونية، أن تتحقق بدقة من هوية الأمر بالعملية والمستفيد منها، وهذا بالإضافة إلى عنوانيهما، وذلك مهما كانت النظام المعتمد في التحويل الإلكتروني للأموال (SWIFT, ARTC, ATC) وتطبيقا لذلك، أصدر من جهته بنك الجزائر خطوطا توجيهية لمعالجة التحويلات الإلكترونية، حيث جاءت هذه الخطوط التوجيهية بهدف تعزيز الرقابة على عمليات التحويل الإلكتروني للأموال، بضمان تتبع مسار الأموال المحولة ووجهتها. فعندما يتعلق الأمر بالتحويلات العابرة للحدود، فيتوجب على البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر ضمان إرفاق وبشكل إجباري التحويلات الإلكترونية من وإلى الخارج التي تتعدى قيمتها 1000 دولار أو 1000 أورو أو ما يقابلها من العملات الأخرى، بالمعلومات التالية:⁽³⁾

- اسم ولقب مصدر الأمر بالتحويل الإلكتروني.

- ورقم الحساب المعتمد في تنفيذ العملية.

¹ - بقيق ليلي اسمهان، "العمليات البنكية غير المشروعة وأثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الأموال)"، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر: الآثار وسبل الترويض (المدخل القياسية)، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي د. مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، دون ذكر سنة النشر، ص 17.

² - Normes internationales sur la lutte contre le blanchiment de capitaux et le financement du terrorisme et de la prolifération, les recommandations du GAFI, février 2012, Mises à jour en février 2016.

³ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 16 من النظام رقم 03_12، المؤرخ في 28 نوفمبر 2012، يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، العدد 12، المؤرخة في 27 فيفري 2013، ص 23.

- وعنوان مصدر الأمر بالتحويل الإلكتروني ورقم التعريف الوطني الخاص به، ورقم تعريف الزبون أو تاريخ ومكان الولادة.

- اسم ولقب المستفيد من عملية التحويل الإلكتروني.

- رقم حساب المستفيد المعتمد في تحويل العملية، وفي حالة عدم وجود رقم الحساب، فيجب تعويضه برقم مرجعي للتمكن من تتبع مسارها وفق ذات المصدر.

أما بالنسبة للتحويلات الإلكترونية التي لا تتجاوز قيمتها 1000 دولار أو 1000 أورو أو ما يقابلها، فتكتفي البنوك بالحصول على اسم ولقب المستفيد ورقم الحساب أو الرقم المرجعي الموحد للعملية، ولا يعد التحقق من صحة المعلومات ضروريا إلا في حالة الاشتباه في تبييض الأموال⁽¹⁾. وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر تبدي تعاونها كبيرا في إطار مكافحة تبييض الأموال، وخير دليل على ذلك، البرامج التدريبية التي وضعتها المؤسسات المالية العاملة في الجزائر، بحيث تم إجراء العديد من الدورات التدريبية لتدريب الموظفين بما يضمن اطلاعهم على التطورات الجديدة والمعلومات المتعلقة بالأساليب والطرق والاتجاهات العامة الجارية لتبييض الأموال وتمويل الإرهاب، ناهيك عن ارتفاع نسبة التصريحات المقدمة من قبل البنوك والمؤسسات المالية حول العمليات المشبوهة، والتي بلغت 159 تصريحا بالشبهة سنة 2015⁽²⁾. تجدر الإشارة إلى أن هذه الالتزامات التي تقع على عاتق البنوك والمؤسسات المالية والتي تقضي بمراقبة كل عمليات التحويلات الإلكترونية للأموال ومنفذيها، تؤكد الوعي التام بخطورة جريمة تبييض الأموال وبعواقبها، والجدية في المكافحة، إلا أنه هناك بعض المعوقات التي تزيد من صعوبة اكتشاف ومواجهة هذه الجريمة الإلكترونية، وتتمثل هذه المعوقات في ما يلي: عدم وجود نظام معلوماتي متطور: رغم الجهود التي تبذلها السلطات المعنية في الدول العربية، والدول النامية بصفة عامة في سبيل تطوير النظام المعلوماتي، إلا أنه يبقى بعيدا كل البعد عما وصلت إليه الدول الغربية في هذا المجال، حيث نجد أن الدول النامية تفتقر لكثير من التحديثات على أنظمتها المعلوماتية، والتي من شأنها أن تسهل التحقق من مصدر الأموال بشكل سري وسريع⁽³⁾. والنظام البنكي الجزائري أصدق مثال على ذلك، كونه لا يتوفر على مثل هذه الأنظمة المعلوماتية المتطورة التي تساعد على تتبع العمليات المصرفية الإلكترونية، مقارنة مع فروع البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر، مما

¹banque d'Algérie, Lignes directrices relatives aux virements électroniques, Alger le 23 décembre 2015, p 03.

² مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، تقرير التقييم المتبادل: تقرير المتابعة السابع للجزائر حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 27 أبريل 2016، ص. ص 16_32.

³ بقيق ليلي اسمهان ، مرجع سابق ، ص 28 / 29.

ينعكس سلبا على عملية المكافحة⁽¹⁾. وهذا يعد من أسباب تأخر الجزائر في استعمال وسائل الدفع الإلكترونية إلى يومنا هذا. قصور الكثير من التشريعات عن مكافحة جريمة تبييض الأموال التي تتم عبر الوسائط الإلكترونية: مما ساعد على انتشار الجريمة. إذا لا تنص صراحة على صراحة على تجريم عمليات تبييض الأموال التي تتم باستغلال أنظمة الدفع الإلكترونية.

2-3-2 أهم المستندات الإلكترونية المستخدمة في عمليات التجارة الدولية :

إن المستندات الإلكترونية لا تختلف عن تلك التقليدية إلا في أنه يتم معالجتها إلكترونيا و في هذا الجزء سوف نتعرف على بعض المستندات المهمة.

أولا - السفتجة الإلكترونية :

أ- تعريف السفتجة الإلكترونية :

يمكننا تعريف السفتجة الإلكترونية ببساطة بأنها سفتجة تقليدية بنفس البيانات الواردة في القانون التجاري الجزائري ونفس الخصائص أدخلت عليها معالجة الكترونية واتخذت شكل الكترونية لتسهيل التعامل في المجال المعلوماتي، وتقريبها استجابة للمعايير العالمية.⁽²⁾

ب- أنواع السفتجة الإلكترونية: تتمثل في نوعين هما :

السفتجة الإلكترونية الورقية:

تعتبر السفتجة الإلكترونية الورقية مجرد سفتجة تقليدية عولجت بصورة جزئية الكترونيا، سواء عند تقديمها للبنك، و عند تظهيرها لباقي الأطراف. ويتم ذلك عن طريق قيام المصرف بنقل البيانات على شريط ممغنط عن طريق الماسح الضوئي ويتم تداول هذا الشريط الذي يتضمن بيانات الحوالة من مصرف المستفيد إلى الحاسب الآلي للمقاصة ثم إلى مصرف المحرر الملتمزم بالوفاء.⁽³⁾

السفتجة الإلكترونية الممغنطة :

¹ باخويا دريس، انتشار جرائم غسل الأموال عبر الوسائط الإلكترونية (المكافحة والعواقب)، الملتقى الوطني حول الجريمة المعلوماتية بين الوقاية والمكافحة، من تنظيم قسم الحقوق ومخبر الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 16 و 17 نوفمبر 2015، ص 14.

² محمد محبوبي، أساسيات في أدوات الدفع و الائتمان، دار أبي رقرق للطباعة و النشر، المغرب، الطبعة الأولى، 2012، ص 137.

³ مدحت صالح غايب، « الحوالة التجارية الإلكترونية »، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة تكريت كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد السادس، العدد، 18، (2010)، ص 79، 80.

يختلف هذا النوع من السفاتج عن السفاتج الإلكترونية على دعامة ورقية إذ يختفي في هذا النوع الورق منذ بداية إنشاء السفتجة حيث يتم تسجيل بيانات السفتجة مباشرة على شريط ممغنط وبالتالي فهي شكل جد متطور بالمقارنة مع السفتجة الإلكترونية الورقية وذلك لأنها تتسم بالبساطة الشديدة من الناحية المادية إذ تتجنب ضرورة التحرير المبدئي على الورق بينما يقوم الساحب في حالة السفتجة الإلكترونية الورقية بتسليم مصرفه سفتجة حقيقية ورقية هذا الازدواج في العمليات لا يحدث في صدور السفتجة الإلكترونية الممغنطة.⁽¹⁾

ثانياً- سند الشحن الإلكتروني:

أ-تعريف سند الشحن الإلكتروني:⁽²⁾

سند الشحن الإلكتروني هو رسالة بيانات أو أكثر يتم إنشاؤها أو إصدارها من الناقل بوسيلة إلكترونية إلى الشاحن تثبت عقد النقل واستلام الناقل للبضاعة وشحنها.

- و هو "السند المحرر عبر شبكة الاتصال الإلكترونية بين الشاحن و الناقل لإيصال البضاعة إلى المرسل إليه.

¹ - محمد بهجت عبده القايد، الأوراق التجارية الإلكترونية، الكمبالة الإلكترونية، LA LETTRE DE CHANGE -RELEVÉ ، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية، لجنة القانون، المجلس الأعلى للثقافة، الطبعة الأولى، مصر، 2003، ص 139.

² - عباس اسكندر عبد التميمي، سند الشحن الإلكتروني، كابية الحقوق، قسم القانون التجاري، جامعة المنصورة، مصر، 2021/2020، ص 7.

خلاصة الفصل الأول :


على ضوء مما سبق نستنتج أن للإعتماد المستندي الإلكتروني أهمية كبيرة في تطور وازدهار القطاع المصرفي والمالي، فاستخدام البنوك لهذه التقنية المتطورة يؤثر إيجاباً على أدائها وعلى تعزيز التجارة الخارجية للدول.

كما أن تقنية الإعتماد المستندي الإلكتروني تعطي نوع من الراحة والأمان للمستورد و المصدر على السواء وتضمن السلامة المادية والمعنوية وحصول كل واحد على حقه ، بالإضافة إلى توفير السرعة و المرونة واختصار الوقت و الجهد و التكلفة و توفير الموثوقية و السلامة في التعاملات و الشيء الأهم التحلي عن الأوراق التقليدية .

إن الاعتماد المستندي الإلكتروني يعتبر آلية للتمويل البنكي وهو من بين أهم العناصر المحركة لاقتصاد أي دولة خاصة فيما يتعلق بتسوية المدفوعات على مختلف أنواعها سواء الوطنية أو الدولية والتي تتم بين المقيمين وغير المقيمين في مختلف دول العالم، كما يساهم في تسهيل وضبط المبادلات التجارية الدولية.

الفصل الثاني

أهمية استخدام إتماد المستنديا لإلكتروني في عمليات
جارية الخارجية - دراسة حالة عينة من الوكالات
البنكية التجارية بولاية المسيلة -



الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

تمهيد:

بعد حدوث ثورة تكنولوجيا الاتصال والمعلومات حاول القطاع المصرفي لاسيما البنوك توظيف هذه التكنولوجيا في معظم التقنيات المستخدمة في عمليات التجارة الخارجية منها الإعتماد المستندي التقليدي الذي أصبح يمكن استبداله بالإعتماد المستندي الإلكتروني والذي يعد أهم وسيلة دفع لدى البنوك والمتعاملين الاقتصاديين وذلك لوجود عدة وسائل لضمان إتمام العمليات وسرعتها شبكة سويفت.

1/التعريف ميدان الدراسة

من خلال دراستنا النظرية لأهمية إدراج الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية، سنحاول في هذا الفصل إسقاط هذه الدراسة ميدانيا من خلال دراسة عينة من الوكالات البنكية في ولاية المسيلة وهي : بنك التنمية المحلية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية و بنك الجزائر الخارجي.

1-1-1 بنك التنمية المحلية وكالة المسيلة BDL :

سنتطرق في هذا المطلب إلى لمحة حول نشأة بنك التنمية المحلية وتعريفه، بعدها سنتطرق إلى هيكله حيث تم الحصول على هذه المعلومات من البنك محل الدراسة.

1-1-1-1 نشأة وتعريف بنك التنمية المحلية:

أولا - نشأة بنك التنمية المحلية:

تأسس بنك التنمية المحلية بموجب المرسوم رقم 85-89 المؤرخ في 10 شعبان 1405 الموافق ل 30/04/1985 يتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي. أنشأ هذا البنك في إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية والمصرفية التي تستجيب لحاجيات التجهيز الجهوي والمحلي. وهو آخر بنك يتم تأسيسه قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات، وذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري برأس مال قدره نصف مليار دينار جزائري 500.000.000 دج يكون المقر المركزي للبنك في سطاوالي (ولاية تيبازة) ويمكن نقله إلى أي مكان من التراب الوطني بمرسوم.

ويفتح فروع ووكالاته أو مكاتبه وشبائكه في إطار تنظيم لا مركزي طبقا لأهداف المرسومة له في مجال القرض والتنمية، ولسياسة الحكومة، باشر عمله في جويلية 1985.

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

ثانيا -تعريف بنك التنمية المحلية

بنك التنمية المحلية باختصار BDL هو بنك عموميرأس مالي يصل إلى 73000000000 مليون دينار جزائري.

يملك بنك التنمية المحلية شبكة مكونة من 155 وكالة منتشرة بإحكام على مستوى التراب الوطني، بما في ذلك 147 وكالة مكلفة بتسيير العمليات البنكية التي وضعت تحت مسؤوليتها و 06 وهو نشاط الذي ينفرد به بنك التنمية المحلية ويميزه عن باقي البنوك.

بنك التنمية المحلية هو أول بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة / الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتجارة في أوسمعا فيها، ثم بنك المهنة الحرة والأفراد والعائلات.

يسعى بنك التنمية المحلية إلى المشاركة الفعالة في تطوير الاقتصاد

الوطني وعلو وجهها لخصوص تعزيز الاستثمار بتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الصغيرة والمتوسطة في جميع القاطاعات وتتبعها من خلال المشاركة في جميع الإجراءات التي وضعتها السلطات العمومية، ANSEJ، CNAC، ANGEM، بحيث أن بنك التنمية المحلية على استعداد لتلبية الاحتياجات التمويلية للأفراد.

من


جهة أخرى لبنك التنمية المحلية دور رئيسي في تمويل المشاريع السكنية وذلك عن طريق دعم مرافقة أصحاب مشاريع الترقية العقارية، وكذا أيضا للأشخاص الذين يريدون شراء مسكن. (1)

صفحة معاينة يوم 2024/05/21 www.BDL.dz¹

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

2-1-1 الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية-وكالة المسيلة-

شكل رقم 01:الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية-وكالة المسيلة-



المصدر:بنك التنمية المحلية-وكالة المسيلة-

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

1-2-1 بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة BADR :

يتناول هذا المطلب معطيات الدراسة الميدانية في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة، غير أن هذا الدراسة لا تغني عن تقديم معاملة البنك والتعرض لثأته وهيكلها التنظيمي.

1-2-1-1 نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة 904:

أولا - نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية على المستوى الوطني بموجب المرسوم الرئاسي رقم 82/106 الصادر بتاريخ 17 جمادى الأولى 1402 هجري الموافق ل 13 مارس 1982¹، وقد تم تعديله من خلال المرسوم رقم 84 85 المؤرخ في 30 أبريل 1985م وذلك بهدف تطوير وتنمية الهوية الاقتصادية الجزائرية والتي تتمثل أساسا في القطاع الفلاحي وذلك من خلال إعادة هيكلة 140 وكالة للبنك الوطني الجزائري .

البنك عبارة عن شركة مساهمة برأس مال قدره 33 مليار دج، مقرها الرئيسي الجزائر العاصمة شارع العقيد عميروش كما يعتبر هدف تحقيق الأهداف أحد الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها فهو يعتبر بنكا تجاريا يمول مختلف القطاعات الاقتصادية وفق شروط محددة. يتكون البنك عموما من 288 وكالة وقرابة 36 فرع منتشرة عبر كافة التراب الوطني وهي تعتبر شبكة كبيرة سواء من حيث عدد الوكالات والفروع أو من حيث عدد العاملين بها، لذلك فإن البنك يعتبر ذا أهمية كبرى سواء على الصعيد الوطني أو العالمي حيث يحتل البنك المركزي 688 عالميا من بين 4100 بنك مصنفة حسب مجلة قاموس البنوك.

مع العلم أنه ومنذ شهر ماي 2005 م تم وقرار من السلطات العليا إعادة تركيز بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) حول قطاع الفلاحة بعد أن كان يتعامل مع كل القطاعات، والسبب في ذلك راجع إلى تدهور الذي عرفه قطاع الفلاحة خلال السنوات الأخيرة ومحاولة القيام بتطوير وتوسيع نطاق الفلاحة الصناعية وكذا الفلاحة الغذائية، ومع ذلك فإن البنك ما يزال يتعامل مع زبائنه القدامى في مختلف القطاعات وذلك من باب المساعدة والوفاء بالتزاماته اتجاههم.

ثانيا - تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة مالية وطنية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير.

¹ - الجريدة الرسمية، مرسوم رقم 86-102 المؤرخ في 13 مارس 1986، المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، العدد 11 بتاريخ : 1986/03/16.

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

اعتبر بنك الفلاحة عند إنشائه وسيلة من وسائل سياسية الحكومة والتي ترمي إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العلم الريفي، إذن فهو بنك متخصص مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك بقصد تطوير الإنتاج الغذائي (النباتي والحيواني) على الصعيد الوطني.

إن بنك الفلاحة يندرج تلقائيا في قائمة البنوك التجارية باعتبار مؤسسة مالية وطنية فهو يتميز بأنه في آن واحد بنك الودائع (يقبل الودائع الجارية أو لأجل ويقترض الأموال بأجال مختلفة)، وبنك التنمية (يمنح قروضا متوسطة وطويلة الأجل تستهدف تكوين أو تجديد رأس المال الثابت)، وهو يعطي امتياز للمهن الحرة الفلاحية والريفية بمنحها قروضا بشروط أسهل (أي سعر فائدة اقل وضمانات أقل مما يفعله مع غيرها).

ثالثا : بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة:

تأسست وكالة بدر بالمسيلة في فيفري سنة 1983 بعد ما كانت تابعة آنذاك إلى فروع بنك الجلفة، ثم جاء فرع ولاية المسيلة الذي يشرف على:

- وكالة بوسعادة.

- وكالة سيدي عيسى.

- وكالة عين الملح.

- وكالة حمام الضلعة.

- وكالة مقرة.


بعد ذلك تم تحويل هذا الفرع إلى مقرها الحالي بالحي الإداري وسط مدينة المسيلة، يتألف مبنى الوكالة من طابقين أرضي المتمثل في الوكالة المحلية للاستغلال ؛ أما الطابق العلوي فمخصص للمديرية الجهوية للاستغلال.

تعمل وكالة المسيلة تحت سلطة إشراف ورقابة المدير الجهوي للاستغلال بالمسيلة، وعمدت وكالة بدر المسيلة ابتداء من سنة 2004 من إدراج مفهوم جديد للتعامل مع زبائنها يتمثل هذا المفهوم في بلورة وظيفة أساسية ألا وهي وظيفة خدمة الزبون، والتي تجسدت في فكرة البنك الجالس (Banque Assise)، نظرية الصفوف هذا ما مكنها من الرفع في أداء الخدمة المصرفية في الوكالة كما سمح من إعادة تهيئة مظهر الوكالة وترقية الصورة التجارية لها.

1-2-2 الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة 904

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

الشكل رقم(02): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة 904



المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة المسيلة-

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

3-1 بنك الجزائر الخارجي BEA:

1-3-1 نشأة وتعريف بنك الجزائر الخارجي BEA :

أولا - نشأة بنك الجزائر الخارجي BEA :

تأسس البنك الجزائري الخارجي في 01 أكتوبر 1967 بموجب المرسوم الوزاري 67/204 وبرأس ماله قدره 20.000.000 مليون دينار جزائري وبهدفه توفير الائتمان التجاري لتأسيس بنوك تجارية تابعة للقرارات التأمينية 1 القطاع البنكي ، ولقد ورث البنك فعالية خمس بنوك أجنبية هي :⁽¹⁾

أ- القرض الليوني (1 أكتوبر 1967)

ب- الشركة العامة (31 ديسمبر 1967)

ج- القرض الشمالي (31 ماي 1968)

د- البنك الجزائري للصناعة والمتوسط (31 ماي 1968)

هـ- بنك باركيز (30 أبريل 1968)

واختص هذا الأخير في ضمان تنفيذ الاتفاقيات المرتبطة بالتصدير والاستيراد ثم توسع نشاطه منذ 1976 حيث أصبح أكبر المؤسسات الصناعية الكبرى في ميدان المحروقات مثل (سونا طراكوفطال) وميدان الصناعات البترولية وكما وية بالإضافة إلى الميدان البحري . ويتكون البنك من قسمين :

أ- قسم الودائع والإقراض .

ب- قسم آخر للعمليات الأجنبية

وهو قسم متخصص في العمليات الخارجية وكذا ممارسة كلال العمليات المصرفية التقليدية له بصفتهم مؤسسة عمومية اقتصادية عيش كشركة وطنية العناية 12-01-1988 وتنفيذ المرسوم رقم 88-1 والمتعلق بتوجيه المؤسسات العمومية نحو الاستقلالية وتمتحويل مؤسسة القرض المسماة البنك الجزائري للشركة

أسهمها ما حاليا فهي تابعة لوزارة المالية .

¹ - منشورات عن بنك الجزائر الخارجي ، رقم الوكالة 047 المسيلة .

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

ثانيا- تعريف بنك الجزائر الخارجي

-047-

وكالة بنك الجزائر الخارجي BEA المسيلة

هي مؤسسة مالية عمومية تقوم بتقديم خدمات بنكية للمتعاملينا لاقتصاديين، سواء للقطاع العام والخاص وكذا باقيا لجمهور .

وقد أنشأتها الوكالة سنة، 1988


وتهدف إلى تلبيبة متطلبات التجارة الخارجية ولإعطاء دورا أكثر فعالية في النشاط الاقتصادي،

إضافة إلى ذلك جاء تدعيم الإصلاحات المالية التي من ضرورياتها وجود بنوك متخصصة في مختلف القطاعات الاقتصادية الحيوية.

1-3-2 الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي :

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي - وكالة المسيلة - 047



المصدر: بنك الجزائر الخارجي - وكالة المسيلة -

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

2/ منهجية الدراسة الميدانية

2-1 الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية :

2-1-1 منهج البحث:

لمعالجة الموضوع والمدر وسفقتما استخدام المنهج الوصفي والتحليلي لأنها المنهج الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع والمعالج ميدانيا والذي يقوم على البيانات والمعلومات في الدراسات الوصفية، عن طريق جمع مختلف البيانات ذات العلاقة بالموضوع وتحليلها لاستخلاص النتائج التي تساعد في عملية اتخاذ القرار حول قبول أو عدم قبول الفرضيات.

2-1-2 مصادر جمع البيانات: تم الاعتماد في جمع المعلومات الميدانية على الاستبيان بوصفه أداة تتلائم مع هذه الدراسة.

2-1-3 مجتمع وعينة وأدوات الدراسة:

أ-مجتمع الدراسة :تم توزيع الاستبيان في ثلاث وكالات البنكية تجارية بولاية المسيلة هي BEA،BDL ، BADR و يتكون مجتمع الدراسة من جميع الموظفين العاملين في هاته الوكالات .

ب-عينة الدراسة :تم اختيار عينة عشوائية من مجتمع الدراسة، حيث تم توزيع 54 استبيان واسترجاع منها 49 أي بنسبة قدرها 81 % وعليه يبلغ حجم عينة الدراسة 49 مفردة .

ج- الأدوات الإحصائية المستخدمة في البحث: تم تحليل بيانات الدراسة الميدانية إحصائيا باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) (النسخة رقم (26)، وتم الاستعانة بالمقاييس الإحصائية التالية: اختبارات الصدق والثبات ألفا كرونباخ: للتأكد من صلاحية أداة الاستبيان للتحليل الإحصائي.

- اختبار التوزيع الطبيعي: لتحديد طبيعة البيانات.
- الاختبارات الوصفية: كالتكرارات، المتوسطات والانحراف المعياري للوقوف على التوجه العام لإجابات وآراء أفراد العينة.
- اختبار ستودنت (T-Test)، واختبار ولكوكسن (Wilcoxon): لاختبار المتوسطات.
- معادلة الانحدار البسيط: لاختبار علاقة التأثير.

2-2 تصميم واختبار صلاحية أداة الدراسة:

2-2-1 تصميم أداة الدراسة:

1. تم تصميم أداة الدراسة (الاسبيان) بالاعتماد على الخلفية النظرية والفكرية لهذا البحث، وقد شملا استبيان ثلاث أجزاء رئيسية وهي: الجزء الأول خاص بالبيانات الشخصية، والجزء الثاني خاص بمدى توفر متطلبات

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني، وأما الجزء الثالث فقد خصص لمزايا استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية. وللإجابة على بنود الاستمارة تم الإعتماد على مقياس ليكرت (likert) الخامسي وفق سلم ترتيبى مبین فى الجدول التالى:

الجدول رقم (01): درجات مقياس الدراسة

| التقدير | غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة |
|-------------|----------------|-----------|-----------|-----------|------------|
| الدرجة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
| مدى الإجابة | 1-1.79 | 1.80-2.59 | 2.60-3.39 | 3.40-4.19 | 4.20-5 |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على سلم ليكرت الخماسي.

2. وقد تم توزيع عبارات الاستبيان إلتلث أقسامكما هو مبین فى الجدول التالى:

الجدول رقم (02): أجزاء وأبعاد أداة الدراسة

| الجزء | الرقم | البعد | الفقرات |
|--------------------------------------|-------|--|--------------|
| البيانات الشخصية | - | الجنس، العمر، المؤهل العلمى، سنوات الخبرة | |
| متطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني | 01 | توافر المؤهلات البشرية | من 01 إلى 03 |
| | 02 | توافر البنية التحتية التقنية | من 04 إلى 09 |
| | 03 | توافر الجانب التشريعى والقانونى | من 10 إلى 13 |
| | | مزايا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني فى التجارة الخارجية | من 14 إلى 21 |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على أداة الدراسة.

من خلال الجدول فان الأداة (الاستبيان) قد تم تقسيمها حسب الآتى:

أ. الجزء الأول: يتضمن المعلومات العامة ويضم بيانات حول المجيب عن الاستبيان والمتمثلة فى: الجنس، العمر، المؤهل العلمى وسنوات الخبرة.
ب. الجزء الثانى: يتعلق الجزء الثانى بفقرات تقيس مدى توفر متطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني لدى العينة المدروسة مشتملا على الأبعاد الفرعية التالية:

- توافر المؤهلات البشرية؛
- توافر البنية التحتية التقنية؛

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

• توافر الجانب التشريعي والقانوني؛

ج. الجزء الثالث: يتضمن مؤشرات قياس مزايا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية.

2-2-2 مرتكزات توزيع الاستبيان على عينة الدراسة

من أجل ضمان الحصول على إجابات دقيقة، تم إتباع مجموعة من الخطوات عند إعداد وتوزيع الاستبيانوهي:

1. بداية عبارة عن فقرة تمهيدية توضح موضوع الدراسة والهدف منها.
2. تشير إلى أن المعلومات المراد جمعها لا تستخدم إلا لأغراض علمية بحثية، وهذا بهدف طمأنة المستجوبين.
3. توضيح أبعاد الدراسة لأفراد العينة.
4. استخدام العبارات البسيطة بهدف ضمان فهمها، ومن ثم ضمان قدرتهم على الإجابة عليها.

2-2-3 صدق وثبات الاستبيان واختبار طبيعية بياناته:

تم التأكد من صدق الاستبيان من خلالالصدق الظاهري للمقياس والثبات لفقرات الاستبيانكالتالي:

أ- **الصدق الظاهري (الصدق الظاهري للمقياس):** تم اختبار صدق الاستبيان بطريقة عرض فقراته على مجموعة من الأساتذة المحكمين للتأكد من ملائمته للدراسة، وتم الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات التي على أساسها قامت الطالبة بإجراء التعديلات المطلوبة للوصول إلى الاستبيان المعتمد في الدراسة في شكله النهائي.

ب- **اختبار الثبات:** ويعنياستقرارالمقياسوعدمتناقضه. وإجراء اختبارالثباتفقراتالاستبيانتماماستخداممعاملألفاكرومباخ (Cronbach's Alpha)، وجاءت النتائج

كماهو يوضحه الجدول التالي: **الجدول رقم (03): قيمة معامل الثبات ألفا كرومباخ لأداة الدراسة**

| الرقم | البعد | Cronbach's Alpha |
|-------|---|------------------|
| 01 | توافر المؤهلات البشرية | 0.853 |
| 02 | توافر البنية التحتية التقنية | 0.797 |
| 03 | توافر الجانب التشريعي والقانوني | 0.851 |
| | المتطلبات ككل | 0.801 |
| | مزايا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية | 0.885 |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

من خلال الجدول السابق يتضح أن قيمة معامل الارتباط الثابتاً ألفا كرومباخ (Cronbach's Alpha) بلغت قيمة تفوق القيمة المعيارية (0.7)، حيث تراوحت بين: (0.797) و (0.885) وعليه فإن الاستبيان يتميز بخاصية الثبات لكل الأجزاء والأبعاد المكونة لها.

ج- الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان: يوضح الاتساق الداخلي مدى ارتباط كل فقرة من فقرات الاستبيان مع البعد الذي تنتمي له، وفيما يلي عرض لمستويات الاتساق المحسوبة لكل جزء:

الجدول رقم (04): الاتساق الداخلي لأبعاد وأجزاء الاستبيان

| البعد | الرقم | الارتباط مع البعد Pearson Corrélation | قيمة الدلالة الإحصائية Sig |
|--|-------|---|-------------------------------|
| توافر المؤهلات البشرية | 01 | 0.829 | 0.000 |
| | 02 | 0.887 | 0.000 |
| | 03 | 0.863 | 0.000 |
| | 04 | 0.751 | 0.000 |
| توافر البنية التحتية التقنية | 05 | 0.847 | 0.000 |
| | 04 | 0.899 | 0.000 |
| | 07 | 0.679 | 0.000 |
| | 08 | 0.726 | 0.000 |
| | 09 | 0.582 | 0.000 |
| توافر الجانب التشريعي والقانوني | 10 | 0.769 | 0.000 |
| | 11 | 0.853 | 0.000 |
| | 12 | 0.878 | 0.000 |
| | 13 | 0.842 | 0.000 |
| مزايا استخدام الإعتدال المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية | 14 | 0.700 | 0.000 |
| | 15 | 0.780 | 0.000 |
| | 16 | 0.805 | 0.000 |
| | 17 | 0.762 | 0.000 |
| | 18 | 0.710 | 0.000 |
| | 19 | 0.731 | 0.000 |

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

| | | |
|-------|-------|----|
| 0.000 | 0.801 | 20 |
| 0.000 | 0.669 | 21 |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

يوضح الجدول أعلاه أن قيمة الارتباط (معامل بيرسون) بين أبعاد محور متطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني والفقرات التي تنتمي إليها قد تراوح نسبة (75.1%) ونسبة (88.7%) للبعد الأول، أما البعد الثاني فقد انتمت إلى المجال المحدد بين النسبتين (58.2%) و(89.9%) ، في حين تنحصر هذه النسبة بين (76.9%) و(87.8%) بالنسبة للجزء الثالث، في حين بلغت قيم نفس المعامل لمحور مزايا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية(66.9%) و(80.5%)، وهي نسب تتراوح بين الارتباط الإيجابي (الطردى) متوسط نقوة والارتباط الطردى شديد القوة بدلالة إحصائية أقل من القيمة المعيارية (0.05) أي بهامش خطأ (5%) لكل فقرات الاستبيان، وعليه فان فقرات الاستبيان تتميز بوجود اتساق داخلي بين المؤشرات والأبعاد والمتغيرات التي تنتمي إليها.

د. اختبار طبيعية البيانات: لاختبار طبيعية البيانات يتم الإعتماد على اختبار شابيرو ويلك (Shapiro-Wilk) الذي يستخدم للعينات ذات المفردات الأقل من (50) مفردة، حيث إن قاعدة اتخاذ القرار هنا تكون عكس باقي الاختبارات الإحصائية، أي البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ما عدا في حالة إن الدلالة الإحصائية لاختبار شابيرو ويلك (Shapiro-Wilk) أكبر من القيمة المعيارية (0.05) وليس أقل، والجدول التالي وضح نتائج اختبار الطبيعية لبيانات الدراسة:

الجدول رقم (05): اختبار طبيعية البيانات

| الرقم | الأبعاد والأجزاء | الدلالة الإحصائية Sig | طبيعة التوزيع |
|-------|--|-----------------------|---------------|
| 01 | توافر المؤهلات البشرية | 0.131 | طبيعي |
| 02 | توافر البنية التحتية التقنية | 0.079 | طبيعي |
| 03 | توافر الجانب التشريعي والقانوني | 0.193 | طبيعي |
| | متطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني ككل | 0.200 | طبيعي |
| | مزايا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية | 0.004 | غير طبيعي |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

تفيد معرفة شكل البيانات في تحديد الاختبار المناسب لكل فرضية من الفرضيات، فإذا كانت البيانات تأخذ الشكل الطبيعي يتم استخدام الاختبارات المعلمية (البارامترية) كاختبار ستودنت (t-test) مثل جزء متطلبات الاعتماد المستندي الإلكتروني والأبعاد المكونة له، وأما إذا كانت غير طبيعية يتم استخدام الاختبارات اللامعلمية (اللابارامترية) كاختبار ولكوكسن (Wilcoxon) وهو ما ينطبق على الجزء المتعلق بمزايا استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية.

3/ التحليل الإحصائي لنتائج الدراسة واختبار الفرضيات

من خلال هذا المبحث يتم التطرق إلى عرض وتحليل الخصائص الوصفية لمفردات العينة محل الدراسة، بالاستناد إلى الإجابات المتحصل عليها من خلال الاستبيان، ومن ثم القيام بالاختبارات اللازمة لاتخاذ القرار حول قبول أو عدم قبول الفرضيات التي تم صياغتها.

3-1 عرض وتحليل نتائج الدراسة:

3-1-1 عرض وتحليل نتائج البيانات الوصفية:

لتحليل البيانات الشخصية للعينة يتم الاستعانة بعرض النسب المئوية والتكرارات، وهذا وفقا للمتغيرات الموضوعية في هذا الجزء والتمثلة في: الجنس، العمر، المؤهل العلمي وسنوات الخبرة.

1- تحليل البيانات الشخصية وفق لمتغير الجنس:


لدراسة وتحليل توزيع مفردات العينة محل الدراسة حسب متغير الجنس نستعرض كلا من الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (06): تحليل بيانات جزء البيانات الشخصية وفق الجنس

| النسبة (%) | التكرار | الجنس |
|------------|---------|---------|
| 59.2 | 29 | نكر |
| 40.8 | 20 | أنثى |
| 100 | 49 | المجموع |

الشكل رقم (05): شكل توزيع بيانات جزء البيانات الشخصية وفق الجنس

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-



المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26) وبرنامج (Excel2019).

يشكل الطلبة الذكور أغلبية مفردات العينة محل الدراسة بنسبة (59.2%) بالمقارنة مع نسبة الإناث التي شكلت نسبة (40.8%) فقط من إجمالي مفردات العينة المدروسة وهي نسب تتفق مع وتمثل الواقع حيث يلاحظ أغلب العاملين في البنوك وبأغلبية نسبية ينتمون إلى فئة الذكور..

2- تحليل البيانات الشخصية وفق لمتغير العمر:


لدراسة وتحليل توزيع مفردات العينة محل الدراسة حسب متغير العمر نستعرض كلا من الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (07): تحليل بيانات جزء البيانات الشخصية وفق العمر

| العمر | التكرار | النسبة (%) |
|------------------|---------|------------|
| من 25 إلى 45 سنة | 39 | 79.6 |
| أكثر من 45 سنة | 10 | 20.4 |
| المجموع | 49 | 100 |

الشكل رقم (06): شكل توزيع بيانات جزء البيانات الشخصية وفق العمر

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-



المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26) وبرنامج (Exel2019).

تشكل الفئة العمرية (25-45) سنة ما نسبته (79.6%) ثم تليها فئة (الأكثر من 45 سنة) بنسبة (20.4%) والملاحظ هنا البنوك يميلون لتوظيف تركيبة عمالية ترتكز على الطاقات الشبابية من أجل الاستثمار فيها على المدى الطويل من جهة، والحفاظ على استقرار البنك من جهة أخرى.

3- تحليل البيانات الشخصية وفق لمتغير سنوات الخبرة


لدراسة توزيع مفردات العينة محل الدراسة حسب سنوات الخبرة نستعرض كلا من الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (08): تحليل بيانات جزء البيانات الشخصية وفق سنوات الخبرة

| سنوات الخبرة | التكرار | النسبة (%) |
|-------------------|---------|------------|
| أقل من 5 سنوات | 6 | 12,2 |
| من 5 إلى 10 سنوات | 17 | 34,7 |
| من 11 إلى 15 سنة | 11 | 22,4 |
| أكثر من 15 سنة | 15 | 30,6 |
| المجموع | 49 | 100 |

الشكل رقم (07): شكل توزيع بيانات جزء البيانات الشخصية وفق سنوات الخبرة

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الالكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-



المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26) وبرنامج (Exel2019).

يُلاحظ أن أفراد عينة البحث حسب سنوات الخبرة في العمل تتوزع إلى (34.7%) لمستوى سنوات الخبرة الذي يتراوح بين (05 - 10 سنوات) و(30.6%) لمستوى سنوات الخبرة الذي (الأكثر من 15 سنة) ثم تليها فئة (11 - 15 سنة) بنسبة (22,4%) والنسبة الباقية للفئة ذات الخبرة القليلة نسبياً، وهو ما يدعم تحليل مفردات العينة وفق العمر حيث يلاحظ ميول هذه البنوك إلى توظيف عدد كبير من الإطارات دفعة واحدة ومن ثم الحفاظ على هذه التركيبة لمدى طويل نسبياً مما يجعل الفئات الأقل خبرة هي الفئات الأقل توظيفاً بالبنوك وهو ما يعتبر أحد مؤشرات استقرار تركيبة الموارد البشرية العاملة في هذه البنوك.

4- تحليل البيانات الشخصية وفق لمتغير المؤهل العلمي:

لدراسة توزيع مفردات العينة محل الدراسة حسب المؤهل العلمي نستعرض كلا من الجدول والشكل التاليين:


الجدول رقم (09): تحليل بيانات جزء البيانات الشخصية وفق المؤهل العلمي

| المؤهل العلمي | التكرار | النسبة (%) |
|---------------|---------|------------|
| ثانوي | 2 | 4,1 |
| ليسانس | 15 | 30,6 |

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

| | | |
|------|----|-----------|
| 12,2 | 6 | تقني سامي |
| 46,9 | 23 | ماستر |
| 6,1 | 3 | دكتوراه |
| 100 | 49 | المجموع |

الشكل رقم (08): شكل توزيع بيانات الجزء البيانات الشخصية ووفقا للمؤهل العلمي



المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26) وبرنامج (Exel2019).

يُلاحظ أن أفراد عينة البحث حسب متغير المؤهل العلمي تتوزع إلى (46.9%) حاملي شهادات الماستر، وبنسبة أقل (30.6%) لفئة حاملي شهادة ليسانس، وتتوزع النسب الباقية على المؤهلات الأخرى بنسب قليلة، وعليه فإن البنوك محل الدراسة ونظرا لطبيعة الخدمة التي تتطلب كفاءة عالية تقوم باستقطاب الموارد البشرية ذات الحاملة لشهادات جامعية بالأساس كونهم الأكثر قدرة على تسيير أعمال البنك.

3-1-2 تحليل نتائج إجابات أفراد العينة حول مدى توفر متطلبات استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني:

نعتمد في تحليل معطيات هذا الجزء على حسابات المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية فضلا عن تحديد اتجاه المتوسط، وقد كانت نتائج التحليل الإحصائي لعبارات هذا الجزء مثلما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم (10): تحليل معطيات أبعاد جزء متطلبات الاعتماد المستندي الإلكتروني

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

| البعد | الرقم | الفقرة | المتوسط | الانحراف | المتوسط |
|---------------------------------|-------|--|---------|----------|---------------|
| توافر المؤهلات البشرية | 01 | لدى البنك مؤهلات بشرية قادرة على التعامل مع رقمنة عمليات التجارة الخارجية. | 4,29 | 0,6 5 | موافق بشدة |
| | 02 | توجد المؤهلات البشرية القادرة على مواجهة المشاكل الإلكترونية وتوفير الأمن الإلكتروني عند استخدام الاعتماد المستندي | 4,04 | 0,7 1 | موافق |
| | 03 | لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على تمكين الزبائن من الوصول إلى حساباتهم وإدارة معاملاتهم الإلكترونية بسهولة. | 4,16 | 0,7 2 | موافق |
| | 04 | لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على التعامل مع المستندات الإلكترونية في المعاملات التجارية الخارجية. | 4,14 | 0,5 4 | موافق |
| توافر البنية التحتية التقنية | 05 | يتوفر لدى البنك بنى تحتية لشبكة الانترنت فعالة تضمن الاتصال الآمن والموثوق بين الأطراف ذات الصلة بعمليات التجارة الخارجية. | 3,59 | 1,1 4 | موافق |
| | 06 | يتوفر لدى البنك تقنيات تشفير قوية لحماية البيانات والتوقيع الرقمي. | 3,73 | 1,1 3 | موافق |
| | 07 | يتوفر لدى البنك أنظمة تقنية تساعد على إدارة وتوثيق هويات الأطراف المشاركة في عمليات التجارة الخارجية. | 4,02 | 0,5 2 | موافق |
| | 08 | يتوفر لدى البنك البرمجيات والتطبيقات التي توفر واجهات سهلة الاستخدام لتبادل الوثائق وإدارة الاعتماد المستندي الإلكتروني. | 4,01 | 0,6 9 | موافق |
| | 09 | يتوفر لدى البنك أنظمة قواعد البيانات التي تساعد في إدارة وتخزين الوثائق والمعلومات بطريق آمنة ومنظمة. | 4,10 | 0,6 5 | موافق |
| توافر الجانب التشريعي والقانوني | 10 | ضرورة وجود قوانين خاصة بالتوقيع الرقمي تحدد الشروط والضوابط التي تتوافق معها التوقيعات الإلكترونية لتكون قوانين معترف بها. | 4,10 | 0,7 1 | موافق |
| | 11 | ضرورة وجود قوانين الأمان الإلكتروني لضمان سلامة وحماية المستندات (الوثائق) الإلكترونية من التلاعب والاختراقات. | 4,33 | 0,6 6 | موافق بشدة |
| | 12 | ضرورة التزام الأطراف ذات الصلة بالمعايير واللوائح الدولية | 4,27 | 0,6 | موافق |

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

| بشدة | 4 | | المتعلقة بالإعتماد المستندي الإلكتروني الصادرة. | | |
|---------------|----------|------|--|----|---|
| موافق بشدة | 0,6 8 | 4,29 | ضرورة وجود اتفاقيات دولية تحدد الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الدولية. | 13 | مزيا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية |
| موافق بشدة | 0,5 8 | 4,51 | يساعد الإعتماد المستندي على توفير الوقت والجهد من خلال الوصول إلى الوثائق الإلكترونية بسهولة فورية | 14 | |
| موافق بشدة | 0,7 6 | 4,27 | يساعد على التقليل من تأخير شحن السلع وتسريع عمليات الجمارك. | 15 | |
| موافق بشدة | 0,6 8 | 4,31 | يقلل من مخاطر التزوير والغش الذي يصاحب المستندات الورقية. | 16 | |
| موافق بشدة | 0,7 4 | 4,31 | يقلل من تكاليف الطباعة والشحن والتخزين المرتبط بالوثائق التقليدية | 17 | |
| موافق بشدة | 0,6 5 | 4,29 | يساهم في الحد من استخدام الورق وبالتالي يقلل من النفايات والتأثير البيئي السلبي. | 18 | |
| موافق | 0,7 1 | 4,04 | يوفر تتبعا دقيقا للمعاملات والوثائق مما يعزز الشفافية ويزيد من ثقة الأطراف في العمليات التجارية. | 19 | |
| موافق | 0,7 2 | 4,16 | يؤدي استخدام الإعتماد المستندي في عمليات التجارة الخارجية إلى للتأكد من هوية الأطراف وسلامة الوثائق. | 20 | |
| موافق | 0,5 4 | 4,14 | يؤدي توفر إمكانات ومتطلبات استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في البنوك التجارية إلى السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية. | 21 | |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

من خلال الجدول المبين أعلاه يتضح أن:

1. بالنسبة لبعد توافر المؤهلات البشرية: تنوعت المتوسطات الحسابية الخاصة بفقرات هذا البعد في بين درجتي الموافق (03 فقرات) والموافق بشدة (فقرة واحدة) عند المجال (4.04-4.29)، مع ميول أغلب الفقرات لدرجة موافق مع عدم تسجيل انحرافات معيارية كبيرة لا تتجاوز (0.72) في أقصى حالاتها مما يدل على وجود اتجاه عام يحكم توجهات المفردات محل الدراسة.

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

2. بالنسبة لبعد توافر البنية التحتية التقنية: تنتمي المتوسطات الحسابية الخاصة بفقرات هذا إلى درجة الموافق (كل الفقرات) لانتمائها للمجال المحدد لهذه الدرجة (3.59-4.10)، عدم تسجيل انحرافات معيارية كبيرة لا تتجاوز (1.14) في أقصى حالاتها مما يدل على وجود اتجاه عام يحكم توجهات المفردات محل الدراسة.

3. بالنسبة لبعد توافر الجانب التشريعي والقانوني: انحصرت المتوسطات الحسابية الخاصة بفقرات هذا البعد في بين درجتي الموافق (فقرة واحدة) والموافق بشدة (03 فقرات) عند المجال المحدد بالقيمتين (4.33-4.10)، مع ميول أغلب الفقرات لدرجة موافق بشدة، مع عدم تسجيل انحرافات معيارية كبيرة لا تتجاوز (0.71) في أقصى حالاتها مما يدل على وجود اتجاه عام يحكم توجهات المفردات محل الدراسة.

4. بالنسبة لمحور مزايا استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الخارجية: تراوحت المتوسطات الحسابية الخاصة بفقرات هذا الجزء في بين درجتي الموافق (03 فقرات) والموافق بشدة (05 فقرات) عند المجال (4.59-4.04)، مع ميول أغلب الفقرات لدرجة موافق مع عدم تسجيل انحرافات معيارية كبيرة لا تتجاوز (0.0) في أقصى حالاتها مما يدل على وجود اتجاه عام يحكم توجهات المفردات محل الدراسة.

رغم أن المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية تفيد أن معظم الإجابات تتركز عند درجتي الموافق والموافق بشدة إلا أن أنه لا يمكن اتخاذ قرار حول فرضيات الدراسة إلا بالإعتماد على اختبار ستودنت واختبار ولكوكسن للتأكد من دلالة هذا السلوك، وهذا ما سيتم تناوله بالمبحث الموالي.

3-2 عرض وتحليل نتائج فرضيات الدراسة :

يتناول هذا المطلب تحليل وتفسير نتائج اختبار فرضيات الدراسة حسب شكل بيانات كل بعد من أبعاد الجزء الثاني المتعلق دور وأهمية تبني متطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني من طرف المنظمة، حيث وللتأكد من صحة هذه الفرضيات نقوم بأجراء اختبار ستودنت (t-test)، اختبار ولكوكسن (Wilcoxon)، بمقارنة متوسط كل جزء بقيمة افتراضية (03)، وعند مستوى دلالة (0.05) وتكون قاعدة اتخاذ القرار بالشكل التالي:

1. قبول الفرضية الصفرية (H_0) ورفض الفرضية البديلة (H_1) إذا كانت ($\alpha > 0.05$).

2. رفض الفرضية الصفرية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) إذا كانت ($\alpha \leq 0.05$).

أما بخصوص معادلات الانحدار فإنها تحمل نفس قاعدة اتخاذ القرار كونها تعتمد على كلا من اختبار فيشر للنموذج ككل واختبار ستودنت لمعاملات النموذج.

3-2-1 اختبار صحة الفرضية الأولى :

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

للتأكد من قبول أو عدم قبول الفرضية الأولى نستخدم اختبار ستودنت (t-test) كون أن بيانات هذا البعد تتبع التوزيع الطبيعي، حيث أظهر الاختبار النتائج الموضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (11): نتائج اختبار ستودنت (T-Test) للفرضية الأولى

| البعد | عدد المفردات | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | قيمة T- (Test) | الدرجة | درجة الحرية | Sig |
|-------|--------------|-----------------|-------------------|----------------|------------|-------------|-------|
| 01 | 49 | 4,15 | 0,55 | 14,834 | موافق | 48 | 0.000 |
| 02 | | 3,89 | 0,64 | 9,731 | موافق | | 0.000 |
| 03 | | 4,24 | 0,56 | 15,557 | موافق بشدة | | 0.000 |
| الكلي | | 4,09 | 0,40 | 19,17 | موافق | | 0.000 |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

يتضح من البيانات الواردة أعلاه أنه:

- بخصوص توافر المؤهلات البشرية: المتوسط الحسابي للبعد قدر بلغ (4,15) بدرجة موافق في حين أن الانحراف المعياري الذي قدر بـ: (0.55) يدل على إن البيانات غير متشتتة عن متوسطها الحسابي بسبب وجود تجانس في إجابات أفراد العينة فيما يخص هذا البعد، أما قيمة اختبار ستودنت (T-Test) المحسوبة فقد كانت عند مستوى (14,834) بدرجة حرية (48) وبمستوى معنوية (0.000) أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على الآتي: تتوفر المؤهلات البشرية الضرورية للاعتماد المستندي الإلكتروني من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية".
- بخصوص توافر البنية التحتية التقنية: المتوسط الحسابي للبعد قدر بلغ (3,89) بدرجة موافق في حين أن الانحراف المعياري الذي قدر بـ: (0.64) يدل على أن البيانات غير متشتتة عن متوسطها الحسابي بسبب وجود تجانس في إجابات أفراد العينة فيما يخص هذا البعد، أما قيمة اختبار ستودنت (T-Test) المحسوبة فقد كانت عند مستوى (9,731) بدرجة حرية (48) وبمستوى معنوية

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

(0.000) أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على الآتي: "تتوفر البنية التحتية التقنية الضرورية للاعتماد المستندي الإلكتروني من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية".

• بخصوص توافر الجانب التشريعي والقانوني: المتوسط الحسابي للبعد قدر بلغ (4,24) بدرجة موافق بشدة في حين أن الانحراف المعياري الذي قدر بـ: (0.56) يدل على أن البيانات غير متشعبة عن متوسطها الحسابي بسبب وجود تجانس في إجابات أفراد العينة فيما يخص هذا البعد، أما قيمة اختبار ستودنت (T-Test) المحسوبة فقد كانت عند مستوى (15,557) بدرجة حرية (48) وبمستوى معنوية (0.000) أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الفرعية الثالثة التي تنص على الآتي: "يتوفر الجانب التشريعي والقانوني اللازم للاعتماد المستندي الإلكتروني من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية".

• بخصوص توافر متطلبات الاعتماد المستندي الإلكتروني: المتوسط الحسابي للبعد قدر بلغ (4,09) بدرجة موافق في حين أن الانحراف المعياري الذي قدر بـ: (0.40) يدل على أن البيانات غير متشعبة عن متوسطها الحسابي بسبب وجود تجانس في إجابات أفراد العينة فيما يخص هذا البعد، أما قيمة اختبار ستودنت (T-Test) المحسوبة فقد كانت عند مستوى (19,17) بدرجة حرية (48) وبمستوى معنوية (0.000) أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الأولى التي تنص على الآتي: "تتوفر إمكانات ومتطلبات الاعتماد المستندي الإلكتروني من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية".

2-2-2 اختبار صحة الفرضية الثانية:

للتأكد من قبول أو عدم قبول الفرضية الثانية نستخدم اختبار ولكوكسن (Wilcoxon) كون أن بيانات هذا البعد لا تتبع التوزيع الطبيعي، حيث أظهر الاختبار النتائج الموضحة في الجدول أدناه:

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

الجدول رقم (12): نتائج اختبار ولكوكسن (Wilcoxon) للفرضية الثانية

| الدالة Sig | قيمة Z | اتجاه المتوسط | الانحراف المعياري | القيم فوق المتوسط | المتوسط الحسابي | عدد المفردات |
|----------------------|-----------|------------------|----------------------|----------------------|--------------------|-----------------|
| 0.000 | -6.086 | موافق بشدة | 0.51 | 48 | 4.38 | 49 |
| المتوسط المعياري = 3 | | | | | | |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

يتضح من البيانات الواردة أعلاه أن المتوسط الحسابي الإجمالي للبعد قدر بلغ (4.38) بدرجة موافق بشدة أعلى من قيمة المتوسط المعيارية (3) ويدعم ذلك أن معظم الإجابات فاق المتوسط فيها المحسوبة القيمة الافتراضية (3) حيث قدرت ب: (48) قيمة، في حين أن الانحراف المعياري الذي قدر ب: (0.51) يدل على أن البيانات غير متشتتة عن متوسطها الحسابي بسبب وجود تجانس في إجابات أفراد العينة فيما يخص هذا البعد، أما مستوى دلالة اختبار ولكوكسن (Wilcoxon) فقد بلغ مستوى معنوية (0.000) أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الثانية التي تنص على الآتي: "يستخدم البنك من مزايا عديدة عند استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية محل الدراسة".

3-2-3 اختبار صحة الفرضية الثالثة :

للتأكد من قبول أو عدم قبول الفرضية الثالثة يتم اللجوء إلى معادلة الانحدار البسيط للمتغير المستقل والأبعاد المشكلة له من جهة والمتغير التابع من جهة أخرى كالتالي:

1. توافر المؤهلات البشرية :

لدراسة أثر توفر المؤهلات البشرية (X_1) بوصفها أحد متطلبات تطبيق الاعتماد المستندي الإلكتروني على تسهيل عمليات التجارة الخارجية (Y) من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية، نستعين بنتائج تحليل الانحدار الموضحة بالجدول الموالي:

الجدول رقم (13): نتائج اختبار نموذج الانحدار للبعد الأول

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

| المؤشر | الارتباط Pearson | المقدرة التفسيرية المعدلة | قيمة اختبار F | دلالة F |
|----------------|---------------------|------------------------------|---------------|----------------|
| | 0.532 | 0.267 | 18.50 | 0.000 |
| النموذج المقدر | المعامل | قيمة اختبار T | دلالة T | الثابت |
| | 2.037 | 4.027 | 0.000 | |
| | 0.523 | 4.302 | 0.000 | X ₁ |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

تم تسجيل ارتباط إيجابي متوسط القوة بنسبة (53.2%) بين المتغير المستقل الفرعي والمتغير التابع، بمقدرة تفسيرية تقدر بـ: (0.267) أي توفر المؤهل البشري ما نسبته (26.7%) من التغيرات التي تطرأ على سهولة عمليات التجارة الخارجية في حالة ثبات باقي المتغيرات، أما صيغة تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع فقد أخذت معادلة الانحدار البسيط الصيغة الرياضية التالية:

$$Y = 2.037 + 0.523X_1$$

بالاعتماد على جدول ومعادلة الانحدار فقد كانت الدلالة الإحصائية لاختبار فيشر (Fisher) أقل من القيمة المعيارية (0.05) أي أن نموذج الانحدار ذو دلالة إحصائية بالإضافة إلى توفر نفس الشرط (دلالة إحصائية أقل من 0.05) فيما يخص اختبار ستودنت (T-Test) أي أن معاملات النموذج كذلك ذات دلالة إحصائية بهامش ثقة (95%)، كما يلاحظ أن توفر المؤهل البشري يؤثر إيجابياً على تسهيل عمليات التجارة الخارجية بدرجة (0.532) وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H0) وقبول الفرضية البديلة (H1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على الآتي: "هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الاعتماد المستندي الإلكتروني المتعلقة بالمؤهل البشري في التنفيذ الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنوك محل الدراسة من وجهة نظر مستخدميها". أي أن زيادة (تحسن) في المتغير المستقل بوحدة واحدة ستؤدي إلى تسجيل تحسن في المتغير التابع بـ: (0.532) وحدة.

2. توافر البنية التحتية التقنية :

لدراسة أثر توفر البنية التحتية التقنية (X₂) بوصفها أحد متطلبات تطبيق الاعتماد المستندي الإلكتروني على تسهيل عمليات التجارة الخارجية (Y) من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية، نستعين بنتائج تحليل الانحدار الموضحة بالجدول الموالي:

الجدول رقم (14): نتائج اختبار نموذج الانحدار للبعد الثاني

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

| المؤشر | الارتباط Pearson | المقدرة التفسيرية المعدلة | قيمة اختبار F | دلالة F |
|----------------|------------------|---------------------------|---------------|---------|
| | 0.405 | 0.146 | 9.209 | 0.004 |
| النموذج المقدر | المعامل | قيمة اختبار T | دلالة T | |
| الثابت | 2.776 | 5.869 | 0.000 | |
| X ₂ | 0.353 | 3.035 | 0.004 | |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

تم تسجيل ارتباط إيجابي متوسط القوة بنسبة (40.5%) بين المتغير المستقل الفرعي والمتغير التابع، بمقدرة تفسيرية تقدر بـ: (0.146) أيالبنية التحتية التقنيةيفسر ما نسبته (14.6%) من التغيرات التي تطرأ على سهولة عمليات التجارة الخارجية في حالة ثبات باقي المتغيرات، أما صيغة تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع فقد أخذت معادلة الانحدار البسيط الصيغة الرياضية التالية:

$$Y = 2.776 + 0.353X_2$$

بالاعتماد على جدول ومعادلة الانحدار فقد كانت الدلالة الإحصائية لاختبار فيشر (Fisher) أقل من القيمة المعيارية (0.05) أي أن نموذج الانحدار ذو دلالة إحصائية بالإضافة إلى توفر نفس الشرط (دلالة إحصائية أقل من 0.05) فيما يخص اختبار ستودنت (T-Test) أي أن معاملات النموذج كذلك ذات دلالة إحصائية بهامش ثقة (95%)، كما يلاحظ أنالبنية التحتية التقنيةتؤثرإيجابياعلى تسهيل عمليات التجارة الخارجية بدرجة (0.353) وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H0) وقبول الفرضية البديلة (H1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على الآتي: "هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني المتعلقة بالبنية التحتية التقنية في التنفيذ الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنوك محل الدراسة من وجهة نظر مستخدميها".أي أن زيادة (تحسن) في المتغير المستقلبوحددة واحدة ستؤدي إلى تسجيل تحسن في المتغير التابع بـ: (0.353) وحدة.

3.توافر الجانب التشريعي والقانوني

لدراسة أثر توفر الجانب التشريعي والقانوني (X₃) بوصفها أحد متطلبات تطبيق الإعتماد المستندي الإلكتروني على تسهيل عمليات التجارة الخارجية (Y) من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية، نستعين بنتائج تحليل الانحدار الموضحة بالجدول الموالي:

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

الجدول رقم (15): نتائج اختبار نموذج الانحدار للبعد الثالث

| المؤشر | الارتباط Pearson | المقدرة التفسيرية المعدلة | قيمة اختبار F | دلالة F |
|----------------|---------------------|------------------------------|---------------|----------------|
| | 0.770 | 0.585 | 68.631 | 0.000 |
| النموذج المقدر | المعامل | قيمة اختبار T | دلالة T | الثابت |
| | 1.338 | 3.847 | 0.000 | |
| | 0.685 | 8.284 | 0.000 | X ₃ |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

تم تسجيل ارتباط إيجابي قوي بنسبة (77%) بين المتغير المستقل الفرعي والمتغير التابع، بمقدرة تفسيرية تقدر بـ: (0.585) أي الجانب التشريعي والقانوني يفسر ما نسبته (58.5%) من التغيرات التي تطرأ على سهولة عمليات التجارة الخارجية في حالة ثبات باقي المتغيرات، أما صيغة تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع فقد أخذت معادلة الانحدار البسيط الصيغة الرياضية التالية:

$$Y = 1.338 + 0.685X$$

بالاعتماد على جدول ومعادلة الانحدار فقد كانت الدلالة الإحصائية لاختبار فيشر (Fisher) أقل من القيمة المعيارية (0.05) أي أن نموذج الانحدار ذو دلالة إحصائية بالإضافة إلى توفر نفس الشرط (دلالة إحصائية أقل من 0.05) فيما يخص اختبار ستودنت (T-Test) أي أن معاملات النموذج كذلك ذات دلالة إحصائية بهامش ثقة (95%)، كما يلاحظ أن الجانب التشريعي والقانوني يؤثر إيجابياً على تسهيل عمليات التجارة الخارجية بدرجة (0.685) وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H0) وقبول الفرضية البديلة (H1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الفرعية الثالثة التي تنص على الآتي: "هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني المتعلقة بالجانب التشريعي والقانوني في التنفيذ الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنوك محل الدراسة من وجهة نظر مستخدميها". أي أن زيادة (تحسن) في المتغير المستقل بوحدة واحدة ستؤدي إلى تسجيل تحسن في المتغير التابع بـ: (0.685) وحدة.

4. أثر إجمالي الأبعاد

لدراسة أثر توفر متطلبات تطبيق الإعتماد المستندي الإلكتروني (X) على تسهيل عمليات التجارة الخارجية (Y) من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية، نستعين بنتائج تحليل الانحدار الموضحة بالجدول الموالي:

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية
-دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

الجدول رقم (16): نتائج اختبار نموذج الانحدار للفرضية الثالثة

| المؤشر | الارتباط Pearson | المقدرة التفسيرية المعدلة | قيمة اختبار F | دلالة F |
|----------------|---------------------|------------------------------|---------------|---------|
| | 0.646 | 0.405 | 33.70 | 0.000 |
| النموذج المقدر | المعامل | قيمة اختبار T | دلالة T | الثابت |
| | 1.441 | 3.019 | 0.004 | |
| X | 0.670 | 5.806 | 0.000 | |

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على مخرجات برنامج (SPSS.V26).

تم تسجيل ارتباط إيجابي متوسط القوة بنسبة (53.2%) بين المتغير المستقل الفرعي والمتغير التابع، بمقدرة تفسيرية تقدر بـ: (0.267) أي متطلبات تطبيق الإعتماد المستندي الإلكتروني يفسر ما نسبته (26.7%) من التغيرات التي تطرأ على سهولة عمليات التجارة الخارجية، أما صيغة تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع فقد أخذت معادلة الانحدار البسيط الصيغة الرياضية التالية:

$$Y = 1.441 + 0.670$$


بالاعتماد على جدول ومعادلة الانحدار فقد كانت الدلالة الإحصائية لاختبار فيشر (Fisher) أقل من القيمة المعيارية (0.05) أي أن نموذج الانحدار ذو دلالة إحصائية بالإضافة إلى توفر نفس الشرط (دلالة إحصائية أقل من (0.05) فيما يخص اختبار ستودنت (T-Test) أي أن معاملات النموذج كذلك ذات دلالة إحصائية بهامش ثقة (95%)، كما يلاحظ أن توفر متطلبات تطبيق الإعتماد المستندي الإلكتروني يؤثر إيجابيا على تسهيل عمليات التجارة الخارجية بدرجة (0.670) وعليه يتم رفض الفرضية العدمية (H0) وقبول الفرضية البديلة (H1) وهذا ما يثبت صحة قبول الفرضية الثالثة التي تنص على الآتي: "هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني في التنفيذ الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنوك محل الدراسة من وجهة نظر مستخدميها". أي أن زيادة (تحسن) في المتغير المستقل بوحدة واحدة ستؤدي إلى تسجيل تحسن في المتغير التابع بـ: (0.670) وحدة.

الفصل الثاني : أهمية استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية -دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-

خلاصة الفصل الثاني :

بعد تحليل نتائج الاستبيان الموزع على عينة من الموظفين في ثلاث وكالات بنكية تجارية بولاية المسيلة وهي: BADR.BDL.BEA تبين لنا أن البنوك التجارية في الجزائر تتوافر على إمكانات ومتطلبات تسمح لها بإدراج الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية هذا ما يدل على مواكبتها للتطورات التكنولوجية التي مست البيئة البنكية الدولية.

الخاتمة



الخاتمة:

يمكن القول بأن الإعتتماد المستندي الإلكتروني يشكل عنصراً أساسياً في تيسير وتحسين عمليات التجارة الخارجية، من خلال توفير الفوائد الاقتصادية والتنظيمية والتنافسية، يعزز الإعتتماد المستندي الإلكتروني كفاءة عمليات التجارة الخارجية ويسهم في تقديم خدمات مصرفية أكثر دقة و شفافية. ومع ذلك، تظل هناك تحديات يواجهها الإعتتماد المستندي الإلكتروني، مثل مشاكل الأمان والتوافق القانوني. لذا، يجب على البنوك التجارية ومقدمي الخدمات المالية أن يكونوا حذرين و يبذلوا جهوداً مستمرة لتحسين نظمهم وتقنياتهم الأمنية، بالإضافة إلى تعزيز التعاون و التنسيق مع الجهات المعنية لتحقيق أقصى استفادة من الإعتتماد المستندي الإلكتروني. بالنهاية، يظل الإعتتماد المستندي الإلكتروني وسيلة فعالة لتعزيز التجارة الدولية وتطوير الأعمال التجارية عبر الحدود. إذا تم تفعيله وتبنيته بشكل صحيح وتحسينه باستمرار، سيكون له تأثير إيجابي كبير على تجربة مستخدمي البنوك التجارية وعلى سير العمليات التجارية العالمية بشكل عام. باختصار، يعتبر الإعتتماد المستندي الإلكتروني ركيزة أساسية في تيسير وتحسين عمليات التجارة الخارجية، ويمثل تطوراً هاماً يجب أن يدركه مستخدمو البنوك التجارية ويستفيدوا من فوائده في تعزيز كفاءة وأمان العمليات التجارية الدولية.

ومن خلال بحثنا هذا تمكنا من تسليط الضوء على كل الجوانب المتعلقة بموضوع الدراسة، والمتمثل في أهمية استخدام الإعتتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية.

1- نتائج الدراسة و اختبار الفرضيات

- يعتبر الإعتتماد المستندي الإلكتروني نتيجة للتحويل الرقمي وهذا من خلال إجراءات إلكترونية، يتم فيه تبادل المستندات إلكترونياً كما يتم فيه التحويل الإلكتروني للأموال وذلك بتدخل عدة أنظمة أشهرها نظام سوفيت.

- هناك توافر للمتطلبات استخدام الإعتتماد المستندي الإلكتروني وهي (البنية التحتية)، القوانين والتشريعات الوطنية والدولية، القوى البشرية المؤهلة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة و هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

- الإعتتماد المستندي الإلكتروني يخدم مصالح كل من المستورد والمصدر حيث يسرع من إتمام العمليات.

- يقلل الإعتتماد المستندي الإلكتروني من التكاليف والزمن المرتبط ينب الإجراءات الورقية التقليدية. فضلاً عن عمليات إلكترونية، يمكن للمستخدم إنجاز المعاملات بسرعة وفعالية، مما يقلل من التكاليف التشغيلية ويزيد من الربحية. وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

- يعزز الاعتماد المستندي الإلكتروني الأمان والثقة في العمليات التجارية. بفضل استخدام التشفير والتوقيع الرقمي، يمكن للمستخدمين تأمين المعاملات وحمايتها من المخاطر الأمنية والاحتيال

- يسهل الاعتماد المستندي الإلكتروني ويتبع ومراقبة العمليات بشكل دقيق، مما يساعد على تحسين إدارة المخاطر واتخاذ القرارات بناءً على معلومات دقيقة وموثوقة. وبالتالي فهو يحقق مزايا عديدة بالنسبة للبنوك التجارية وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

- يؤدي استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني إلى لينة كبيرة في الاجراءات المتبعة في تنفيذ عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر مستخدمى البنوك التجارية وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

الاقتراحات: على ضوء النتائج السابقة يمكن اقتراح مايلي:


- 1- عصرنة البنوك التجارية تتطلب تكوين القوى البشرية والتحديث في التجهيزات ولهذا ينبغي تخصيص ميزانية مالية لها.
- 2- لكي تتمتع البنوك التجارية بكفاءة وفعالية يجب أن تتحكم في تقنيات عديدة كالإتصال والعمل على حماية شبكتها من القرصنة والاحتيال لضمان سرية عملياتها البنكية.
- 3- محاولة الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في التوجه نحو منظومة قانونية وتشريعية لتيسير عمليات التجارة الخارجية.
- 4- توفير عدد أكبر من الأجهزة والحواسيب لسهولة عمليات التجارة الخارجية.
- 5- توفير أنظمة الحماية و الأمان .
- 6- فتح بوابات إلكترونية أو منصات لمشاركة الزبون (مصدر/مستورد) في الإبداء بأرائه حول خدمات البنوك (الدفع؛ الاستقبال؛ الجودة....) للاستفادة منها.

آفاق الدراسة:

من خلال دراستي والتي تدور حول أهمية إدراج الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر مستخدمى البنوك التجارية، ارتأينا تقديم بعض المواضيع التي نراها ضرورية في الدراسات المستقبلية ومنها:

- دور الاعتماد المستندي الإلكتروني في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية.
- تأثير استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني على جودة الخدمات المصرفية.

قائمة المراجع



قائمة المراجع والمصادر

➤ الكتب

1. أحمد سفر، أنظمة الدفع الإلكترونية ، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2008.
2. أسامة عبد المنعم بسيوني، الإستيراد والتصدير بواسطة مستندات تحت التحصيل، البنك المركزي المصري، مصر، 2010.
3. أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الجزء الأول، 1998.
4. جاسم محمد منصور، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2013.
5. جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، 162، القاهرة، معهد الدراسات المصرفية.
6. جمال يوسف عبد النبي ، الإعتمادات المستندية ، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر و التوزيع، عمان، الأردن ، ط1 ، 2001.
7. زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، 2000.
8. سليمان ضيف الله الزين، التحويل الإلكتروني للأموال ومسؤولية البنوك القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، الأردن، 2012.
9. شريف علي أصوص، التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012.
10. صالح عبد الله بن عطايف العوفي، المبادئ القانونية في صياغة عقود التجارة الدولية، مركز الطباعة والنشر معهد الإدارة العامة، ط 1998
11. عادل احمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي ، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، 2003.
12. عباس اسكندر عبد التميمي، سند الشحن الإلكتروني، كلية الحقوق، قسم القانون التجاري ،جامعة المنصورة، مصر، 2021/2020.
13. عباس اسكندر عبد التميمي، سند الشحن الإلكتروني، كلية الحقوق، قسم القانون التجاري ،جامعة المنصورة ، مصر، 2021/2020.
14. عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، دار الكتب القانونية، مصر، 2007.
15. عبد القادر البقيرات: القانون التجاري، السندات التجارية (السفتحة- السند لأمر- الشيك- سند الخزن- سند النقل- عقد تحويل الفاتورة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2012.

16. علي الأمير إبراهيم، التزام البنك بفحص المستندات بالنسبة للإتمادات المستندة في عقود التجارة الدولية و مسؤوليته ، دار النهضة ، القاهرة ، 2004.
17. علي البارودي، العقود وعمليات البنوك التجارية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، بدون تاريخ.
18. علي عباس، إدارة الأعمال الدولية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، ط 1 ، 2009.
19. عمورة عمار: الأوراق التجارية وفقا للقانون التجاري الجزائري، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2008 .
20. غول فرحات، التسويق الدولي (مفاهيم وأسس النجاح في الأسواق العالمية)، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2008.
21. غول فرحات، التسويق الدولي (مفاهيم وأسس النجاح في الأسواق العالمية)، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2008
22. فريد النجار، التصدير المعاصر والتحالفات الإستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
23. ليندة عبد الله، تبيض الأموال عن طريق الإتماد المستندي الإلكتروني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق جيجل بن يحيى، جيجل، كتاب أعمال مؤتمر الجرائم الإلكترونية المنعقد في طرابلس، لبنان، 24-25/03/2017
24. محمد إبراهيم عبيدات وآخرون، الإستيراد والتصدير بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1989.
25. محمد بهجت عبده القايد، الأوراق التجارية الإلكترونية،الكمبالة الإلكترونية، LA LETTRE DE CHANGE -RELEVÉ ، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية،لجنة القانون ،المجلس الأعلى للثقافة ، الطبعة الأولى، مصر ، 2003 .
26. محمد محبوبي، أساسيات في أدوات الدفع و الائتمان، دار أبي رقرق للطباعة و النشر، المغرب، الطبعة الأولى، 2012.
27. محمد مدحت عزمي، المعاملات التجارية الإلكترونية: الأسس القانونية والتطبيقات، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 2009.
28. محمود الشيخ، التسويق الدولي، دار أسامة للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2008.
29. محمود الشيخ، التسويق الدولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2012 .
30. محمودي بشير: عقد تحويل الفاتورة (وسيلة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأداة لشراء الديون التجارية)، الطبعة الأولى، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر 2003.

31. محي الدين إسماعيل، موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية والعملية، ط ج 03، 1993.
32. نادر عبد شافي، عقد الفاكورينغ، المؤسسة الحديثة للنشر والتوزيع، طرابلس، لبنان، 2005.

المجلات

1. سعدي عبد الحليم، "الأرضية القانونية للاعتماد المستندي الإلكتروني"، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 09، ماي 2013.
2. مدحت صالح غايب، «الحوالة التجارية الإلكترونية»، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة تكريت كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد السادس، العدد، 18 (2010).
3. مريم نابي، الخدمات البنكية الإلكترونية وأثرها في تحسين أداء الإدارة البنكية، مجالات تطبيق الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، 2019.

المدخلات

1. بقبق ليلي اسمهان، "العمليات البنكية غير المشروعة وأثرها على الاقتصاد (عمليات تبيض الأموال)"، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر: الآثار وسبل الترويض (المدخل القياسية)، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي د. مولاي الطاهر، ولاية سعيدة، الجزائر.

الملتقيات

1. باخويا دريس، انتشار جرائم غسل الأموال عبر الوسائط الإلكترونية (المكافحة والعواقب)، الملتقى الوطني حول الجريمة المعلوماتية بين الوقاية والمكافحة، من تنظيم قسم الحقوق ومخبر الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 16 و 17 نوفمبر 2015.
2. بقبق ليلي اسمهان، "العمليات البنكية غير المشروعة وأثرها على الاقتصاد (عمليات تبيض الأموال)"، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر: الآثار وسبل الترويض (المدخل القياسية)، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي د. مولاي الطاهر، ولاية سعيدة، الجزائر.

3. بن طلحة صليحة- معوشي بوعلام: "دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل وتحصيل الحقوق"، ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة أيام 21-22 نوفمبر 2006 .

➤ المؤتمرات

1. محمود أحمد إبراهيم الشرقاوي، مفهوم الأعمال المصرفية الإلكترونية وأهم تطبيقاتها، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد 01، 2013.

➤ القوانين والمراسيم

1. الجريدة الرسمية، لأمر رقم 75- 59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المعدل والمتمم بالقانون رقم 05-02 المؤرخ في 06/02/2005م، المتضمن القانون التجاري، رقم 11، 2005م
2. الجريدة الرسمية، مرسوم رقم 86-102 المؤرخ في 13 مارس 1986، المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، العدد 11 بتاريخ: 16/03/1986.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 16 من النظام رقم 12_03، المؤرخ في 28 نوفمبر 2012، يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، العدد 12، المؤرخة في 27 فيفري 2013.
4. الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ألكس)، معا لنرفع تحدي التصدير - الدليل الإرشادي للمصدر-، طبعة 2015.

➤ مذكرات تخرج

1. بهلول مقران، علاقة الصادرات بالنمو الصادرات خلال الفترة 1970-2005، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2001 .
2. دري أسيا ، بوعافية نادية، أهمية استخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة المسيلة ، 2021-2022.
3. قطاف لوبيرة، التجارة الخارجية خارج قطاع المحروقات وأثرها في تحسين ميزان المدفوعات في الجزائر 2000-2003، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، الجزائر، 2013.

➤ المحاضرات

1. ختيم محمد العيد، محاضرات في إجراءات التصدير و الإستيراد، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2023-2024.
2. هبال عبد المالك، محاضرات في مادة تقنيات تمويل التجارة الدولية، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2023-2022.


➤ مواقع إلكترونية

www.bd.dz

➤ مراجع باللغة الأجنبية

1. AKADAR AKACEM comptabilité S.N.D édition, Alger, 1990.
2. Chambre de commerce international, règle et usance uniformes de la CCI relatives aux crédit documentaire, révision 1993.
3. Guid Général de commerce international (M.L.P) édition.
4. Henry terrée et henry le jeune , Traité des opérations commercial de banque , 5 ed .
5. Lignes directrices relatives aux virements électroniques, Alger le 23 décembre 2015, banque d'Algérie,
6. Normes internationales sur la lutte contre le blanchiment de capitaux et le financement du terrorisme et de la prolifération, les recommandations du GAFI, février 2012, Mises à jour en février 2016.
7. PIEDELIEVRE Stéphane, PUTAMN Emmanuel, Droit bancaire, ECONOMICA, 2011, Paris.
8. Salem Ahmed et ALBERTINI (J.M), lexique d'économie, édition Dalloz, Paris, 4 ème édition, 1992.

قائمة الملاحق



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف-المسيلة-

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم التجارية

إستبيان

سيدي المحترم؛ سيدتي المحترمة

في إطار إنجازنا لمذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم التجارية تخصص مالية و تجارة دولية تحت عنوان : أهمية إدراج الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية دراسة عينة من الوكالات البنكية التجارية بولاية المسيلة-- .

نحن بصدد تطبيق استمارة استبيان للحصول على المعلومات اللازمة لانجاز البحث ؛ لذا يرجى من سيادتكم المحترمة التكرم بالإجابة على أسئلة الاستبيان آمليين منكم توشي الدقة و الموضوعية و الشفافية لما له أثر إيجابي في إنجاز هذا البحث .

كما نعلمكم أن إجاباتكم المقدمة ستحظى بالسرية التامة ؛ وبالأهمية البالغة لدينا ؛ و لن يتم إستخدامها إلا لأغراض البحث العلمي ؛ شاكرين تعاونكم معنا ؛ و إتاحة الفرصة لنا للإستفادة من خبراتكم في هذا البحث .

تقبلوا منا فائق الاحترام و التقدير .

ملاحظة: الإجابة تكون بوضع العلامة (+) في الخانة المناسبة:

الجزء الأول: المعلومات الشخصية:

1. الجنس:

ذكر أنثى

2. العمر:

أقل من 25 سنة من 25 إلى 45 سنة أكثر من 45 سنة

3. المؤهل العلمي:

الثانوي بانس بي سامي ماستر دكتوراه أخرى

4. سنوات الخبرة :

أقل من 05 سنوات من 05 إلى 10 سنوات من 10 إلى 15 سنة أكثر من 15 سنة

الجزء الثاني :توافر أبعاد استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الدولية من وجهة نظر مستخدمي البنوك التجارية :

فيما يلي مجموعة من المؤشرات التي تقيس أهمية توافر أبعاد إستخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في بنكم و المرجو تحديد درجة موافقتكم من خلال ووضع العلامة (X) في المربع المناسب لاختيارك لكل من المؤشرات التالية حسب إدراككم :

البعد الأول : توافر المؤهلات البشرية

| الرقم | المؤشرات | غير موافق بشدة | غير موافق | محايد | موافق | موافق بشدة |
|-------|---|----------------|-----------|-------|-------|------------|
| 1 | لدى البنك مؤهلات بشرية قادرة على التعامل مع رقمنة عمليات التجارة الخارجية. | | | | | |
| 2 | توجد المؤهلات البشرية القادرة على مواجهة المشاكل الإلكترونية وتوفير الأمن الإلكتروني عند استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية. | | | | | |
| 3 | لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على تمكين الزبائن من الوصول إلى حساباتهم وإدارة معاملاتهم الإلكترونية بسهولة. | | | | | |
| 4 | لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على التعامل مع المستندات الإلكترونية في المعاملات التجارية الخارجية. | | | | | |

البعد الثاني : توافر البنية التحتية التقنية

| | | | | | | |
|---|--|--|--|--|--|--|
| 5 | يتوفر لدى البنك بنى تحتية لشبكة الانترنت فعالة تضمن الاتصال الآمن و الموثوق بين الأطراف ذات الصلة بعمليات التجارة الخارجية . | | | | | |
| 6 | يتوفر لدى البنك تقنيات تشفير قوية لحماية البيانات والتوقيع الرقمي . | | | | | |
| 7 | يتوفر لدى البنك أنظمة تقنية تساعد على إدارة وتوثيق هويات الأطراف المشاركة في عمليات التجارة الخارجية . | | | | | |
| 8 | يتوفر لدى البنك البرمجيات والتطبيقات التي توفر واجهات سهلة الاستخدام لتبادل الوثائق وإدارة الاعتماد المستندي الإلكتروني. | | | | | |
| 9 | يتوفر لدى البنك أنظمة قواعد البيانات التي تساعد في إدارة وتخزين الوثائق والمعلومات بطريق آمنة ومنظمة. | | | | | |

البعد الثالث : توافر الجانب التشريعي والقانوني (الإطار التنظيمي) .

| | | | | | | |
|----|---|--|--|--|--|--|
| 10 | ضرورة وجود قوانين خاصة بالتوقيع الرقمي تحدد الشروط والضوابط التي تتوافق معها التوقيعات الإلكترونية لتكون قوانين معترف بها. | | | | | |
| 11 | ضرورة وجود قوانين الأمان الإلكتروني لضمان سلامة وحماية المستندات (الوثائق) الإلكترونية من التلاعب والاختراقات. | | | | | |
| 12 | ضرورة التزام الأطراف ذات الصلة بالمعايير و اللوائح الدولية المتعلقة بالاعتماد المستندي الإلكتروني الصادرة عن غرفة التجارة الدولية في النشرة رقم600 وهذا عند تنفيذه. | | | | | |

| | | | | | | |
|--|--|--|--|--|----|---|
| | | | | | 13 | ضرورة وجود اتفاقيات دولية تحدد الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الدولية. |
| الجزء الثالث : فوائد استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية. | | | | | | |
| | | | | | 14 | يساعد الاعتماد المستندي على توفير الوقت والجهد من خلال الوصول إلى الوثائق الإلكترونية بسهولة فورية مما يقلل الحاجة إلى البحث الطويل و الشحن الورقي. |
| | | | | | 15 | يساعد على التقليل من تأخير شحن السلع وتسريع عمليات الجمارك. |
| | | | | | 16 | يقلل من مخاطر التزوير والغش الذي يصاحب المستندات الورقية. |
| | | | | | 17 | يقلل من تكاليف الطباعة والشحن والتخزين المرتبط بالوثائق التقليدية |
| | | | | | 18 | يساهم في الحد من استخدام الورق وبالتالي يقلل من النفايات والتأثير البيئي السلبي. |
| | | | | | 19 | يوفر تتبعاً دقيقاً للمعاملات والوثائق مما يعزز الشفافية ويزيد من ثقة الأطراف في العمليات التجارية. |
| | | | | | 20 | يؤدي استخدام الاعتماد المستندي في عمليات التجارة الخارجية إلى للتأكد من هوية الأطراف وسلامة الوثائق. |
| | | | | | 21 | يؤدي توفر إمكانات و متطلبات استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في البنوك التجارية إلى السبر الحسن لعمليات التجارة الخارجية. |

قائمة الأساتذة المحكمين:

| اسم ولقب الأستاذ | الرتبة | القسم | الجامعة |
|--------------------|----------------------|-------------|---------------|
| مصطفى الطيب | أستاذ التعليم العالي | علوم تجارية | جامعة المسيلة |
| براهيمي عبد الرزاق | أستاذ التعليم العالي | علوم تجارية | جامعة المسيلة |
| بدروني عيسى | أستاذ التعليم العالي | علوم تجارية | جامعة المسيلة |

المسيلة في: 9084105122

رقم:

إلى السيد:
.....
.....

الموضوع: طلب مساعدة الطلبة على إجراء التريص الميداني.

سيدي المحترم، تحية طيبة و بعد...
في إطار افتتاح الجامعة على محيطها الاقتصادي والإداري، ومن أجل مساعدة الطلبة في إعداد مذكرات التخرج، التي تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة: العلوم التجارية تخصص: مالية وتجارة دولية فإنه يشرفنا أن نطلب من سيادتكم مساعدة الطلبة المذكورين في الجدول أدناه، على إجراء تريصهم الميداني بمؤسستكم. تقبلوا منا فائق التقدير والاحترام.

الطلبة:

| الرقم | الاسم واللقب | رقم بطاقة الطالب | رقم ب.ت.و/ر.س | الإمضاء |
|-------|---------------------|---------------------|---------------|--------------|
| 01 | <u>عمر ولد لينة</u> | <u>191935671959</u> | | <u>.....</u> |
| 02 | | | | |

عنوان المذكرة: أهمية إدراج الإحصاء في الماستر في العلوم التجارية
عملية التجار في الجزائر
الموضوع: التجار في الجزائر

| المشرف (الاسم واللقب و الإمضاء) | هيئة التريص (الإمضاء والختم) | رئيس القسم (الإمضاء والختم) |
|---------------------------------|------------------------------|--|
| <u>هيبارع المالك</u> | <u>.....</u> | <u>الدكتور: حمزة فيشوش</u> <u>أستاذ مساعد</u> <u>قسم العلوم التجارية</u> <u>المسيلة</u> |

مخرجات برنامج SPSS

أولاً: معامل الثبات

توافر أبعاد استخدام الإعتدال المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الدولية من وجهة نظر مستخدمى البنوك التجارية

Reliability Statistics

| Cronbach's Alpha | N of Items |
|------------------|------------|
| ,801 | 13 |

البعد الأول: توافر المؤهلات البشرية

Reliability Statistics

| Cronbach's Alpha | N of Items |
|------------------|------------|
| ,853 | 4 |

البعد الثاني: توافر البنية التحتية التقنية

Reliability Statistics

| Cronbach's Alpha | N of Items |
|------------------|------------|
| ,797 | 5 |

البعد الثالث: توافر الجانب التشريعي والقانوني (الإطار التنظيمي)

Reliability Statistics

| Cronbach's Alpha | N of Items |
|------------------|------------|
| ,853 | 4 |

الجزء الثالث: فوائد استخدام الإعتدال المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية.

Reliability Statistics

| Cronbach's Alpha | N of Items |
|------------------|------------|
| ,885 | 8 |

ثانياً: الإتساق الداخلي

Correlations

| | | البعد الأول |
|--|---------------------|-------------|
| البعد الأول | Pearson Correlation | 1 |
| | Sig. (2-tailed) | |
| | N | 49 |
| لدى البنك مؤهلات بشرية قادرة على التعامل مع رقمنة عمليات التجارة الخارجية. | Pearson Correlation | ,829** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| توجد المؤهلات البشرية القادرة على مواجهة المشاكل الإلكترونية وتوفير الأمن الإلكتروني عند استخدام الإعتدال المستندي | Pearson Correlation | ,887** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على تمكين الزبائن من الوصول إلى حساباتهم وإدارة معاملاتهم الإلكترونية بسهولة. | Pearson Correlation | ,863** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على التعامل مع المستندات الإلكترونية في المعاملات التجارية الخارجية. | Pearson Correlation | ,751** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

Correlations

| | | البعد_ الثاني |
|--|---------------------|---------------|
| البعد_ الثاني | Pearson Correlation | 1 |
| | Sig. (2-tailed) | |
| | N | 49 |
| يتوفر لدى البنك بنى تحتية لشبكة الانترنت فعالة تضمن الاتصال الامن والموثوق بين الأطراف ذات الصلة بعمليات التجارة الخارجية. | Pearson Correlation | ,847** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يتوفر لدى البنك تقنيات تشفير قوية لحماية البيانات والتوقيع الرقمي. | Pearson Correlation | ,899** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يتوفر لدى البنك أنظمة تقنية تساعد على إدارة وتوثيق هويات الأطراف المشاركة في عمليات التجارة الخارجية. | Pearson Correlation | ,679** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يتوفر لدى البنك البرمجيات والتطبيقات التي توفر واجهات سهلة الاستخدام لتبادل الوثائق وإدارة الاعتماد المستندي الإلكتروني. | Pearson Correlation | ,726** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يتوفر لدى البنك أنظمة قواعد البيانات التي تساعد في إدارة وتخزين الوثائق والمعلومات بطريق آمنة ومنظمة. | Pearson Correlation | ,582** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

Correlations

| | | البعد_ الثالث |
|---|---------------------|---------------|
| البعد_ الثالث | Pearson Correlation | 1 |
| | Sig. (2-tailed) | |
| | N | 49 |
| ضرورة وجود قوانين خاصة بالتوقيع الرقمي تحدد الشروط والضوابط التي تتوافق معها التوقيعات الإلكترونية لتكون قوانين معترف بها. | Pearson Correlation | ,769** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| ضرورة وجود قوانين الامن الإلكتروني لضمان سلامة وحماية المستندات (الوثائق) الإلكترونية من التلاعب والاختراقات. | Pearson Correlation | ,853** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| ضرورة التزام الأطراف ذات الصلة بالمعايير واللوائح الدولية المتعلقة بالاعتماد المستندي الإلكتروني الصادرة. | Pearson Correlation | ,878** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| ضرورة وجود اتفاقيات دولية تحدد الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الدولية. | Pearson Correlation | ,842** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

Correlations

| | | فوائد_ الاستخدام |
|---|---------------------|------------------|
| فوائد_ الاستخدام | Pearson Correlation | 1 |
| | Sig. (2-tailed) | |
| | N | 49 |
| يساعد الاعتماد المستندي على توفير الوقت والجهد من خلال الوصول إلى الوثائق الإلكترونية بسهولة فورية. | Pearson Correlation | ,700** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يساعد على التقليل من تأخير شحن السلع وتسريع عمليات الجمارك. | Pearson Correlation | ,780** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يقلل من مخاطر التزوير والغش الذي يصاحب | Pearson Correlation | ,805** |
| | Sig. (2-tailed) | |
| | N | |

| | | |
|---|---------------------|--------|
| المستندات الورقية. | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يقلل من تكاليف الطباعة والشحن والتخزين المرتبط بالوثائق التقليدية | Pearson Correlation | ,762** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يساهم في الحد من استخدام الورق وبالتالي يقلل من النفايات والتأثير البيئي السلبي. | Pearson Correlation | ,710** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يوفر تتبعاً دقيقاً للمعاملات والوثائق مما يعزز الشفافية ويزيد من ثقة الأطراف في العمليات التجارية. | Pearson Correlation | ,731** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يؤدي استخدام الاعتماد المستندي في عمليات التجارة الخارجية إلى للتأكد من هوية الأطراف وسلامة الوثائق. | Pearson Correlation | ,801** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |
| يؤدي توفر إمكانيات ومتطلبات استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني في البنوك التجارية إلى السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية. | Pearson Correlation | ,669** |
| | Sig. (2-tailed) | ,000 |
| | N | 49 |

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* . Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ثالثاً: طبيعية البيانات

Tests of Normality

| | Kolmogorov-Smirnov ^a | | | Shapiro-Wilk | | |
|-----------------|---------------------------------|----|-------|--------------|----|------|
| | Statistic | df | Sig. | Statistic | df | Sig. |
| توافر الأبعاد | ,086 | 49 | ,200* | ,963 | 49 | ,131 |
| البعد الأول | ,088 | 49 | ,200* | ,958 | 49 | ,079 |
| البعد الثاني | ,096 | 49 | ,200* | ,968 | 49 | ,193 |
| البعد الثالث | ,077 | 49 | ,200* | ,968 | 49 | ,200 |
| فوائد الاستخدام | ,131 | 49 | ,035 | ,924 | 49 | ,004 |

*. This is a lower bound of the true significance.

a. Lilliefors Significance Correction

رابعاً: تحليل المحاور

أولاً: البيانات الشخصية

| | | الجنس | | | Cumulative Percent |
|-------|------|-----------|---------|---------------|--------------------|
| | | Frequency | Percent | Valid Percent | |
| Valid | ذكر | 29 | 59,2 | 59,2 | 59,2 |
| | أنثى | 20 | 40,8 | 40,8 | 100,0 |
| Total | | 49 | 100,0 | 100,0 | |

| | | العمر | | | Cumulative Percent |
|-------|------------------|-----------|---------|---------------|--------------------|
| | | Frequency | Percent | Valid Percent | |
| Valid | من 25 إلى 45 سنة | 39 | 79,6 | 79,6 | 79,6 |
| | أكثر من 45 سنة | 10 | 20,4 | 20,4 | 100,0 |
| Total | | 49 | 100,0 | 100,0 | |

المؤهل

| | Frequency | Percent | Valid Percent | Cumulative Percent | |
|-------|-----------|---------|---------------|--------------------|-------|
| Valid | ثانوي | 2 | 4,1 | 4,1 | 4,1 |
| | ليسانس | 15 | 30,6 | 30,6 | 34,7 |
| | تقني سامي | 6 | 12,2 | 12,2 | 46,9 |
| | ماسنر | 23 | 46,9 | 46,9 | 93,9 |
| | دكتوراه | 3 | 6,1 | 6,1 | 100,0 |
| | Total | 49 | 100,0 | 100,0 | |

الخبرة

| | Frequency | Percent | Valid Percent | Cumulative Percent | |
|-------|-------------------|---------|---------------|--------------------|-------|
| Valid | أقل من 5 سنوات | 6 | 12,2 | 12,2 | 12,2 |
| | من 5 إلى 10 سنوات | 17 | 34,7 | 34,7 | 46,9 |
| | من 11 إلى 15 سنة | 11 | 22,4 | 22,4 | 69,4 |
| | أكثر من 15 سنة | 15 | 30,6 | 30,6 | 100,0 |
| | Total | 49 | 100,0 | 100,0 | |

ثانياً: بيانات متغيرات الدراسة

Descriptive Statistics

| | N | Mean | Std. Deviation |
|--|----|--------|----------------|
| لدى البنك مؤهلات بشرية قادرة على التعامل مع رقمنة عمليات التجارة الخارجية. | 49 | 4,2857 | ,64550 |
| توجد المؤهلات البشرية القادرة على مواجهة المشاكل الإلكترونية وتوفير الأمن الإلكتروني عند استخدام الإعتدالمستندي | 49 | 4,0408 | ,70590 |
| لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على . تمكين الزبائن من الوصول إلى حساباتهم وإدارة معاملاتهم الإلكترونية بسهولة | 49 | 4,1633 | ,71726 |
| لدى البنك المؤهلات البشرية القادرة على التعامل مع المستندات الإلكترونية في . المعاملات التجارية الخارجية | 49 | 4,1429 | ,54006 |
| يتوفر لدى البنك بنى تحتية لشبكة الانترنت فعالة تضمن الاتصال الأمن والموثوق بين الأطراف ذات الصلة .بعمليات التجارة الخارجية | 49 | 3,5918 | 1,13502 |
| يتوفر لدى البنك تقنيات تشفير قوية .لحماية البيانات والتوقيع الرقمي | 49 | 3,7347 | 1,13239 |
| يتوفر لدى البنك أنظمة تقنية تساعد على إدارة وتوثيق هويات الأطراف المشاركة .في عمليات التجارة الخارجية | 49 | 4,0204 | ,52001 |
| يتوفر لدى البنك البرمجيات والتطبيقات التي توفر واجهات سهلة الاستخدام لتبادل الوثائق وإدارة الإعتدالمستندي الإلكتروني. | 49 | 4,0204 | ,69191 |
| يتوفر لدى البنك أنظمة قواعد البيانات التي تساعد في إدارة وتخزين الوثائق .والمعلومات بطريق أمنة ومنظمة | 49 | 4,1020 | ,65335 |
| ضرورة وجود قوانين خاصة بالتوقيع الرقمي تحدد الشروط والضوابط التي تتوافق معها التوقيعات الإلكترونية لتكون .قوانين معترف بها | 49 | 4,1020 | ,71429 |
| ضرورة وجود قوانين الأمن الإلكتروني لضمان سلامة وحماية المستندات (الوثائق) الإلكترونية من التلاعب .والاختراقات | 49 | 4,3265 | ,65789 |

| | | | |
|---|----|--------|--------|
| ضرورة التزام الأطراف ذات الصلة بالمعيار و اللوائح الدولية المتعلقة بالإعتماد المستندي الإلكتروني الصادرة. | 49 | 4,2653 | ,63821 |
| ضرورة وجود اتفاقيات دولية تحدد الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في التجارة الدولية. | 49 | 4,2857 | ,67700 |
| يساعد الإعتماد المستندي على توفير الوقت والجهد من خلال الوصول إلى الوثائق الإلكترونية بسهولة فورية | 49 | 4,5102 | ,58175 |
| يساعد على التقليل من تأخير شحن السلع وتسريع عمليات الجمارك | 49 | 4,2653 | ,75761 |
| يقلل من مخاطر التزوير والغش الذي يصاحب المستندات الورقية | 49 | 4,3061 | ,68325 |
| يقلل من تكاليف الطباعة والشحن والتخزين المرتبط بالوثائق التقليدية | 49 | 4,3061 | ,74173 |
| يساهم في الحد من استخدام الورق وبالتالي يقلل من النفايات والتأثير البيئي السلبي. | 49 | 4,4082 | ,67449 |
| يوفر تتبعًا دقيقًا للمعاملات والوثائق مما يعزز الشفافية ويزيد من ثقة الأطراف في العمليات التجارية | 49 | 4,4490 | ,64747 |
| يؤدي استخدام الإعتماد المستندي في عمليات التجارة الخارجية إلى التأكيد من هوية الأطراف وسلامة الوثائق | 49 | 4,3673 | ,75537 |
| يؤدي توفر إمكانات ومتطلبات استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في البنوك التجارية إلى السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية | 49 | 4,4286 | ,70711 |
| Valid N (listwise) | 49 | | |

خامسا: اختبار الفرضية الأولى

One-Sample Statistics

| | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---------------|----|--------|----------------|-----------------|
| توافر_الأبعاد | 49 | 4,0990 | ,40129 | ,05733 |
| البعد_الأول | 49 | 4,1582 | ,54652 | ,07807 |
| البعد_الثاني | 49 | 3,8939 | ,64304 | ,09186 |
| البعد_الثالث | 49 | 4,2449 | ,56016 | ,08002 |

One-Sample Test

Test Value = 3

| | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | 95% Confidence Interval of the Difference | |
|---------------|--------|----|-----------------|-----------------|---|--------|
| | | | | | Lower | Upper |
| توافر_الأبعاد | 19,170 | 48 | ,000 | 1,09898 | ,9837 | 1,2142 |
| البعد_الأول | 14,834 | 48 | ,000 | 1,15816 | 1,0012 | 1,3151 |
| البعد_الثاني | 9,731 | 48 | ,000 | ,89388 | ,7092 | 1,0786 |
| البعد_الثالث | 15,557 | 48 | ,000 | 1,24490 | 1,0840 | 1,4058 |

سادسا: اختبار الفرضية الثانية

Descriptive Statistics

| | N | Minimum | Maximum | Mean | Std. Deviation |
|--------------------|----|---------|---------|--------|----------------|
| فوائد_الاستخدام | 49 | 3,00 | 5,00 | 4,3801 | ,51788 |
| Valid N (listwise) | 49 | | | | |

Ranks

| | | N | Mean Rank | Sum of Ranks |
|------------------------|----------------|-----------------|-----------|--------------|
| فوائد_الاستخدام - Mean | Negative Ranks | 48 ^a | 24,50 | 1176,00 |
| | Positive Ranks | 0 ^b | ,00 | ,00 |
| | Ties | 1 ^c | | |
| | Total | 49 | | |

a. Mean < فوائد_الاستخدام

b. Mean > فوائد_الاستخدام

c. Mean = فوائد_الاستخدام

Test Statistics^a

| | Mean - فوائد_الاستخدام |
|------------------------|---------------------------|
| Z | -6,086 ^b |
| Asymp. Sig. (2-tailed) | ,000 |

a. Wilcoxon Signed Ranks Test

b. Based on positive ranks.

سابعاً: اختبار الفرضية الثالثة

Model Summary

| Model | R | R Square | Adjusted R Square | Std. Error of the Estimate |
|-------|-------------------|----------|-------------------|----------------------------|
| 1 | ,532 ^a | ,283 | ,267 | ,32443 |

a. Predictors: (Constant), البعد_الأول

ANOVA^a

| Model | | Sum of Squares | df | Mean Square | F | Sig. |
|-------|------------|----------------|----|-------------|--------|-------------------|
| 1 | Regression | 1,948 | 1 | 1,948 | 18,507 | ,000 ^b |
| | Residual | 4,947 | 47 | ,105 | | |
| | Total | 6,895 | 48 | | | |

a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام

b. Predictors: (Constant), البعد_الأول

Coefficients^a

| Model | | Unstandardized Coefficients | | Standardized Coefficients | t | Sig. |
|-------|-------------|-----------------------------|------------|---------------------------|-------|------|
| | | B | Std. Error | Beta | | |
| 1 | (Constant) | 2,037 | ,506 | | 4,027 | ,000 |
| | البعد_الأول | ,523 | ,122 | ,532 | 4,302 | ,000 |

a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام

Model Summary

| Model | R | R Square | Adjusted R Square | Std. Error of the Estimate |
|-------|-------------------|----------|-------------------|----------------------------|
| 1 | ,405 ^a | ,164 | ,146 | ,35023 |

a. Predictors: (Constant), البعد_الثاني

ANOVA^a

| Model | | Sum of Squares | df | Mean Square | F | Sig. |
|-------|------------|----------------|----|-------------|-------|-------------------|
| 1 | Regression | 1,130 | 1 | 1,130 | 9,209 | ,004 ^b |
| | Total | | | | | |

| | | | | | |
|----------|-------|----|------|--|--|
| Residual | 5,765 | 47 | ,123 | | |
| Total | 6,895 | 48 | | | |

- a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام
b. Predictors: (Constant), البعد_الثاني

Coefficients^a

| Model | | Unstandardized Coefficients B | Std. Error | Standardized Coefficients Beta | t | Sig. |
|-------|--------------|----------------------------------|------------|-----------------------------------|-------|------|
| 1 | (Constant) | 2,776 | ,473 | | 5,869 | ,000 |
| | البعد_الثاني | ,353 | ,116 | ,405 | 3,035 | ,004 |

- a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام

Model Summary

| Model | R | R Square | Adjusted R Square | Std. Error of the Estimate |
|-------|-------------------|----------|-------------------|----------------------------|
| 1 | ,770 ^a | ,594 | ,585 | ,24419 |

- a. Predictors: (Constant), البعد_الثالث

ANOVA^a

| Model | | Sum of Squares | df | Mean Square | F | Sig. |
|-------|------------|----------------|----|-------------|--------|-------------------|
| 1 | Regression | 4,092 | 1 | 4,092 | 68,631 | ,000 ^b |
| | Residual | 2,803 | 47 | ,060 | | |
| | Total | 6,895 | 48 | | | |

- a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام
b. Predictors: (Constant), البعد_الثالث

Coefficients^a

| Model | | Unstandardized Coefficients B | Std. Error | Standardized Coefficients Beta | t | Sig. |
|-------|--------------|----------------------------------|------------|-----------------------------------|-------|------|
| 1 | (Constant) | 1,338 | ,348 | | 3,847 | ,000 |
| | البعد_الثالث | ,685 | ,083 | ,770 | 8,284 | ,000 |

- a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام

Model Summary

| Model | R | R Square | Adjusted R Square | Std. Error of the Estimate |
|-------|-------------------|----------|-------------------|----------------------------|
| 1 | ,646 ^a | ,418 | ,405 | ,29228 |

- a. Predictors: (Constant), توافر_الأبعاد

ANOVA^a

| Model | | Sum of Squares | df | Mean Square | F | Sig. |
|-------|------------|----------------|----|-------------|--------|-------------------|
| 1 | Regression | 2,880 | 1 | 2,880 | 33,709 | ,000 ^b |
| | Residual | 4,015 | 47 | ,085 | | |
| | Total | 6,895 | 48 | | | |

- a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام
b. Predictors: (Constant), توافر_الأبعاد

Coefficients^a

| Model | | Unstandardized Coefficients B | Std. Error | Standardized Coefficients Beta | t | Sig. |
|-------|---------------|----------------------------------|------------|-----------------------------------|-------|------|
| 1 | (Constant) | 1,441 | ,478 | | 3,019 | ,004 |
| | توافر_الأبعاد | ,670 | ,115 | ,646 | 5,806 | ,000 |

- a. Dependent Variable: فوائد_الاستخدام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et
des Sciences de Gestion

Département:



جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

تصريح شرقي

بالالتزام بمعايير الأمانة والتزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

المطلوب (ة): محيون لينا المولود(ة) بتاريخ: 11/11/2022 ب. المسجل 4

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أورس.) رقم: 210506391 الصادرة بتاريخ: 2024/04/28 عن: المسجل 4

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم تجارية تخصص: مالي وتجاري دولي خلال السنة الجامعية: 2023/2024

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان:


أهمية ادراج الأعداد المسند في الألتس و في
و عمليات التجارة الخارجية الخارجة من وجهة
تطور مسخدم في البنوك التجارية في دراسة حالة

أصرح بشرقي أنني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والتزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2024.06.09

التوقيع و البصمة

ملخص الدراسة



ملخص الدراسة:

لقد تناولنا في دراستنا هذه المتمثلة في أهمية إدراج الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية، وقد هدفت إلى دراسة تأثير إمكانات ومتطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني للبنوك على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية.

وقد شملت دراستنا ثلاث وكالات بنكية بولاية المسيلة وهي (BADR،BEA،BDL) ، حيث تم اختيار 49مفردة كعينة لهذه الدراسة، وقد استعنا في الإجابة على إشكالية البحث بالحزمة الإحصائية SPSS وقد توصلنا إلى النتائج التالية:

- تتوفر إمكانات ومتطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني على مستوى البنك.
- هناك جودة عالية في الخدمات الإلكترونية التي تضمن السير الجيد للإعتماد المستندي الإلكتروني في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك.
- هناك فوائد يجنيها الزبون (مصدر ، مستورد) من استخدام الإعتماد المستندي الإلكتروني في عمليات التجارة الخارجية.

الكلمات المفتاحية: الإعتماد المستندي الإلكتروني، عمليات التجارة الخارجية(التصدير والاستيراد)، متطلبات الإعتماد المستندي الإلكتروني، الإعتماد المستندي التقليدي.

Study summary:

In this study, we have discussed the importance of including electronic documentary credit in foreign trade operations, and it aimed to study the impact of the capabilities and requirements of electronic documentary credit for banks on the smooth conduct of foreign trade operations.

Our study included three commercial banks: BDL, BEA, and BADR. 50 individuals were chosen as a sample for this study. We used the SPSS statistical package to answer the research problem and we reached the following results:

- *The capabilities and requirements of electronic documentary credit are available at the bank level.*
- *There is a high quality of electronic services that ensure the good conduct of electronic documentary credit in the field of foreign trade provided by the bank.*
- *There are benefits that the customer (exporter, importer) gains from using electronic documentary credit in foreign trade operations.*

Keywords: *taxElectronic documentary credit, foreign trade operations, requirements for electronic documentary credit, traditional documentary credit .*